

جامعـــة الأزهـــر
كليـــة أصـــول الديـــن
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

الخلاف العقدي بين موقف المتشددين والمتساهليـــن من المخالف في المعتقد

الدكتورة

منى محمد سليم أحمد

أستاذ مساعد بقسم العقيدة والفلسفة – كلية الدراسات الإسلامية للبنات بالأسكندرية

مستلة من

حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
العدد الرابع والثلاثون، لعام ١٤٣٥- ١٤٣٦هـ/٢٠١٤ - ٢٠١٥م
والمودعة بدار الكتب تحت رقم 6157/٢٠١٥

دار الأندلس للطباعة-أمام كلية الهندسة-عمارات الزراعيين-شبين الكوم ت ٠٤٨٢٢٢٢٠٩٠

مُقَدِّمَةٌ

إن الحمد لله نحمده ونشكره، ونثنى عليه الخير كله ونعوذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عسبده ورسوله، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ**﴾[1].

وقال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**﴾[2].

وقال تعالى: ﴿**وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ**﴾[3].

وقال تعالى:﴿**وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلاَّ أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُواْ وَلَوْلاَ كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ**﴾[4].

فمن الطبيعى إذن أن تختلف الناس فى علومهم بناء على اختلاف طبائعهم وميولهم واتجاهاتهم، وكذلك مداركهم ومعتقدهم فكل إنسان يتأثر بما يعتقد.

وقد أنبأ الرسول (ﷺ) بحدوث الافتراق في هذه الأمة إلى فرق وأحزاب بناء على اختلافهم في العقائد. قال (ﷺ) في حديث الافتراق: [والذي نفس محمد بيده لتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، واحدة في الجنة، واثنتان وسبعون في النار، قيل يا رسول الله، من هم؟ قال«الجماعة»][5].

---

(١) سورة آل عمران الآية ١٠٢.

(٢) سورة النساء الآية ١.

(٣) سورة هود الآية ١١٨.

(٤) سورة يونس الآية ١٩.

(٥) صحيح، سنن ابن ماجه ٣٦٤/٢، باب افتراق الأمم سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤٠٧/١، رقم ٢٠٤.

فقد ذم الرسول (ﷺ) في هذا الحديث بعض الفرق ووصفها بالهلاك لأن أخطر ما يواجه الأمة هو الاختلاف حول العقيدة لذلك لم يدع الرسول (ﷺ) وكذلك القرآن الكريم الأمة دون أن يحذرها وينهاها عن التفرق والاختلاف. قال تعالى مشدداً ومحذراً من التفرق وما أدى إليه: ﴿**وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ** ﴾[1].

وذم الافتراق وأهله فقال تعالى: ﴿**وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءتْهُمُ الْبَيِّنَةُ**﴾[2].

وقوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ**﴾[3].

ولاشك أن الأمة الإسلامية قد اختلفت حول الأصول ما يتعلق بالمسائل الاعتقادية والفروع – مسائل الفقه والتشريع[4].[5].

يقول محمد محيي الدين عبد الحميد محقق كتاب الفرق بين الفرق: [نجزم أنه إذا كان حديث الافتراق صحيحاً، وأن الرسول (ﷺ) قد قاله، فلابد أنه كائن على الوجه الذي أراده (ﷺ)؛ لأنه الصادق فى كل ما يقوله ويخبر، ولا يلقى

---

(١) آل عمران ١٠٥.

(٢) البينة ٤.

(٣) الأنعام ١٥٩.

(٤) شرح اللمع ١٠٤٤/٢، يقول الشيرازى: «فالفرق بين الأصول والفروع ظاهر، ذلك أن الفروع ليس عليها أدلة قطعية.. .. وإن على الأصول أدلة قطعية».

(٥) قال الجوينى:«ما لم يقع عليه دلالة عقل ولا ورد فى حكمة دلالة سمع قاطعة فهو من الفروع»، كتاب الاجتهاد ص٢٧، والبرهان ٨٥/١، .

كلامه (ﷺ) إلقاء غير مبال بما يكون بعده، والله تعالى يؤيده، ومن تأييده وقوع الأمر فى واقع الناس على وفق ما أخبر به][(١)].

ويقول ابن رجب معلق على حديث الافتراق: [هذا أخبار منه (ﷺ) بما يقع فى أمته بعده، من كثرة الاختلاف فى أصول الدين وفروعه، ولذلك أمر فى هذا الحديث بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده وهذه هى السنة الكاملة][(٢)].

وقد حدث بالفعل ما أخبر به النبى (ﷺ) من ظهور الفرق، كما تحقق الأخبار الوارد فى الخوارج بخاصة؛ حيث حذر النبى (ﷺ) من الخوارج قبل خروجهم وقد اعتبر ظهورهم ظهور أول فرقة فى المسلمين فوصفهم بالمارقة؛ حيث قال (ﷺ): [سيخرج فى آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم، فإن فى قتلهم أجراً لم قتلهم عند الله يوم القيامة][(٣)].

هكذا جاء الحديث بتعيين الخوارج بأوصافهم وأحوالهم تمييزاً لهم عن غيرهم لرد كيدهم عن المسلمين كما ثبت حين قاتلهم الإمام على (رضي الله عنه)، ومعلوم التشدد والغلو الذى مارسه الخوارج منذ خروجهم كفرقة فى أواخر خلافة الإمام على (رضي الله عنه) وما أثير قديماً وحديثاً من رفع السيف على من يخالفهم وتكفير

---

(١) البغدادى، الفرق بين الفرق – دار الطلائع، القاهرة سنة ٢٠٠٥م، ص١٠.

(٢) ابن رجب أبو الفرج – الحنبلى – جاع العلوم والحكم، دار المعرفة – بيروت ط أولى سنة ١٤٠٨هـ، ص٢٦٣.

(٣) رواه مسلم فى صحيحه – كتاب الزكاة – باب ذكر الخوارج وصفاتهم برقم (١٠٦٤) ٧٤٦/٢.

الصحابة رضوان الله عليهم، واستحلال قتلهم وتكفير أرباب الكبائر وخلودهم فى النار.

كذلك من الغلو المقيت الذى ظهر فى المجتمع الإسلامي وواجهته الأمة غلو الإرجاء[١] التى تساهلت تساهلا وصل إلى حد التسيبت فدعت إلى التحلل من الواجبات بإخراج العمل عن مسمى الإيمان، وقول غلاتهم لا يضر مع الإيمان معصية، فكل مسلم ولو بلغ على معصية فهو من أهل ا لجنة، ومن كان من أهل الجنة فهو لا يدخل النار][٢] وأرادوا أن يدخل الجنة كل ناطق بالشهادتين مهما أتى من أفعال ففتحوا باب الفساد على مصراعيه وجرأوا الناس على حدود الله تعالى وأعطوا الفساق والجهلة الذريعة لارتكاب المعاصى بحجة أنه لا يؤثر فى الإيمان[٣]. ونظراً لظهور هاتين الظاهرتين الآن فى المجتمع الإسلامي من خلال ازدياد التشدد فى أوساط المسلمين والحكم على المخالف بالكفر والزيغ حتى أصبح الأمر مستساغاً قد يقال به لأبسط الأسباب وكذلك

---

(١) الإرجاء على وجهين: قوم أرجئوا أمر على وعثمان (رضي الله عنهما) إلى يوم القيامة فلا يقضون بحكم عليهم؛ حيث رأوا أن معرفة الحق أمر عسير، فقالوا: إن الموقف الحكيم إذا هو أن نرجئ أمرهم جميعاً إلى الله. (عبد الحليم محمود: التفكير الفلسفى فى الإسلام – دار المعارف مصر ١٩٨٤م، ص١١٤

النوع الثانى: فهو الذى أطلق على جماعة غلبت على تفكيرهم النواحى الدينية فأخرجوا العمل عن الإيمان وهم طوائف كثيرة (تهذيب الآثار جـ٧ ص٧٠، التهانوى: قواعد فى علوم الحديث، مكتبة المطبوعات الإسلامية – بيروت ص٢٣٢.

(٢) ابن حزم، الفصل فى الملل ٨/٤.

(٣) هذه البدعة الضالة ليست لها علاقة بالصحابة الذين اعتزلوا أحداث الفتنة الأولى وأرجئوا أمر على، وعثمان (رضي الله عنهما) وفضلوا عدم الحكم على المتخاصمين ولم يكونوا نواة لها، حيث كان همهم الأول هو حقن دماء المسلمين=

ظهور عدد كبير من الأجيال المسلمة ممن لا يهتمون بالأعمال الشرعية والاستهانة بالواجبات ولخطورة هذين الموقفين(١) المتساهل والمتشدد فى أمور العقيدة اخترت الكتابة فى هذا الموضوع بعنوان: « **موقف المتشددين والمتساهلين من المخالف فى المعتقد**» لعدة أسباب من أهمها:

أولاً: لقد وقع اختيارى على هذا الموضوع بعد ترددي كثيرا خاصة أنه من الموضوعات الشائكة كما ذكرت سابقاً، التى تثير الذعر فى نفس الباحث مخافة التقصير فى جانب من جوانبه نظراً لخطورته وكيفية التعامل معه سواء من ناحية التساهل أو التشدد بالإضافة إلى حيوية الموضوع فى بيان الحق فالتشدد آفة المجتمعات الإسلامية قديما وحديثا نتيجة الفهم المغلوط كذلك موقف المتساهلين الذى يدعون إلى الحرية بدون ضابط لها بدعوى التعددية والمصلحة.

=ولم يقصدوا بالإرجاء ما قصده المتأخرون لهذا اللفظ وما يحمله من انحرافات عقدية، يقول سفيان بن عتيبة عن الإرجاء [قوم أرجئوا أمر على وعثمان، فقد مضى أولئك فالمرجئة اليوم يقولون الإيمان قول بلا عمل] الطبرى – تهذيب الآثار جــ٢ ص١٨١.

(١) فلا ينكر أحد ما ترتب على بدعة الخوارج المتشددين التجنى على المسلمين واستباحة دمائهم وأموالهم وكذلك قد ترتب على بدعة المرجئة استهانة العصاة بحدود الله والاستخفاف بفرائض الإسلام وشرائعه، قد يخلط كثيرون بين التساهل وبين ما هو تيسير فى الإسلام فهناك فرق كبير بين الاثنين فالتيسير مرغوب فيه بل هو مطلوب فمن سنة رسول الله (ﷺ) التيسير فإن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) تخبر كما جاء فى الصحيحين: «ما خير رسول الله (ﷺ) بين أمرين أحدهما أيسر من الآخر إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثماً» أخرجه البخارى فى كتاب الأدب باب قول النبى (ﷺ) يسروا ولا تعسروا، برقم ٦١٢٦، ومسلم كتاب الفضائل باب مباعدته للآثام برقم ٧٧.

ثانياً: بيان أن القضايا العقدية لم تكن موضوعاً للتنازع بين أهل التساهل الذين لا يدعون العقيدة فيها التزاماً وبين أهل التشدد الذين لا يرون فيها أية اختيار أو تيسيراً فهذان الطرفان كل منهما يعد تجاوزاً للحد الذى شرعه الإسلام فطرف التساهل مكروه وطرف التشدد مرفوض والإسلام الصحيح لا يعرف التساهل فى الدين ولا التشدد فيه.

ثالثاً: بيان أن التعددية فى جوهرها التسليم بالاختلاف ومن البدهى أن تتنوع الأفكار والرؤى ولكن ذلك فى التصور الإسلامي مؤسس على عدد من الأصول والمنطلقات التى تشكل بمجموعها تأصيلا للرأى الآخر فى الفكر الإسلامى.

قال تعالى: ﴿**قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ**﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**﴾[2].

قال تعالى: ﴿**أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ**﴾[3].

وقوله تعالى: ﴿**وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ**﴾[4].

---

(١) سبأ ٢٤.

(٢) البقرة ١٤٣.

(٣) الأنعام ٩٠.

(٤) الأعراف ١٨١.

فهذه آية صريحة فى أن الحق تملكه أمة من الناس يعلمون الحق ويعملون به ويدعون إليه، إنهم الذين اتفقوا فى مصادر تلقيهم للدين لا يحيدون عنها ولا يميلون فيها، ولا ترى بينهم اختلافا ولا تفرقا فى شيء.

رابعاً: أن فهم وبيان طبيعة التشدد والتساهل وأسباب استمرارهما يعد من أهم جوانب علاج المشكلة خاصة وأن الأسباب الأساسية قد تعد رد فعل خاطئ لفعل خاصة وأن كل عصر لا يخلو من عوامل وأسباب مؤدية إلى أى ظاهرة سواء كان تشدداً أو تساهلاً.

خامساً: يرجع اختيارى لفرقة الخوارج[١] كمثال على التشدد؛ أإنهم قد بالغوا فى تكفير مخالفيهم حتى صار التكفير مبدأ يميزهم عن غيرهم من الفرق؛ حيث جاء تحذير النبى (ﷺ) وذكره لعلاماتهم حتى يعرفوا ويحذر منهم، فقد روى عنه (ﷺ): «يخرج من ضئضئ هذا قوم يمرقون من الدين»[٢].

ولبيان موقف الإسلام الوسطى ومنهجه فى علاج قضايا العقيدة مع المخالف[٣] وبيان أن معتقد أى فرقة من الفرق ليس هو المعتقد الصحيح وإن

---

(١) كل من خرج على الإمام الحق الذى اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجيا سواء كان الخروج فى أيام الصاحبة على الأئمة الراشدين أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة فى كل زمان، الشهرستانى، الملل والنحل: ١١٤/١.

(٢) أخرجه البخارى (٢٣٢/٢)، ومسلم (٧٤٢/٢).

(٣) المختلفون فى العقائد على نوعين:

١- من عرف الحق وتركه معرضاً بقلبه وفعله، فلا يعتقده ولا يعمل به، وهم إما مبتدعون، أو كافرون، وهؤلاء هم المتعصبون لفكرة أو مذهب نتيجة إقفال العقول وصد القلوب عن قبول الحق. =

كان ما سواه باطل، هذا ما سنحاول أن نبينه من خلال خطة البحث التى تتكون من:

مقدمة، وتمهيد وثلاثة فصول، وخاتمة.

المقدمة: وتشمل على أهمية الموضوع وأسباب اختياره.

الفصل الأول: الخلاف أنواعه وضوابطه.

المبحث الأول: المقصود بالخلاف.

المبحث الثانى: مشروعية الرد على المخالف وضوابطه.

الفصل الثانى: المتشددون فى الخلاف:

المبحث الأول: تشدد الخوارج مع المخالف.

المبحث الثانى: أسباب التشدد.

الفصل الثالث: المتساهلون مع المخالف.

المبحث الأول: تساهل المرجئة مع المخالف.

المبحث الثانى: أسباب التساهل.

الخاتمة.

أهم النتائج.

٢- المجتهد المخطئ الذى بذل جهده واستفرغ وسعه وقدرته فى الوصول إلى الحق لكنه وقع فى الخطأ أو بعضه، يقول الإمام ابن القيمة (رحمه الله):[إن دين الله بين الغالى فيه والجافى عنه] مدارج السالكين جـــ٢ ص٣٩٢، القاهرة.

التمهيد وأهمية الموضوع

يعد موضوع الخلاف العقدى بين المتشددين والمتساهلين مع المخالف فى غاية الأهمية حينما يتناول رسالة الإسلام وما تواجهه من شبهات مختلفة الأنواع متعددة الألوان؛ حيث إن الدين الحق لا يجوز لأحد رفضه أو معارضته وهو إتباع كتاب الله (ﷻ) وسنة رسوله ﷺ فقد وجد من أهل الأهواء من خالفوا ذلك وخرجوا عن إجماع الصحابة (ﷺ) واتبعوا أهواءهم وجعلوا هذه الأهواء سنة واعتقاداً مما أدى إلى الاختلاف والتشدد الذى أصبح آفة المجتمعات الإسلامية وساهم فى تقسيم المجتمع إلى فئات متناحرة يكفر بعضهم بعضا، وقد حذر علماء الأمة من خطورة هذه الظاهرة؛ لأنها تفرق الكلمة وتحول المجتمع المتماسك إلى مجتمع متنافر وهذا ما جاء فى قوله تعالى ﴿**وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿ **وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَنَازَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُواْ إِنَّ اللّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ**﴾[2].

والتحذير الواضح الذى جاء فى حديث الرسول ﷺ: «لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»[3].

وليس معنى ذلك أن الخلاف أو الاختلاف بصفة عامة منهى عنه حيث إن الخلاف سنة من سنن الله تعالى وأمر قدرى واقع بين البشر لا محالة.

قال تعالى: ﴿**وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ**﴾[1].

---

(١) آل عمران ١٠٥.

(٢) الأنفال ٤٦.

(٣) مسند أحمد بن حنبل حديث رقم (٤٢١٤).

فالصحابة رضوان الله عليهم بعد رسول الله (ﷺ) كانوا يختلفون فى كثير من المسائل فى العلم والعمل إلا أنهم كانوا يحتكمون فيه إلى كتاب الله وسنة رسوله (ﷺ) دون أن يكون لهذا الاختلاف أثر على الأمة لمعرفتهم التمييز بين الاجتهاد والاختلاف العقدى.

وهذا ما أكده الإمام الأشعرى فى كتابه مقالات الإسلاميين: [اختلف الناس بعد نبيهم (ﷺ) فى أشياء كثيرة ضلل بعضهم بعضاً، وبرئ بعضهم من بعض فصاروا فرقا متباينين وأحزاباً مشتتين، إلا أن الإسلام يجمعهم ويشتمل عليهم](٢).

ومن هنا يجب التأصيل الشرعى لأهمية الاختلاف من حيث بيان أن الاختلاف حق وواجب إسلامى فلا ينبغى أن يكون مدعاة للتفرق. خاصة فى ظل ما يعيشه المجتمع الإسلامى من شتات وفرقة وخلافات أدت إلى العداوة والشقاق، وأن نتعلم ونفهم أدب الخلاف والوقوف على القواعد الأصولية التى حددها الشارع الحكيم فالتراث الإسلامى منذ عصر الصحابة رضوان الله عليهم دليل على مدى حرية الرأى التى شرعها الإسلام بعيد عن التعصب الفكرى.

ولذلك فدراسة هذا الموضوع واستنباط الآداب المتعلقة به يساعد فى إحياء ما اندثر من آداب الاختلاف يمثلها الأنبياء والعلماء وإظهار المنهج الصحيح فى بيان الحق والرد على المخالفين.

---

(١) هود ١١٨.

(٢) جـ١ ص٣٤، الإمام الإيجى، شرح المواقف جـ٤ ص٣٧٦.

الفصل الأول

الخلاف أنواعه وضوابه

المبحث الأول

المقصود بالخلاف

أولاً: معنى الخلاف فى اللغة:

الخلاف لغة: مصدر خالف، كما أن الاختلاف مصدر اختلف، والخلاف هو: المضادة، وقد خالفه مخالفة وخلافاً وتخالف الأمران واختلفا، لم يتفقا وكل ما لم يتساو فقد تخالف واختلف قال تعالى: ﴿**وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُواْ مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُواْ حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾(١). (٢).

إذن الخلاف والاختلاف فى اللغة ضد الاتفاق، وهو أعم من الضد، قال الراغب الأصفهانى: «الخلاف أعم من الضد؛ لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين»(٣).

فمعنى الخلاف والاختلاف إذاً هو المضادة والمعارضة وعدم المماثلة، وهذا المعنى هو الذى جاء فى نصوص القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿**أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيرًا**﴾(٤).

---

(١) الأنعام ١٤١.

(٢) ابن منظور العلامة جمال الدين محمد بن محمد، لسان العرب – دار صادر – بيروت – ١٣٧٥ هـ –١٩٥٦م، جـ٤/١٨١ –١٩٢.

(٣) الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن ط٢ دار القلم دمشق ١٤١٢هـ ص٢٩٤.

(٤) النساء ٨٢.

وقوله تعالى: ﴿**إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ**﴾ (١)

وقوله تعالى: ﴿**تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاء اللّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِم مِّن بَعْدِ مَا جَاءتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُواْ فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ وَلَوْ شَاء اللّهُ مَا اقْتَتَلُواْ وَلَكِنَّ اللّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ**﴾(٢).

وفى القاموس المحيط: «والخلاف: المضادة.. واختلف ضد اتفق»(٣).

وفى المصباح المنير: «وخالفته مخالفة وخلافاً: وتخالف القوم اختلفوا، إذا ذهب كل واحد إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر، وهو ضد الاتفاق، والاسم الخلف بضم الخاء»(٤).

اتضح مما سبق أن معنى خالف أو اختلف تعنى فى اللغة المضادة وعدم الاتفاق.

الخلاف فى الاصطلاح:

الاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقا غير طريق الآخر فى حاله أو قوله، ولما كان الاختلاف بين الناس فى القول يقتضى التنازع استعير ذلك

---

(١) الذاريات ٨، ٩.

(٢) البقرة ٢٥٣.

(٣) الفيروز آبادى: لمحمد بن يعقوب، دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ١٤١٥هـ/١٩٩٥/٣/١٨٦، مادة خلف.

(٤) الفيومى: أحمد بن محمد/ المصباح المنير فى غريب شرح الوجيز، المكتبة العصرية – بيروت ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ص٩٥ مادة خلف.

للمنازعة والمجادلة قال تعالى: ﴿ **فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِن بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِن مَّشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ**﴾[١].

وقوله تعالى: ﴿**وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ**﴾[٢][٣].

فهو «منازعة تجرى بين المتعارضين لتحقيق حق ولإبطال باطل»[٤].

فالاختلاف فى الاصطلاح لم يخرج عن المعنى اللغوى حيث بينهما تطابق من حيث المعنى ففى اللغة تعنى عدم الاتفاق وعليه فيكون الخلاف والاختلاف فى الاصطلاح هو: «أن يذهب كل واحد إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر»[٥].

يقول ابن حزم[٦]: «الاختلاف هو: التنازع فى أى شىء كا، وهو أن يأخذ الإنسان فى مسالك من القول أو الفعل، ويأخذ غيره فى مسلك آخر، وهو حرام فى الديانة اذ لا يحل خلاف ما أثبته الله تعالى فيها، فقال تعالـــى: ﴿ **وَلاَ تَنَازَعُواْ** ﴾[٧].

وقال تعالى: ﴿**وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيرًا**﴾[٨].

وهو التفريق أيضاً قال تعالى: ﴿**وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ**﴾[٩].

---

(١) مريم ٣٧.

(٢) هود ١١٨.

(٣) الراغب الأصفهاني – مفردات القرآن ص٢٩٤.

(٤) على بن محمد الجرجانى – التعريفات ط أولى ١٤١٦هـــ ص١٣٥.

(٥) الفيومى – المصباح المنير ص١٧٩، مرجع سابق.

(٦) الإحكام فى أصول الأحكام جـــ١ ص٣٥ وما بعدها.

(٧) الأنفال ٤٦.

(٨) النساء ٨٢.

(٩) آل عمران ١٠٥.

ويقول الإمام الشاطبى: [الاختلاف ما كان فى الآراء، والنحل والأديان والمعتقدات، فيما يسعد الإنسان به، أو يشقى فى الدنيا والآخرة][(١)].

وفى النهاية نجد أن الاختلاف يشمل كل الاختلافات سواء بين أصحاب الأديان أو فى الدين الواحد بين أتباعه، وبين أتباع الفرق فى كافة الاختلافات التى تؤدى إلى تنازع.

الفرق بين الخلاف والاختلاف:

هل يوجد بين الخلاف والاختلاف فروق رغم تشابههما فى اللفظ أن الاثنين يشيران إلى معنى واحد من حيث اللغة والاصطلاح؟

جاء فى فتح القدير ونقله التهاونى بأن الفرق بينهما أن **الأول** يستعمل فى قول بنى على دليل. **والثانى:** فيما لا دليل عليه. وأيده التهانوى بأن القول المرجوح فى مقابلة الراجح يقال له: خلاف، لا اختلاف، قال والحاصل منه ثبوت الضعف فى جانب المخالف فى الخلاف كمخالفة الإجماع وعدم ضعف جانبه فى الاختلاف[(٢)].

وقال العينى: «الفرق بينهما أن الاختلاف هو أن يكون الطريق مختلفا والمقصد واحداً، والخلاف هو أن يكون الطريق مختلفا والمقصد مختلفا»[(٣)].

وقد وافقهم فى ذلك كثير من العلماء؛ فقد ذهب الإمام الشاطبى [إلى أن الخلاف ما نشأ عن متابعة الهوى وهو الاجتهاد غير المعتبر شرعاً لصدوره عمن ليس بعارف بما يفتقر إليه الاجتهاد أو قول بلا دليل. أما الاختلاف فهو ما

---

(١) انظر: الموافقات ٤/١١٠ -١٤٤.

(٢) فتح القدير جـ٦/٣٩٤، ط بولاق، التهانوى، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم جـ١ص١١٦، بيروت – شركة خياط للطباعة والنشر.

(٣) العينى/ لمحمود بن أحمد/ البناية شرح الهداية، تحقيق: أيمن صالح شعبان. دار الكتب العلمية – بيروت – طبعة أولى ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م، ٥١/٩٥.

يقع من آراء المجتهدين فهو نتيجة لتحرى المجتهد قصد الشارع وذلك بإتباعه الأدلة على الجملة والتفصيل والبحث عنها أى: هو قول بنى على دليل][1].

وقيل أن الاختلاف هو أن يكون الطريق مختلفا والمقصود واحداً، والخلاف هو: أن يكون كلاهما، أى: الطريق والمقصود مختلفا.

فالاختلاف من آثار الرحمة والخلاف من آثار البدعة فهو ما وقع فى محل لا يجوز فيه الاجتهاد وهو ما كان مخالفاً للكتاب والسنة والإجماع[2].

ولكن كثيرا ما يُستخدم اللفظان بمعنى واحد، ويرى أصحاب هذا الرأى أن الدليل على ذلك:

(١) اتفاق معاجم اللغة على جعل مادة (خلف) من المشترك اللفظى.

(٢) استخدام علماء الشريعة فقهاء ومحدثين وغيرهم للفظين فى المعنى نفسه دون تنبيه على وجود فرق بينهما ولو كان هناك فرق بينهما لذكروه والأصل العدم مما يدل على أن اللفظين عندهم مترادفان[3].

[حيث إن الخلاف يحمل النزاع والشقاق والتباين الحقيقى والاختلاف ما يحمل التغاير اللفظى لا الحقيقى ولهذا يجرى على لسان أهل العلم أثناء تقرير المسائل الخلافية، هذا اختلاف لا خلاف إذا كان الاختلاف لفظيا والجمع بين

---

(١) الشاطبى، الموافقات، دار ابن عفان – الطبعة الأولى ١٤١٧هـ /١٩٩٧م، ٢١٤/٤-٢٢٢.

(٢) أبو البقاء الكفوى: الكليات تحقيق عدنان درويش ومحمد المصرى، دمشق ط١٩٨١م جـ١/٧٩، ٨٠.

(٣) عبد الكريم زيدان – الخلاف فى الشريعة الإسلامية، الناشر مؤسسة الرسالة – بيروت – مكتبة القدس ١٣٩٦هـ ص٢٧٤-٢٧٥.

القولين ممكن، وقد يقولون عنه هذا اختلاف تنوع لا تضاد ويقولون فى حل الاختلاف الشديد: خلاف حقيقى أو جوهرى][1].

والذى أميل إليه وأرجحه من الآراء السابقة أن هناك فرقاً بين الاختلاف والخلاف وإن كنا نستخدم كل منهما مكان الآخر.

أنواع الاختلاف:

نهى الله (ﷻ) عن الاختلاف والفرقة فى قوله تعالى: ﴿**وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾[2].

وقوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ**﴾[3].

وأكد عليه النبى (ﷺ) فى قوله: « فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى عضوا عليها النواجذ»[4].

هكذا أخبرت الآيات وأحاديث الرسول (ﷺ) بوقوع الاختلاف، وأكدت على النهى عنه، وهذا تصديق قول رسول الله (ﷺ) الذى ورد فى حديث الافتراق «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة، كلها فى النار إلا واحدة»[5].

---

(١) محمد عوامة: أدب الاختلاف فى مسائل العلم، دار البشائر الإسلامية – بيروت ط٢ ١٩٩٧م، ص١٠٩.

(٢) آل عمران ١٠٥.

(٣) الأنعام ١٥٩.

(٤) أبو داود فى سننه ٢/٦١٠، برقم ٤٦٠٧، وأحمد فى المسند ٤/١٢٦ برم (١٧١٨٢).

(٥) أخرجه الترمذى فى كتاب الإيمان، باب افتراق الأمة رقم (٢٧٧٨) عن أبى هريرة (رضي الله عنه) وقال حديث حسن صحيح.

كذلك ورود آيات أخرى تبين أن الاختلاف واقع فى هذه الأمة قال تعالى: **﴿وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلاَّ مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾**[١].

يخبرنا الله تعالى أنه لو شاء لجعل الناس أمة واحدة فإن مشيئته غير قاصرة ولا يمتنع عليه شيء، ولكنه اقتضت حكمته أن لا يزالون مختلفين، كل يرى الحق فيما قاله، والضلال فى قول غيره، قوله تعالى: **﴿ إِلاَّ مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾**[٢]. فهداهم إلى العلم بالحق والعمل به والاتفاق عليه وقوله تعالى: [ولذلك خلقهم] أى: اقتضت حكمته (ﷻ) أنه خلقهم ليكون منهم المتفقون والمختلفون والفريق الذى هداه الله ليبين للعباد عدله وحكمته ليظهر ما كمن من الطباع البشرية.. »[٣].

إذن لابد أن تقع الخلافات من هذه الأمة، ولابد أن يختلفوا فإن هذا من لوازم الطبع البشرى لا يمكن أن يكون كما أخبر بذلك كتاب الله وسنة نبيه (ﷺ) إلا كذلك»[٤].

إذا كان الخلاف واقع بقدرة الله تعالى هذا ظاهر بعض الآيات والأحاديث هل معنى ذلك أن الاختلاف كله شر كما ذكر ابن مسعود (رضي الله عنه) «الخلاف شر»[٥].

---

(١) هود ١١٨، ١١٩.

(٢) هود ١١٩.

(٣) عبد الرحمن بن ناصر السعدى، تيسير الكريم الرحمن فى تفسير كلام المنان المكتبة العصرية – بيروت – طبعة أولى/ ١٤٢١هـ ص٣٤١.

(٤) ابن تيمية – الفتاوى ٤/١٥٠، ١٥١.

(٥) أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تأويل مختلف الحديث – دار الكتب العلمية، لبنان – طبعة ثانية، ١٤٠٥هـ ص٢٢.

أو منه ما يعد سائغاً والآخر مستنكراً، يقول الإمام الشافعى فى محاوره له لبعض أهل العلم: «فإنى أجد أهل العلم قديما وحديثا مختلفين فى بعض أمورهم، فهل يسعهم ذلك، فقلت له: الاختلاف من وجهين: أحدهما محرم، ولا أقول ذلك فى الآخر، قال: فما الاختلاف المحرم؟ قلت: كل ما قام الله به الحجة فى كتابه أو على لسان نبيه منصوصاً بيناً، لم يحل الاختلاف فيه لمن علمه، وما كان من ذلك يحتمل التأويل، ويدرك قياساً فذهب المتأول أو القايس إلى معنى يحتمله الخبر أو القياس، وإن خالفه فيه غيره، لم أقل: إنه يضيق عليه ضيق الخلاف فى المنصوص[1].

فالخلاف إذن ينقسم إلى قسمين:

أولاً: خلاف محرم أو منهى عنه: وهو ما يطلق عليه الغير سائغ، وهو ما يراه الإمام الشافعى كل ما أقام الله به الحجة فى كتابه أو على لسان نبيه (ﷺ) منصوصاً بينا ولم يحل الاختلاف فيه لمن علمه، وألحق به ما خالف الإجماع، والقياس الجلى الذى لا يختلف فيه[2].

فهذا محرم فيه الاختلاف، وهو ما يتعلق بالأصول أو العقيدة، لما يترتب عليه من فساد فى الدين وتناقض فى الاعتقاد حتى لا يصبح الدين عبثا وفوضى.

وهو ما وصل إليه بعض أهل الافتراق والبدع والمذاهب الضالة من الخوارج وغيرهم وهو موضوع بحثنا.

---

(١) محمد بن إدريس الشافعى، الرسالة – تحقيق احمد محمد شاكر – دار التراث، طبعة ثانية ١٣٩٩هـ/ ص٥٦٠.

(٢) الإمام الشافعى – الرسالة ص٥٦٠.

قال تعالى: ﴿**فَذَلِكُمُ اللّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلاَلُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ**﴾[١].

يقول الإمام الخطابى فى كتابه العزلة: «فأما الافتراق فى الآراء والأديان فإنه محظور فى العقول محرم فى قضايا الأصول، لأنه داعية الضلال وسبب التعطيل والإهمال ولو ترك الناس متفرقين لتفرقت الآراء والنحل ولكثرت الأديان والملل ولم تكن فائدة فى بعثة الرسل»[٢].

ولو نظرنا إلى عهد الصحابة رضوان الله عليهم نجد أنهم لم يختلفوا قط فى أصل من أصول العقيدة ولا فى قاعدة من قواعد الدين أبداً، وإنما كان اختلافهم يقع فى المسائل الاجتهادية المتعلقة بالأحكام الفرعية، فدل ذلك على حرمة الاختلاف حول أمور العقيدة.

كما يقول الإمام السبكى: «ولا شك فى أن الاختلاف فى الأصول ضلال وسبب كل فساد]»[٣].

ويقول أبو منصور عبد القاهر التميمى: «لأن المختلفين فيها أى فى أصول العقيدة قد كفر بعضهم بعضاً بخلاف الاختلاف الفقهى فإنهم اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه»[٤].

---

(١) يونس ٣٢.

(٢) حمد بن محمد الخطابى، العزلة تحقيق ياسين محمد السواسى، دار ابن كثير، ١٤٠٧هـ ص٥٧-٥٨.

(٣) شمس الدين محمد المعروف بعبد الرؤوف المناوى، فيض القدير، مكتبة نزار الباز، طبعة أولى، جـ١ ص٢٠٩.

(٤) محمد عبد الرحمن المباركفورى، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، المكتبة السلفية، طبعة ثانية ١٣٨٥هـ جـ٧ ص٣٩٨.

ويميز الإمام الشاطبى بين الافتراق على أمر دنيوى والافتراق العقدى قائلاً: [إن هذه الفرق وإن كانت افترقت بسبب موقع من العداوة والبغضاء، فإما أن يكون راجعاً إلى ما هو معصية غير بدعة، .. .. بسبب أمر دنيوى.. .. وإما ما يرجع إلى أمر هو بدعة، كما افترق الخوارج من الأمة ببدعتهم التى بنوا عليها فى الفرقة .. .. وهذا هو الذى تشير إليه الآيات المتقدمة والأحاديث[(١)].. ثم يقول إن الفرقة المذكورة إنما هى بسبب الابتداع فى الشرع على الخصوص][(٢)].

فالاختلاف والفرقة المقصودة هى الفرقة فى مسائل الاعتقاد، بسبب ابتداع أمور غير متعارف عليها بين السلف وليس المراد الافتراق بسبب مسائل الفروع والاجتهاد.

ويقول الإمام البغدادى: [وقد علم كل ذى عقل من أصحاب المقالات المنسوبة إلى الإسلام أن النبى (ﷺ) لم يرد بالفرق المذمومة التى هى من أهل النار فرق الفقهاء الذين اختلفوا فى فروع الفقه مع اتفاقهم فى أصول الدين.. .. وقد فصل النبى بذكر الفرق المذمومة الذين خالفوا الفرق الناجية][(٣)].

إذن الخلاف أو الاختلاف المذموم هو: الاختلاف حول مسائل العقيدة المتفق عليها عند علماء المسلمين، فهذه أمور لا مجال فيها للاختلاف؛ حيث إن العقيدة ثابتة بنصوص قطعية من الكتاب والسنة، وقد أجمع عليها الصحابة كذلك ما كان ناتجاً عن تعصب أو هوى فهو أيضاً خلاف مذموم قال تعالى:

---

(١) أحاديث الافتراق والاختلاف.

(٢) الاعتصام جـ١٩٣/٢.

(٣) الفرق بين الفرق ص١٠٦.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِن فِي صُدُورِهِمْ إِلا كِبْرٌ مَّا هُم بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[1].

فالإنسان فى جميع أحواله تابع للأدلة الشرعية فإن انصرف إلى هواه أصبح الشرع تابعاً لهواه.

يقول الإمام الشاطبى فى ذلك: «إن الخلاف الناشئ عن الهوى هو الخلاف حقيقة، وإذا دخل الهوى أدى إلى إتباع المتشابه حرصا على الغلبة والظهور بإقامة القدر على الخلاف، وأدى إلى الفرقة والبغضاء لاختلاف الأهواء وعدم اتفاقها، فأقوال أهل الأهواء غير معتد بها فى الخلاف المقرر فى الشرع وإنما يذكرها بعض الناس ليردوا عليها ويبينوا فسادها، كما فعلوا بأقوال اليهود والنصارى ليوضحوا ما فيها»[2].

ثانيا: الخلاف الغير محرم: «الخلاف السائغ»:

كما تبين لنا أن الخلاف السائغ هو الذى لا يكون فى المسائل الأصولية فى الدين كأمور العقيدة فمثل هذه المسائل تضافرت الأدلة الصريحة على إثباتها: فالناس يتفاوتون فى إدراكهم وميولهم وقدراتهم، فالخلاف هنا ثمرة لذلك، على عكس ما حدث حين خرج الرسول (ﷺ) ذات يوم ورأى أصحابه يتدارسون فى القدر فكأنما تفكأ فى وجهه حب الرمان من شدة الغضب، فكان يرميهم بالتراب ويقول: «مهلا يا قوم، بهذا أهلكت الأمم من قبلكم، باختلافهم على أنبيائهم وضربهم الكتب بعضها ببعض، إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضاً، وإنما

---

(١) غافر ٥٦.

(٢) أبو إسحاق الشاطبى، الموافقات فى أصول الأحكام، جـ٤ ص٢١٤.

أنزل يصدق بعضه بعضاً، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه»[1].

لم يوجد فى زمنه (ﷺ) فرق ضالة وإن وجدت بعض الأخطاء وأصلحها رسول الله (ﷺ) مثل الثلاث النفر الذين ترهبوا، فرفض (ﷺ) ذلك ونهى عنه، وأيضاً ظهر النقاش فى قضايا القدر وغضب النبى (ﷺ)، وقال: [أبهذا أمرتم؟ إنما هلك من كان قبلكم بكثرة اختلافهم على أنبيائهم] فنهاهم (ﷺ) عن الطريقة التى تكلموا فيها فى موضوع القدر، وهو أنهم يضربون كتاب الله (ﷻ) بعضه ببعض.

وأرى أن الخلاف حول القدر لم يكن حول الإثبات أو النفى لأنهم يؤمنون بالقدر باعتباره من الله تعالى، فهو أمر فطرى، ولكن الخلاف كما أزعم حول ما يترتب عليه من مسائل؛ حيث لم يكن الاختلاف فى تلك الفترة يمس جوهر الدين ولا أساس العقيدة وكان الهدف فيها هو مناهج الشرع القويم وإقامة الدين.

فالصحابة رضوان الله عليهم قد تناقشوا فى القدر فى حياته (ﷺ) وهذا النقاش هو نوع من أنواع التساؤل والاستفسار ومحاولة الفهم والتوفيق بين النصوص القرآنية وليس الإنكار كما فعلت الفرق الضالة، وحينما نهاهم الرسول (ﷺ) عن الخوض فى القدر انتهوا والتزموا بهذا التوجيه فلم يؤثر من أن صحابيا جادل فى القدر من ناحية المعتقد نفسه.

وفى هذا يقول ابن الوزير: [فأما الخوض فيه على جهة التعرف والتعلم لما جاءت به الشريعة ثم الإيمان به على الوجه المشروع، فإنه لم يؤخر هذا لشرار الأمة بل قد تواتر أن أصحاب رسول الله (ﷺ) سألوا عنه النبى (ﷺ) وخاضوا

---

(١) رواه الإمام أحمد فى مسنده ١٨١/٢، وأخرج ابن ماجه نحوه فى مقدمة سننه، باب فى القدر برقم (٨٥) [٣٣/١].

فى معرفته، وفى وجوب الإيمان به، فلم يزجرهم رسول الله (ﷺ) عن ذلك القدر من الخوض فيه لما كان وسيلة إلى الإيمان به، ولم يكن فيه شىء من المبتدعة][١].

كما أنه قد تبين لنا من خلال الحديث كيف حسم الرسول (ﷺ) فوراً النقاش وحذرهم من الجدال فيما هو منهى عنه لكونه سبب للاختلاف وهلاك الأمم.

ويرى فخر الدين الرازى فى كتابه: «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين» أن [الاختلاف والافتراق المقصود إنما هو فى أصول العقيدة، وقد حدث فعلاً بعد انتقال رسول الله (ﷺ) إلى الرفيق الأعلى وكل الفرق على ضلال إلا فرقة واحدة، وهى التى تمسكت بما كان عليه رسول الله وأصحابه (رضي الله عنهم)][٢].

فالرازى يرى أن هذه الخلافات لم تكن فى الفروع وإنما كانت فى الأصول.

إن الأمور الاجتهادية قد أجاز فيها الرسول (ﷺ) الاختلاف لأنها لن تؤدى إلى عداوة أو فرقة، وقد يخلط البعض بين هذين الاختلافين الاجتهاد فى أمور الشريعة وبين الاختلاف فى أمور العقيدة، ويجعلون ذلك فى منزلة تلك وذلك تلبيس لا ينطلى على أحد إلا على من جهل حقيقة هذا الدين.

يقول الخطابى: «فأما الافتراق فى الآراء والأديان فإنه محظور فى العقول، محرم فى قضايا الأصول؛ لأنه داعية إلى الضلال، وسبب التعطيل والإهمال، ولو ترك الناس متفرقين، لتفرقت الآراء والنحل ولكثرت الأديان والملل، ولم تكن فائدة فى بعثة الرسول»[٣].

---

(١) العواصم والقواصم جـ٦ ص١٧٦، شعيب الأرناؤوط .

(٢) مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة ١٩٧٨م ص ١٤.

(٣) العزلة ص٥٧/ ٥٨، مرجع سابق.

فى حين أن الاختلاف فى المسائل الفرعية الاجتهادية فلا يؤدى الاختلاف فيها إلى اضطراب الأصول والمبادئ والقيم الكبرى لأنه اختلاف فى الجزئيات مع الاتفاق فى الكليات أدت إليه الطبيعة البشرية فى الفهم والنظر، وهذا ما أقره الرسول (ﷺ) لأصحابه على الرغم من اختلافهم فى كثير من المسائل.

مثال ما وقع من الصحابة بعد غزوة الأحزاب حين أمرهم النبى (ﷺ) بالتوجه إلى بنى قريظة قائلا: «من كان يؤمن بالله، واليوم الآخر فلا يصلين العصر إلا فى بنى قريظة»[1].

فأدركت بعضهم الصلاة فى الطريق فصلاها، وقالوا: لم يرد النبى إضاعة الوقت، وقال آخرون والله لا نصليها إلا فى بنى قريظة، فصلوها بعد فوات وقتها، فلم يعنف النبى (ﷺ) أيام من الفريقين بل لم يصوب أحداً على الآخر، وإنما أقر الجميع، فدل ذلك على أن كلاهما مصيب اذ سكوت النبى (ﷺ) سنة تقريرية»[2].

يفهم مما سبق أن الخلاف نوعان اختلاف غير سائغ محرم، وهو الاختلاف فى الاعتقاد حيث إن جميع الآيات والأحاديث النبوية قد حذرت من الافتراق فى الدين ومن البدع وإنها جميعاً تتوجه إلى المختلفين فى أصول العقيدة.

وهناك خلاف سائغ غير محرم محمود اقتضته العناية الإلهية لحكمة بالغة منها الرحمة بعباده والتوسعة عليهم فى مجال استنباط الأحكام من النصوص تجعل الأمة فى سعة من أمرها، يقول الخليفة الراشد عمر ابن عبد العزيز فى ذلك: «ما أحب أن أصحاب رسول الله (ﷺ) لم يختلفوا لأنه لو كان قولا واحدا

---

(١) أخرجه مسلم فى كتاب الجهاد، باب المبادرة بالغزو (٩٧/١٢).

(٢) الشوكان، إرشاد الفحول ص٢٣٩.

كان الناس فى ضيق، وإنهم أئمة يقتدى بهم، ولو أخذ رجل بقول أحدهم كان فى سعة»[(١)].

وقد ذكر ذلك كثير من العلماء حيث ذهب المناوى: «اختلافهم توسعة على الناس بجعل المذاهب كشرائع متعددة، بعث النبى (ﷺ) بكلها لئلا تضيق بهم الأمور، من إضافة الحق الذى فرضه الله تعالى على المجتهدين دون غيرهم، ولم يكلفوا ما لا طاقة لهم به توسعة فى شريعتهم السمحة، فاختلاف المذاهب نعمة كبيرة، وفضيلة جسيمة، حضيت بها هذه الأمة»[(٢)].

وقد جاء رجل للإمام احمد بن حنبل وقد صنف كتاباً سماه «كتاب الاختلاف» فقال الإمام: سمه كتاب السعة[(٣)].

إذاً أقر الرسول (ﷺ) الاجتهاد والاختلاف فى الأمور الفرعية وكما ذكرنا أن فى ذلك توسعة للمسلمين تجعل الأمة الإسلامية فى سعة من أمر دينها وشريعتها ولا يكون ذلك إلا طبقا لضوابط وأحكام لابد من معرفتها قبل الأخذ بها ، الواجب عند الاختلاف لابد من طلب الدليل من الكتاب والسنة والإجماع والقياس على الأشبه بما ذكرنا بالكتاب والسنة، فإذا لم يبين ذلك وجب الوقف ولم يجز القطع إلا بيقين»[(٤)].

ولذلك يجوز الاختلاف مع المجتهد الذى خالف الدليل وأراد قلب الحقائق والرد عليه وتخطئته إحقاقاً للحق ودفعاً للباطل.

---

(١) رواه عبد البر فى جامع بيان العلم وفضله ٨٠/٢، أم القرى للطباعة والنشر، القاهرة، بدون تاريخ.

(٢) فيض القدير: ٢٠٩/١.

(٣) ابن تيمية مجموع الفتاوى ١٥٩/١٤.

(٤) جامع بيان العلم وفضله ٨٩/٢، مرجع سابق.

فى النهاية أرى:

التمييز بين أنواع الخلاف؛ حيث إن الخلط بينها يؤدى إلى مزيد من الاختلاف.

«فالأصول الثابتة بالكتاب والسنة والإجماع هى بمنزلة الدين المشترك بين الأنبياء ليس لأحد الخروج عليها، ومن دخل فيها فقد أنكر عليهم الرسول (ﷺ) ذلك ونهاهم أشد النهى؛ لأن العقيدة كما اتضح لنا من الأمور التى لا يدخلها الاجتهاد فى شىء بل هى من الأمور القطعية التى يجب التسليم والإيمان بها دون تدخل للعقل فيها.

كل مسألة حدثت فى الإسلام واختلف الناس فيها، ولم يورث ذلك الاختلاف بينهم عداوة ولا بغضاء ولا فرقة، علمنا أنها من مسائل الإسلام وكل مسألة حدثت وطرأت فأوجبت العداوة والبغضاء والتدابر والقطيعة علمنا أنها ليست من أمر الدين فى شىء»[1].

فالسماح بالخلاف العقدى يؤدى إلى فساد دين المسلمين وتناقض اعتقاداتهم وضياع الحقيقة الدينية ولأصبح الدين عبثا وفوضى.

❁❁❁❁

---

(١) الإمام الشاطبى الاعتصام جـ٢ ص٢٣٢.

المبحث الثانى

مشروعية الرد على المخالف

بعد أن بينا أنواع الاختلاف واتضح لنا من خلال ذلك أن هناك نوع من الاختلاف محرم وغير سائغ وهو الاختلاف حول أمور العقيدة فهى أمور ثابتة بنصوص قطعية ومن هنا يعد الرد على المخالف فى العقيدة من الأمور الضرورية بل من القضايا الحيوية والمهمة فى الفكر الإسلامى فهى أصل من أصوله إذ كيف يقوم دين من الأديان دون الرد والجدال مع المخالفين والمناوئين له فقد خصص القرآن الكريم مساحة وافية فى كتابه الكريم للتحاور مع الرأى الآخر وكيفية التعامل الفكرى والعقائدى فنهج منهج المناظر القوى فى الرد على أهل الكتاب من اليهود والنصارى وكذلك الرد على الديانات الأخرى والأمم وشبهات المشركين وغيرهم من مثل قاله تعالى: ﴿**وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُواْ بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ**﴾[(١)].

وقوله تعالى: ﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاء اللّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاء وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاء وَلِلّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ**﴾[(٢)].

كما قص قصص الأنبياء ومحاوراتهم لأقوامهم وكيف بينوا لهم الباطل وزيفه بدعوتهم بالحجة والدليل، قال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِه عَالِمِينَ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ {قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءنَا لَهَا عَابِدِينَ قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ {قَالُوا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنتَ مِنَ اللَّاعِبِينَ قَالَ بَل رَّبُّكُمْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**

---

(١) البقرة ١١١.

(٢) المائدة ١٨.

الَّذِي فَطَرَهُنَّ وَأَنَا عَلَى ذَلِكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُم بَعْدَ أَن تُوَلُّوا مُدْبِرِينَ فَجَعَلَهُمْ جُذَاذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ قَالُوا مَن فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ {قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ قَالُوا فَأْتُوا بِهِ عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ﴾(١).

وليس القصد من القصص القرآنى السرد التاريخى بل الإفادة منه فى عملية الرد على المخالف ومحاورته ورد أباطيله مع فوائد أخرى استنبطها العلماء وقال تعالى مبيناً الحكمة من إرسال الرسل: ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلالَةُ فَسِيرُواْ فِي الأَرْضِ فَانظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ إِن تَحْرِصْ عَلَى هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ وَأَقْسَمُواْ بِاللّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لاَ يَبْعَثُ اللّهُ مَن يَمُوتُ بَلَى وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ {لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُواْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَاذِبِيــــنَ**﴾ (٢).

وقد أثنى الرسول (ﷺ) على القائمين بهذا الدور فى الذب عن الدين الإسلامى عن أنس (رضي الله عنه) قال أن رسول الله (ﷺ) قال: « جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم»(٣).

كما حذر (ﷺ) ممن يتقاعس عن بيان الحق وإظهاره للناس حتى لا تضل الأمة وتتبع المخطئين والمخالفين وهذا يعد من باب النصيحة.

---

(١) الأنبياء ٥١ – ٦٧.

(٢) النحل ٣٦ – ٣٩.

(٣) إسناده صحيح أخرجه أبو داود فى سننه ٢/١٣/ ح ٢٥٠٤.

عن حذيفة بن اليمان أن النبى (ﷺ) قال: والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم»(١).

وقد رد النبى (ﷺ) على الثلاثة رهط الذين جاءوا إلى بيوت أزواج النبى (ﷺ) يسألون عن عبادته فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقال لهم (ﷺ): « والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له لكنى أصوم وأفطر وأصلى وأرقد وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتى فليس منى»(٢).

وفى يوم حنين رد الرسول (ﷺ) على ذلك الرجل الذى قال له: اعدل يا محمد، عن عبد الله (رضي الله عنه) قال: «لما كان يوم حنين أثر النبى أناساً فى القسمة فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل وأعطى عيينة بن حصن مثل ذلك، وأعطى أناساً من أشراف العرب فأثرهم يومئذ فى القسمة، قال رجل والله إن هذه القسمة ما عدل فيها، وما أريد بها وجه الله فقلت والله لأخبرن النبى (ﷺ) فأتيته فأخبرته فقال: «فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله، رحم الله موسى قد أوذى بأكثر من هذا فصبر»(٣).

ورد النبى على البراء لما غير صيغة الأذكار قال البراء: فرددتهن لاستذكرهن فقلت آمنت برسولك الذى أرسلت، قال (ﷺ): قل: «آمنت بنبيك الذى أرسلت»(٤).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده ٣٨٨/٥، ورواه الترمذى فى أبواب الفتن باب ما جاء فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ح٢/٦٩، وقال حديث حسن.

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه ١١٤٨/٣، برقم ٢٩٨١، مسلم ١٠٩/٣، ح٢٩٤.

(٣) رواه البخارى ١١٤٨/٣، رقم ٩٨١، ورواه مسلم فى صحيحه ١٠٩/٣، ح ٢٤٩٤، من حديث عبد الله بن مسعود.

(٤) رواه مسلم فى صحيحه، ٢٠٨١/٤-٢٠٨٢، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد، دار إحياء الكتب العربية، ط ١، ١٩٥٥م.

والصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا يسمحون بظهور شيء من البدع والأهواء والمنكرات فأبو بكر (ﷺ) قال حين ذكر قول الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[١].إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها فى غير موضعها وإننى سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر ولم ينكروه يوشك أن يعمهم الله بعقاب»[٢].

وحينما حدثت الردة بعد رسول الله (ﷺ) قاتلهم ووأد البدعة فى مهدها ولو ترك أبو بكر (ﷺ) ذلك لأصبحت البدعة سنة متبعة يأخذ بها الناس بعدهم، ويفعلون ما يحلو لهم من الدين، ويتركون ما لا يشتهون.

وعمر (ﷺ) ضرب صبيغا بن عسل بالدرة لخوضه فى الآيات المتشابهات[٣] وحسم عثمان ابن عفان (ﷺ) دابر الاختلاف فى القرآن بجمعه وتدوينه وقاتل على (ﷺ) الخوارج حينما أظهروا تكفيرهم للمسلمين وقتالهم[٤].

وقد اتبع سلف الأمة الرد على المخالف فنجد ابن القيم يقول: [ومن حقوق الله على عباده رد الطاعنين فى كتابه ورسوله ودينه ومجاهدتهم بالحجة والبيان والسيف والبنان والقلب والجنان وليس وراء ذلك حبة خردل من إيمان»[٥].

---

(١) المائدة ١٠٥.

(٢) المسند بتحقيق أحمد شاكر، حديث رقم ١٦، وقال إسناده صحيح، وقد رجح رفعه الدارقطنى، وقال ابن كثير فى تفسيره: وقد روى هذا الحديث أصحاب السنن الأربعة.

(٣) انظر: سنن الدارمى ٥٥/١، الناشر: دار إحياء السنة.

(٤) أبو الفرج ابن الجوزى سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، دار الكتب العلمية – بيروت ١٩٨٤م، ص٨٣، ٩٧.

(٥) ابن قيم الجوزية: هداية الحيارى من أجوبة اليهود والنصارى، مكتبة المعارف ١٤٠٤هـ، ص١٠.

ولقد سار علماء الإسلام وفق الطريق الواضح الذى رسمه القرآن لهم والمنهج القويم الذى سطره لهم ولم يغفلوا دعوة القرآن فى إثبات الحق ودحض الباطل.

ويحدثنا الإمام الباقلانى عن الافتراءات والبدع الموجهة إلى القرآن فيقول: [ولما كثرت المطاعن فى القرآن، وأوشكت الشبهات أن تأخذ سبيلها إلى نفوس الأغرار والأحداث نهض فريق من العلماء يدرءون عنه، وينافحون دونه ويرمون من ورائه بالحجج النيرة والأدلة الواقعة فشرعوا فى أقلامهم لتأليف الكتب والرسائل فى الرد عليهم وتبيين مفترياتهم»[١].

ومن السنن الجارية عبر امتداد الزمن فى حياة المسلمين الذب عن كتاب الله ليبقى الإسلام صافيا نقيا كما كان على عهد الرسول (ﷺ).

فلم توجد بدعة أو مقالة من هؤلاء الخارجين عن الكتاب والسنة إلا والعلماء يردونها وبينوا زيفها وتحذير الأمة منها وبيان شرها.

باتفاق المسلمين جميعاً فقد قيل لأحمد بن حنبل: «الرجل يصوم ويصلى ويعتكف أحب إليك أو يتكلم فى أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه وإذا تكلم فى أهل البدع فإنما هو للمسلمين هذا أفضل فبين أن نفع هذا عام للمسلمين فى دينهم»[٢].

ولهذا يقول ابن كثير فى تفسيره: «فالانتصار للدين أولى وآكد، ومن ذلك الجهر بالسوء فى حق أهل البدع وغيرهم والطعن عليهم بما هم عليه من فساد

---

(١) إعجاز القرآن – تحقيق: أحمد صقر سلسلة ذخائر العرب ١٢، دار المعارف طبعة ١٩٦٣ ص٧.

(٢) ابن تيمية الفتاوى ٢٣٦/٢٣١/٢٨.

فى الاعتقاد وتلبس بالبدع حتى يحذرهم الناس ويعرفوهم وبذلك تتم النصيحة لله ولرسوله وللمسلمين التى هى حقيقة هذا الدين[١].

حيث إن السماح لأهل البدع والمذاهب المنحرفة بإظهار باطلهم والدعوة إليه فيه خطر على عقيدة الإسلام يقول الإمام الشاطبى: «فإن البدع فى الدين هلاك، وهى فى الدين أعظم من السم فى الأبدان»[٢].

فالرد عليهم ليس استعداء وتفريقا بين المسلمين، بل هذا إحقاق للحق ونصرة للدين وحراسة للعقيدة وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر، ولهذا تظل عقيدة المسلم نقية من أن يعلق بها شكوك وشبهات بهذا نصح القرآن ودلت عليه السنة وأقوال الصحابة رضوان الله عليهم.

يقول ابن قتيبة: « وإنما يقوى الباطل أن تنصره وتمسك عنه»[٣].

نخلص مما سبق أن الرد على المخالفين من واجبات المسلم وأن منطلقها ومرجعها الأساسى القرآن وسنة الرسول (ﷺ) مما جعل اهتمام علماء المسلمين به مبكراً منذ القرون الأولى للإسلام خاصة إذا كان الأمر يتعلق بالعقائد وهذا اتفاق ولكنه كغيره من الواجبات قد يشطح فيه بعض الناس إما إلى جانب الغلو أو إلى جانب الجفاء لذلك وضع الإسلام له ضوابط وأسسها؛ لأنه دين الوسطية

---

(١) ج١ ص٥٧١، مرجع سابق.

(٢) محمد ابن الهادى أبو الأجفان، الإفادات والإنشاءات، مؤسسة الرسالة – بيروت – طبعة أولى ١٤٠٣هـ، ص١٧٨.

(٣) ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله، الاختلاف فى اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان – طبعة أولى ١٤٠٥هـ، ص٥٠.

والسمحة، قال تعالى: ﴿ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**﴾[1]،

عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: « قيل لرسول الله (ﷺ) أى الأديان أحب إلى الله؟ قال الحنيفية السمحة»[2]. وهذا ما سنبينه إن شاء الله عند الحديث عن آداب وضوابط الرد على المخالف.

❁❁❁❁

---

(١) البقرة ١٤٣.

(٢) أخرجه أحمد فى المسند (الرسالة ١٧/٤) تحت رقم ٢١٠٧، والبخارى فى الأدب المفرد (صحيح الأدب المفرد ص١٢٢) تحت رقم ٢٨٧/٢٢٠.

المبحث الثالث

أدب وضوابط الرد على المخالف

تبين لنا مما سبق أن بيان خطأ المخالف والتحذير من قوله أو فعله واجب شرعى وأن ذلك لا يعنى عداوته بل هو من أبواب النصيحة عملاً بقول النبى (ﷺ) : «الدين النصيحة، قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[١].

وقد رد الله (ﷻ) على أهل الضلال فى مواضع كثيرة من كتابه الكريم، وشرع لنا الرد عليهم إحقاقاً للحق ودفعا للباطل، ولكن بين لنا (ﷻ) أن ذلك من خلال ضوابط وأسس دينية بحيث لا يكون الاختلاف ليس فقط أمراً مقبولاً بل يجب حمايته والدفاع عنه باعتبار أنه يمثل مشيئة الله تعالى فى الخلق والتكوين فهو سنة من سنن الله تعالى الغير قابلة للتحويل أو التبديل، قال الله تعالى: ﴿ **وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلاَّ مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**﴾[٢].

فوقوع الاختلاف بين الناس أمر ضروري لابد منه؛ كما سبق أن بينت قبل ذلك لتفاوت إرادتهم وأفهامهم وقوى إدراكهم ولكن المذموم بغى بعضهم على بعض وعداوتهم أما إذا وقع الاختلاف على وجه لا يؤدى إلى التباين والتحزب وكل من المختلفين كان قصده طاعـــة الله ورسوله لم يضر ذلك الاختلاف فإنه أمر لابد منه فى النشأة الإنسانية»[٣].

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب الإيمان باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (٥٤٤).

(٢) هود ١١٨، ١١٩.

(٣) ابن قيم الجوزية/ الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة/ تحقيق د/ على بن محمد الدخيل، دار العاصمة – طبعة أولى ١٤٠٨هـ جـ٢ ص٥١٩.

وليس معنى وقوع الخلاف فى الأمة أن يتخذ ذلك ذريعة لقصده أو الرضا به بل ذلك لمجرد إقامة الحجة على الأمة وتحذيراً من ذلك كما وقع فى الأمم السابقة قال تعالى: ﴿**مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ**﴾(١).

حيث إن الخلاف الذى يؤدى إلى التفرق هو ابتعاد عن هدى الله تعالى ورسوله قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ**﴾(٢).

كذلك ما أخبر به النبى (ﷺ) بوقوع الافتراق فى أمته تحذيرا لهم؛ حيث جاء ذلك فى سياق الذم فقد ورد عنه (ﷺ) قوله: «اقرءوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم فإذا اختلفتم فقوموا عنه»(٣).

إذن الخلاف الذى يؤدى إلى الفرقة يعتبر منهيا عنه وليس من عنده (سبحانه وتعالى) إذ لو كان من الشرع ما ذمه الله تعالى.

يقول المزنى: [ذم الله الاختلاف، وأمر عنده بالرجوع إلى الكتاب والسنة، فلو كان الاختلاف من دينه ما ذمه، ولو كان التنازع من حكمه ما أمرهم بالرجوع عنده إلى الكتاب والسنة](٤).

يقول الله تعالى: ﴿**وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ**﴾(٥).

---

(١) الروم ٣١، ٣٢.

(٢) الأنعام ١٥٩.

(٣) رواه البخارى برقم ٥٠٦٠ صحيح البخارى الفتح ٨١٩/٨٠.

(٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ٩١٠/٢، الموافقات للشاطبى ٦١/٥.

(٥) الشورى ١٠.

وقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**﴾[(١)].

يقول ابن القيم: «وهذا نص صريح فى أن حكم جميع ما تنازعنا فيه مردود إلى الله وحده وهو الحاكم فيه على لسان رسوله»[(٢)].

وذلك يثبت أن الشريعة جاءت حاكمة بين المختلفين فيها وفى غيرها من متعلقات الدين فكان ذلك عندهم عاماً فى الأصول والفروع، حسبما اقتضته الظواهر المتضافرة والأدلة القاطعة فلما جاءتهم مواضع الاشتباه، وكلوا ما لم يتعلق به عمل إلى عالمه على مقتضى قوله تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِيَ أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الألْبَابِ**﴾[(٣)].

«ولم يكن لهم بد من النظر فى متعلقات الأعمال؛ لأن الشريعة قد كملت، فلا يمكن خلو الوقائع عن أحكام الشريعة، فتحروا أقرب الوجوه عندهم إلى أنه المقصود الشرعى والفطر والأنظار تختلف، فوقع الاختلاف من هنا، لا من جهة أنه من مقصود الشارع»[(٤)].

---

(١) النساء ٥٩.

(٢) ابن قيم الجوزية، الصواعق المرسلة على الجهمية، تحقيق: د/ على بن محمد الدخيل، دار العاصمة – ط أولى ١٤٠٨هـ /٣/٨٢٨.

(٣) آل عمران ٧.

(٤) المرافعات فى أصول الأحكام، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبى، شرح عبد الله دراز، المكتبة التجارية جـ٤ ص١٣٢، ١٣٣.

إذن الاختلاف منفى عن أصول وأحكام الشريعة؛ لأن الشريعة هى الحاكمة بين المتلقين حيث الرد عند الاختلاف أو التنازع يكون إليها وإلا لم يكن للرد إليها أى فائدة، فكتاب الله وسنة رسوله هى التى تفصل بين المختلفين لبيان الحق من الباطل، قال الله تعالى: ﴿**يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ**﴾[1].

فالحق هو إتباع ما عليه الرسول (ﷺ) وأن ميزان الباطل هو مخالفة ما عليه الرسول، ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾[2].

وقوله (ﷺ): «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»[3].

ولكى لا يتحول الخلاف إلى صراع أو إلى فوضى وعبث ويضيع فيه الحق وتتحكم من خلاله الأهواء والمصالح لابد من الالتزام بعدة ضوابط وآداب نذكر البعض منها على سبيل المثال من أهمها:

أولاً: الحكمة والموعظة الحسنة:

إن دعوة أهل البدع والأهواء واجب متعين على المسلمين قال الله تعالى: ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾[4]، وإذا كان الله قد أمرهم بذلك فإنه قد أرشدهم (سبحانه وتعالى) إلى

---

(١) ص ٢٦.

(٢) آل عمران ٣١.

(٣) رواه النووى فى كتاب الأربعين النووية وقال حديث حسن صحيح، انظر جامع العلوم والحكم طبعة الحلبى ص٣٣٨، الحديث الحادى والأربعون.

(٤) آل عمران ١٠٤.

أسلوب هذه الدعوة؛ حيث قال: ﴿**ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ**﴾(١).

وقوله تعالى: ﴿ **وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ**﴾(٢).

وقوله تعالى: ﴿ **وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ**﴾(٣).

ومن أهم آداب وضوابط الرد على المخالف ما يلى:

الحكمة: إذ أنها صفة تجمع الحجة البالغة والقول الفصل الرشيد المستمد من الشرع الصحيح والعقل الصريح(٤).

لكن ماهى الموعظة الحسنة؟ إنها المقالة المشتملة على ما يستحسنها السامع وتكون فى نفسها حسنة باعتبار السامع لها وقيل: هى الحجج الظنية الإقناعية الموجبة للتصديق بمقدمات مقبولة.

والمجادلة بالتى هى أحسن: فقد نهى الله تعالى عن مجادلة أهل الكتاب إذا كانت عن غير بصيرة من المجادلة أو بغير قاعدة مرضية وأن لا يجادلوا إلا بالتى هى أحسن، بحسن خلق ولطف ولين كلام ودعوة إلى الحق وتحسينه، ورد

---

(١) النحل ١٢٥.

(٢) فصلت ٣٣.

(٣) العنكبوت ٤٦.

(٤) دعوة التقريب بين الأديان د/ أحمد بن عبد الرحمن القاضى – طبعة أولى ١٤٢٢هـ جـ٤ ص١٥٥٧.

الباطل بأقرب طريق موصل لذلك وأن لا يكون القصد منها مجرد المجادلة والمغالبة، وحب الغلبة والعلو، بل يكون القصد بيان الحق وهداية الخلق [(١)].

كذلك من الحكمة أن يحمل كلام المخالف على أحسنه حتى يأتى عكسه يقول ابن عساكر فى كتابه تاريخ دمشق: قال عمر (رضي الله عنه): «من عرض نفسه للتهمة فلا يلومن من أساء به الظن، ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك سوءا يجدلها فى الخير محملا، وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك منه ما يغلبك»[(٢)].

يقول الشيخ سعدى: [.. .. .. فإن كان المدعو يرى أن ما هو عليه الحق أو كان داعية إلى الباطل فيجادل بالتى هى أحسن وهى الطرق التى تكون أدى لاستجابته عقلا ونقلا، ومن ذلك الاحتجاج عليه بالأدلة التى كان يعتقدها فإنه أقرب إلى حصول المقصود وأن لا تؤدى المجادلة إلى خصام تذهب بمقصودها ولا تحصل الفائدة منها بل يكون القصد منها هداية الخلق إلى الحق لا المغالبة ونحوها][(٣)].

وذهب الإمام الشوكانى فى تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾[(٤)].

---

(١) عبد الرحمن بن ناصر السعدى، تيسير الكريم الرحمن فى تفسير كلام المنان، المكتبة العصرية – بيروت – طبعة أولى ١٤٢١هـ ص٥٧٧.

(٢) ابن عساكر – تاريخ دمشق، دار الفكر العربى القاهرة ١٩٨٤م، ٤٧/٣٥.

(٣) تيسير الكريم الرحمن فى تفسير كلام المنان – المكتبة العصرية طبعة أولى، ١٤٢١هـ، جـ٣ ص٩٣.

(٤) العنكبوت ٤٦.

[أى: إلا بالخصلة التى هى أحسن وذلك على سبيل الدعاء لهم إلى الله (ﷻ) والتنبيه لهم على حجته وبراهينه رجاء إجابتهم إلى الإسلام لا على طريق الإغلاظ والمخاشنة][(١)].

[فالموعظة الحسنة تفيد القرب النفسى بين الداعى والمدعو بما تشمله من آثار الانفعال وإيقاظ الشعور وإنه يخاف عليه ويقصد نضجه فقد جاء فى مختار الصحاح: أن الوعظ هو النصح والتذكير بالعواقب يقال السعيد من اتعظ بغيره والشقى من اتعظ به غيره][(٢)].

وجاء فى تفسير النسفى عند قوله تعالى: ﴿**أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغًا**﴾[(٣)].

«أعرض عن قبول الأعذار، وعظ بالزجر والإنكار، وبالغ فى وعظهم»[(٤)] **يشير إلى أن الموعظة الحسنة هى:** «مجموعة العبر النافعة والخطابات المقنعة والإرشادات المخوفة على وجه لا يخفى على المدعوين أن الداعى يناصحهم بها ويقصد ما ينفعهم[(٥)].

بهذا التنوع فى أساليب الموعظة يكون الإنسان قريباً من الله تعالى محققا لقوله تعالى: ﴿**نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**﴾[(٦)].

---

(١) فتح القدير ٢٠٥/٤.

(٢) الرازى: محمد بن أبى بكر عبد القادر/ مختار الصحاح – مادة وعظ ٧٢٩، مؤسسة علوم القرآن – بيروت – بدون تاريخ.

(٣) النساء ٦٣.

(٤) النسفى – العلامة أبى البركات عبد الله بن أحمد – تفسير النسفى – دار إحياء الكتب العربية جـ١ ص٢٣٣.

(٥) الألوسى، محمد بن عبد الله شهاب الدين، تفسير روح المعانى، دار إحياء التراث العربى – بيروت – الطبعة الرابعة ١٩٨٥م، جـ١٤ ص٢٥٤.

(٦) الحجر ٤٩.

وفى النهاية أذهب إلى ما قاله القرطبى عند تفسير قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْناً وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنكُمْ وَأَنتُم مِّعْرِضُونَ**﴾[1].

هذا كله حث على مكارم الأخلاق ينبغى للإنسان أن يكون قوله للناس لينا ووجهه منبسطاً طلقا مع البر والفاجر، من غير مداهنة ومن غير أن يتكلم بكلام يظن أنه يرضى مذهبه»[2].

فينبغى التواضع مع المخالف.. .. والحوار بطرق راقية وأدب جم، ومحاولة عرض وجهة النظر بأسلوب يرضاه الله تعالى، يقول (ﷻ): ﴿**وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**﴾[3]. فكيف بالمسلمين.

ثانياً: العدل فى الحكم على المخالف:

يعد العدل من أهم أصول الإسلام بل هو فضيلة مطلقة لذلك فهى من الواجبات التى يجب أن تتبع مع المخالف، فالظلم والبغى والعدوان من أهم أسباب الخلاف، فبالعدل يحدث الاستقرار والطمأنينة ولذلك حث عليه الإسلام حتى مع الأعداء قبل الأصدقاء؛ لأنه مبدأ من مبادئه؛ حيث أمرنا تعالى بالعدل فى التعامل مع الآخرين قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ**

(١) البقرة ٨٣.

(٢) القرطبى: أبو عمر يوسف بن عبد البر، الجامع لأحكام القرآن مؤسسة الرسالة – بيروت، لبنان – طبعة سادسة ١٤١٥هـ جـ٢ ص١٦.

(٣) العنكبوت ٤٦.

شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾(١).

يقول ابن جرير فى تفسير هذه الآية: [لا يحملنكم عداوة قوم على ألا تعدلوا فى حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة](٢).

فالإسلام يأمر كما ورد فى الآيات القرآنية بالعدل مع أهل الذمة وهم على غير ملة المسلمين فإن العدل مع المسلمين وإن كانوا مختلفين معنا أو على ضلال فهو أولى لهم.

فعن أنس بن مالك (ﷺ) قال، قال رسول الله (ﷺ): «من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذى له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا الله فى ذمته»(٣).

وقد صنع ذلك الصحابة رضوان الله عليهم مع أهل البدع ويظهر ذلك جليا ما فعله الإمام على (ﷺ) مع الخوارج، وكذلك ابن عباس مع أمر الرسول (ﷺ) بقتالهم وتحذير المسلمين منهم، فذلك لم يمنع الإمام على (ﷺ) عطاءه لهم حيث قال لهم: [إن لكم علينا أن لا نمنعكم فيئا ما دامت أيديكم معنا، وأن لا نمنعكم مساجد الله، وأن لا نبدأكم بالقتال حتى تبدؤونا»(٤).

كذلك ما ورد من أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكفروا الخوارج، يقول ابن تيمية: [ومما يدل على أن الصحابة لم يكفروا الخوارج بل كانوا يصلون خلفهم، وكان عبد الله بن عمر (ﷺ) وغيره من الصحابة يصلون خلف نجدة الحرورى، وكانوا أيضاً يحدثونهم ويفتونهم ويخاطبونهم كما يخاطب المسلم

---

(١) المائدة ٨.

(٢) جامع البيان ١٤١/٦.

(٣) أخرجه البخارى فى صحيحه، كتاب الصلاة باب فضل استقبال القبلة (ح٣٩١).

(٤) ابن كثير – البداية والنهاية ٢٩٢/٧، دار الريان للتراث – ط أولى ١٤٠٨هـ.

المسلم، كما كان عبد الله بن عباس يجيب نجدة الحرورى لما أرسل إليه يسأله عن مسائل وحديثه فى البخارى.. .. فالصحابة والتابعون لهم بإحسان لم يكفروهم ولا وصفوهم بالردة ولا اعتدوا عليهم بقول ولا فعل بل اتقوا الله فيهم وساروا فيهم السيرة العادلة، وهكذا سائر فرق أهل البدع والأهواء من الشيعة والمعتزلة وغيرهم](1).

فالمخالف من أهل البدع إذا أظهر من بدعته ما يستحق العقوبة يعاقب على قدر بدعته ويبقى له أخوة الإسلام إلا إذا بلغت بدعته حد الكفر.

فالخوارج فى بداية خروجهم على الإمام على (رضي الله عنه) لم يقاتلوا المسلمين فكان الإمام على (رضي الله عنه) حافظاً لحقوقهم وكذلك الصحابة حتى خرجوا وقاتلوا المسلمين.

لا شك إذا تحققت هذه الضوابط فى الرد على المخالف فى بيان الحق فإن ذلك كفيل بردهم عن الإسلام والمسلمين وتحقق الائتلاف.

ولتخلصنا من كثير مما نعانى منه فى عصرنا الحاضر وحفظ علينا استقرار المجتمع وضرورياته الخمس: «الدين، والنفس، النسل، المال، العقل» وسادة الحب والألفة.

وقد حدد الإسلام مسئولية الأفراد فى المجتمع بمثال حى، جاء فى السنة النبوية: «مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، فكان الذين فى أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا فى نصيبنا خرقاً، ولم نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً»(2).

❁❁❁❁

---

(1) منهاج السنة ٥/٢٤٧، ٢٤٨.

(2) أخرجه البخارى، كتاب الشركة ح (٢٤٩٣) الشهادات ح (٢٦٨٦).

الفصل الثاني
المتشددون في الخلاف

من تصفح دين الإسلام بأوامره ونواهيه يجد بكل تأكيد إن كـل أمـور[1] الشرع تدل بوضوح أنه دين الحنيفية السمحة، دين اليسر فلا غلو فيه ولا تشدد. والمستعرض للدين بأوامره ونواهيه يجد رسول الله (ﷺ) قد نهانا عـن التـشدد والغلو فى الدين على سبيل المثال يقول (ﷺ): «هلك المتنطعون قالها ثلاثاً»[2].

«والمتنطعون أى المتشددون المتجاوزون الحدود فـى أقـوالهم وأفعـالهم المغالون»[3]. فى أحكامهم والنصوص الشريفة فى هذا الشأن قد تعددت ومنهـا قوله (ﷺ):

«إياكم والغلو فى الدين، فإنما هلك من كان قبلكم للغلو فى الدين»[4].

---

(١) [النهى عن التشديد فى النصوص الشرعية «شهير فى الشريعة بحيث صار أصلاً فيها قطعاً] الشاطبى الموافقات جـ٢ ١٣٣، دار ابن عفان ط أولى ١٤١٧هـ -١٩٩٧؛ لأن الغلو الاعتقادى يعد أشد خطراً وأعظم ضرراً على الأمة حيث إنه يؤدى إلى الانشقاقات والتفرق يقول الرسول (ﷺ) فى الخوارج: [إن من ضئض هذا قوماً] حيث أدى وجودهم أو اختلافهم إلى ظهور فرق ونشوء جماعات، هكذا يؤدى الغلو الاعتقادى دون غيره من الغلو سواء كان عملى أو غيره.

(٢) مسلم، العلم (٢٦٧٠).

(٣) شرح النووى على صحيح مسلم : ١٦ / ٢٢٠.

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى المسند ٢١٥/١، ٣٤٧، ورواه النسائى وابـن ماجـه، السلـسلة الصحيحة ١٢٨٣.

وقد قال رسول الله (ﷺ): «اللهم من ولى من أمر أمتى شيئاً فشق عليهم فأشقق عليه، ومن ولى من أمر أمتى شيئاً فرفق بهم فأرفق به»[١]. وهذه إرادة الله تعالى وأوامره جاء فى كتابه الكريم وعلى لسان رسوله (ﷺ)

فقد أراد الله تعالى ورسوله (ﷺ) لهذه الأمة أن تكون خير أمة أخرجت للناس حيث قال تعالى: ﴿ **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** ﴾[٢]. بل زاد فى فضلها اذ أراد لها أن تكون شاهدة على الأمم السابقة كما تشير إلى ذلك الآية الكريم من سورة البقرة، قال تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ** ﴾[٣].

ومن هنا فقد جعل هذه الأمة متميزة على غيرها فى عقائدها وأخلاقها وسلوكها حتى يتحقق ظهور دين الله على الدين كله ﴿ **وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ** ﴾[٤].

وقوله تعالى: ﴿ **وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ**﴾[٥].

إلا أنه قد ابتليت الأمة الإسلامية من قديم الزمان بالغلاة المتشددين المتجاوزين حدود شرع الله تعالى المخالفين لأوامر الدين التى اتسمت بالتيسير والسهولة.

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب الأمارة: ٦٩٩.

(٢) آل عمران: ١١٠.

(٣) البقرة: ١٤٣.

(٤) آل عمران: ١٠٤.

(٥) فصلت: ٣٣.

ومن أبرز من غالى وتشدد الخوارج[1].

فهى فرقة من الفرق التى قادهم التشدد فى الحكم على مخـــالفيهم بـــالكفر اعتقاداً منهم أن ذلك يعد جهاداً فى سبيل الله تعالى وإعلاء كلمتـــه وهـــذا مـــا سنحاول أن نبينه من خلال الحديث عن تشدد الخوارج والأسباب التى أدت إلى تشددهم مع مخالفيهم، فليس فى الإمكان أن نتناول كل الفـــرق[2] المغاليـــة فـــى الدين فى هذا البحث القصير بل ذلك يحتاج إلى مؤلفات، لـــذا ســـأكتفى بفرقـــة الخوارج كنموذج على التشدد وعلامة على الغلو فإلى ما قـــصدت إن شـــاء الله على أسطر الصفحات الآتية.



(١) ظهرت الخوارج باعتبارها فرقة دينية ذات توجهات سياسية جعلتهم أول حزب سياســـى فى الإسلام معارضاً لنظام الحكم بل وصل الأمر بهم إلى تكفير مخالفيهم. ودخلوا مـــن أجل ذلك فى مواجهات فكرية وحوارات دينية وسياسية واضعين فى سبيل ذلك أصـــول وقواعد تهدف إلى تكفير المجتمع ووصفه بالضلال.

وقد نصت أحاديث الرسول (ﷺ) فى وصفهم وتعيينها لهم وذكرت علاماتهم حتى يعرفوا ويحذر منهم ومن يجرى مجراهم ممن سلك سبيلهم ليحذرهم منهم ومن ضررهم

(٢) كذلك من الفرق التى اتهمت بالتشدد المعتزلة من حيث إن فكرة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كان لهم رؤية فى فهمه وتطبيقه فاستخدموا لفرض آرائهـــم بـــالقوة فأقـــاموا المحاكم لمحاكمة المناوئين لهم، ومصادرة حرياتهم وحقوقهم، وزجر كل مخالف لهم بـــل وأباحوا قتل المخالفين وقالوا: [وإذا كنا جماعة وكان الغالب عندنا أنا نكفى مخالفينا عقدنا للإمام ونهضنا فقتلنا السلطان، وأزلناه، وأخبرنا الناس بالانقياد لقولنا، فإن دخلوا فى قولنا الذى هو التوحيد، وفى قولنا فى القدر، وإلا قتلناهم.. ..] أبى الحسن الأشعرى، مقالات الإسلاميين ١٥٧/٢، تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد، مكتبـــة النهـــضة المـــصرية ١٣٨٩هـــ -١٩٦٩م.

المبحث الأول

تشدد الخوارج مع المخالف

تعد الخوارج من أهم الفرق الاعتقادية الثورية[١] المتشددة التى كان لها أثرها فى تاريخ الفكر الإسلامى وشغلته فترة طويلة من الزمن بثوراتهم المتكررة، وتوجيههم الإنكار مباشرة إلى الحكام وولاة الأمر عبر تاريخهم، إضافة إلى آرائهم التى تفردوا بها عن غيرهم فى الإمامة وتكفير مخالفيهم من منطلق دينى وإن كان خاطئاً فقتلت أهل الإسلام، وخرجت على جماعة المسلمين وأهدرت كثيراً من طاقات هذه الأمة وشغلت المسلمين بقتالهم وعرقلت سيرها، ولا يزال لهم وجود إلى الآن فقد استفاد الغلاة المعاصرون من الغلو القديم فى تأييد حججهم وتقوية أدلتهم وفهمهم الخاطئ لإحكام الدين والحكم بغير ما أنزل الله تعالى حيث إنهم قد خالفوا القرآن الكريم مخالفة صريحة وكذلك أقوال الرسول (ﷺ) بما ذهبوا إليه من أن مخالفيهم يستحقون[٢] السيف

---

(١) هذه الطائفة تتكرر فى كل زمان وقد أشار إليها عمر بن الخطاب ﷺ بقوله: «سيأتى أناساً يأخذونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن؛ فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله»، شرح السنة للبغوى ١٩٢/١، تحقيق صقر، وهذا ما نجده فى عصرنا الحاضر من فكر داعش، وأنصار بيت المقدس.

(٢) حيث إنها لم يكن لها منهج كلامى تنظيرى تقوم عليه عقائد وأفكار، وإنما حفل تاريخهم الأول بثورات قتالية ضد جماعة المسلمين سواء فى خلافة بنى أمية أو خلافة بنى العباس منطلقهم فى تلك الثورات مجرد إلحاق المخالفين لهم بالكفر فى الأحكام والدار والمعاملة، صارفين نصوص الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إلى منازعة الأئمة والخروج عليهم غالب على العواجى، الخوارج تاريخهم وآراءهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها ١٣٩٨ -١٢٩٩هـ، المقدمة.

حلال دمائهم[١].

يقول الإمام الأشعرى فى ذلك:

«وأما السيف فإن الخوارج جميعاً تقول به»[٢].

«حيث جعلوا القوة – قضية السيف – أداة أصيلة وسبيلا رئيسياً من أدوات النهى عن المنكر وسبل التغير للجور والفساد»[٣]، **حسب معتقدهم.**

يقول الإمام الشاطبى:

«ألا ترى كيف كانت ظاهرة فى الخوارج الذين أخبر بهم النبى محمد (ﷺ) فى قوله: «يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان»[٤].

قال أبو العباس القرطبى فى شرح هذا الحديث:

«هذا إخبار منه (ﷺ) عن أمر غيب وقع على نحو ما أخبر عنه، فكان دليلاً من أدلة نبوته، وذلك أنهم لما حكموا بكفر من خرجوا عليهم من المسلمين، استباحوا دماءهم وتركوا أهل الذمة، وقالوا: نفى لهم بذمتهم، وعدلوا عن قتال المشركين واشتغلوا بقتال المسلمين عن قتال المشركين»[٥].

---

(١) ناصر بن عبد الكريم العقل، الخوارج مناهجهم وأصولهم وسماتهم دار القاسم، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ، ص ٣٧.

(٢) أبو الحسن الأشعرى، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، ط ثانية ١٣٨٩هـ، مكتبة النهضة، ج١، ص ٢٠٤.

(٣) محمد عمارة، تيارات الفكر الإسلامى ص٢٤.

(٤) البخارى (٨/ ٥٣) كتاب استتابة المرتدين: باب قتل الخوارج والملحدين، ومسلم (١/ ٧٤٠) رقم (١٠٦٣) فى الزكاة : باب ذكر الخوارج وصفاتهم.

(٥) الإمام أبو العباس القرطبى: المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، ط أولى ١٤١٧هـ، دار ابن كثير، بيروت: ٣ / ١١٤.

من الأدلة التى تثبت تكفيرهم لمخالفيهم وبالتالى استحلالهم لدمائهم ما هو معروف من قتلهم ابن خباب صاحب رسول الله (ﷺ) لقد دخل الخوارج قرية فخرج عبد الله بن خباب (رحمه الله) مذعوراً يجر رداءه، فقالوا: لم تردع؟ قال والله ردعتمونى، قالوا: أنت عبد الله بن خباب صاحب رسول الله (ﷺ)؟ قال: نعم، قالوا: فهل سمعت من أبيك حديثاً يحدثه عن رسول الله (ﷺ) تحدثناه؟ قال: نعم سمعته يحدث عن رسول الله (ﷺ) أنه «ذكر فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشى، والماشى فيها خير من الساعى. قال: فإن أدركت ذلك فكن عبد الله المقتول.... قالوا : أنت سمعت هذا من أبيك يحدثه عن رسول الله (ﷺ)؟ قال: نعم، قال: فقدموه على ضفة النهر، فضربوا عنقه فسال دمه كأنه شراك نعل ما ابدقر، وبقروا أم ولده عما فى بطنها»(١).

كذلك قد ورد «أن الإمام على (رضي الله عنه) بعث إلى أهل النهروان أدفعوا إلينا قتلة إخواننا منكم نقتلهم بهم ثم إنا تارككم وكاف عنكم حتى ألقى أهل الشام فلعل الله يقلب قلوبكم ويردكم إلى خير ما أنتم عليه من أمركم فبعثوا إليه كلنا قتلهم وكلنا نستحل دماءهم ودماءكم»(٢).

والأكثر من ذلك أنهم قد غالوا فى الحكم على الناس فجاوزوا الحد فى إلحاق الحكم عليهم بالكفر بغير حق حتى أنهم قد حكموا على أنفسهم بالكفر حين قبلوا التحكيم فى أول الأمر. ففى أثناء محاورتهم مع على (رضي الله عنه) أقروا على أنفسهم أنهم قد كفروا ثم تابوا وأن هذا الحكم عام على الجميع حتى على نفسه فإن عليه إذا أراد الإسلام أن يعلن كفره وتوبته، فقد أشار الإمام الطبرى فى

---

(١) رواه أحمد (٥ / ١١٠).

(٢) الإمام ابن جرير الطبرى: تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ثانية، دار المعارف بمصر، ج٥، ص ٨٣.

كتابه أنهم قالوا: [أننا قد كفرنا بتحكمينا الرجال وتبنا إلى الله وعدنا إلى الإسلام، فاشهد على نفسك بالكفر وتب إلى الله كما تبنا وعد إلى الإسلام نعـد إليـك][(١)]. هكذا بلغ بهم العناد والجهل. يقول ابن كثير: «لما بعث على (رضي الله عنه) أبـا موسـى ومن معه من الجيش إلى دومة الجندل اشتد أمر الخوارج، وبالغوا فـي النكيـر على علىّ (رضي الله عنه) وصرحوا بكفره»[(٢)].

فإذا كانوا قد كفروا أنفسهم لرأى رأوه، أفلا يكفـرون إمـامهم لموقـف لا يوافق رأيهم وبالتالى تكفير من يخالفهم؟

وقد حرموا الاجتهاد فقالوا[(٣)]: ﴿**إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ**﴾[(٤)]. باعتبـار أن الإمـام على (رضي الله عنه) قد حكم بغير شرع الله.

وقد رد عليهم الإمام على (رضي الله عنه) بقوله «كلمة حق أريد بها باطل»[(٥)].

يقول الإمام الحافظ ابن حجر فى ذلك «وكان أول كلمة خرجوا بها قـولهم: لا حكم إلا لله. انتزعوها من القرآن، وحملوها على غير محملها»[(٦)].

---

(١) تاريخ الطبرى ج ٣ ص١٢٢، ١٢٣.

(٢) الحافظ عماد الدين بن كثير، البداية والنهاية ط أولى، دار الهجرة (٠ / ٥٧٧).

(٣) ردوا على الإمام على رضى الله عنه حكم الحكمين وهذا مخالف لكتاب الله تعالى وهـو ما رد عليهم الإمام على بقوله تعالى: ﴿ **وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِـهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاَحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا**﴾ (النساء: ٣٥).

فقال الإمام على: «فأمة محمد (صلى الله عليه وسلم) أعظم دماً ورحمة من امرأة ورجل» رواه أحمد (١/ ٨٦ – ٨٧.

(٤) يوسف : ٤٠.

(٥) رواه مسلم (٢ / ٧٤٩) كتاب الزكاة. باب التحريض على قتل الخوارج.

(٦) فتح البارى (٦ / ٦١٩).

«فهم لم يقولوا إلا بظاهر القرآن هذا ما حكاه عنهم الإمام الأشعرى»[١].

فكفروا بذلك الإمام على (رضي الله عنه) وعثمان ومعاوية والحكمين وخرجوا على الجميع بالسيف إذ إنهم يكفرون بالذنب ويعتقدون ذنباً ما ليس بذنب[٢].

وهذا الحكم منهم يستدعينا لأمران نتحدث عن مفهوم الإيمان عند الخوارج، وحقيقته وعلاقة الإيمان بالعمل:

أولاً: حقيقة الإيمان عند الخوارج وعلاقته بالعمل:

اتضح لنا مما سبق أنه قد اتسمت أعمال الخوارج بالعنف واستعراض القوة وإشاعة الفوضى فى المجتمع الإسلامى «ولا يجد الباحث سبباً حقيقياً جديراً بأن يدفع الخوارج إلى هذه الأعمال الحمقاء التى سببت لهم وللمسلمين خسارة بالغة»[٣]، سوى الجهل بالدين وعدم المعرفة بالأحكام.

خاصة وأن الخوارج قد تميزوا بإيمان وصل إلى حد العنف والتعصب حرصوا على التمسك بالدين وتطبيق أحكامه والابتعاد عن جميع ما نهى عنه الإسلام ولا أدل على ذلك ما ورد عن الرسول (ﷺ) «يقرءون القرآن ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشىء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشىء»[٤].

---

(١) مقالات الإسلاميين، ج١، ص ٢٠٦.

(٢) المرجع السابق، ج١، ص ١٦٧.

(٣) أحمد شلبى، الدولة الأموية، ص ٢٥٥، ٢٥٦، ١٩٨٤م، موسوعة التاريخ الإسلامى جـ٢ ط٧ – القاهرة.

(٤) رواه مسلم، كتاب الزكاة – باب ذكر الخوارج وصفاتهم رقم [١٠٦٤]، ٢/٧٤٦.

وكان لهذا الإيمان العميق أكبر الأثر فى كثير من منطلقاتهم الفكرية وتوجهاتهم العملية فقد فهموا من الإيمان أنه أعمال الجوارح أى الأعمال والطاعات المفروضة والنوافل[١].

يقول الإمام الرازى: [اتفقت الخوارج على أن الإيمان بالله يتناول المعرفة بالله وبكل ما وضع عليه دليلاً عقلياً أو نقلياً من الكتاب والسنة ويتناول طاعة الله فى جميع ما أمر الله به من الأفعال والتروك صغيراً كان أو كبيراً فقالوا مجموع هذه الأشياء هو الإيمان وترك خصلة من هذه الخصال كفر][٢].

وذكر فى شرح المواقف أن الإيمان عند الخوارج الطاعة بأسرها فرضا كانت أو نفلاً [٣].

وقد وضح لنا ابن حزم مذهبهم فقال: «وذهب الخوارج إلى أن الإيمان هو معرفة القلب والإقرار باللسان والعمل بالجوارح وثبت أيضاً إنهم يقولون بذهاب الإيمان جملة بإضاعة الأعمال»[٤].

[فقد جعلوا تارك العمل خارجاً عن الإيمان داخلا فى الكفر][٥].

قال تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**﴾[٦].

---

(١) الإمام الايحى عضد الدين، المواقف فى علم الكلام، ص٣٨٤ :٣٨٥، طبعة بيروت.

(٢) انظر فخر الدين الرازى – التفسير الكبير جـ٢ ص٢٤.

(٣) الجرجانى، شرح المواقف جـ٨ ص٣٣٣.

(٤) ابن حزم، الفصل فى الملل والنحل، جـ٣، ص ١٨٨/ ١٨٩.

(٥) الإمام سعد الدين التفتازانى، شرح المقاصد جـ٥، عالم الكتب – بيروت – الطبعة الأولى – ١٤٠٩هـ–١٩٨٩م، ص١٧٦.

(٦) التغابن ٢.

فصاحب الكبيرة لابد أن يكون أحد هذين الصنفين إما مؤمن أو كافر، وقد ثبت أنه ليس بمؤمن، فيجب أن يكون كافراً.

وقد رد القاضى عبد الجبار على ذلك بأن قال: [إثبات صنفين لا يدل على نفى ثالث، وبعد فإن لفظة «من» فى قوله: «فمنكم كافر ومنكم مؤمن» للتبعيض فكأنه قال: هو الذى خلقكم بعضكم كافر وبعضكم أمن وليس فيه أن لا ثالث لهذين القسمين][1].

إذن الإيمان عند الخوارج كل لا يتجزأ إذا فقد جزءه فقد كله. فيضيع الإيمان بضياع العمل؛ حيث إن العمل جزء أصيل من الإيمان مساوياً للتصديق فالعبد إما مؤمن وإما كافر.

قد يقال إن ما ذهب إليه الخوارج فى تعريف الإيمان من أنه تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان هو ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة فى حقيقة الإيمان.

يرد عليهم نعم ولكن هناك خلافاً بين الرأيين حيث إن الخوارج قد وحدوا بين الإيمان والعمل فكفروا بذلك من لم يعمل وأقر باللسان.

فى حين يرى المذهب السلفى إن الأعمال داخلة فى حقيقة الإيمان باعتبارها شرط كمال، وبالتالى [لا يجعل خارجاً – عن الإيمان – وعليه أكثر السلف][2]، كما يقول ابن حجر فى تعريف الإيمان عند السلف:

«هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان، ثم قال وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط كمال ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص»[3].

---

(١) القاضى عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة ص٧٢٧، القاهرة مكتبة وهبة ١٩٩٦ ط٣.

(٢) التفتازانى ص١٧٦.

(٣) فتح البارى – شرح صحيح البخارى جـ١ ص٥١.

[فمن أتى بالعمل فقد حصل الكمال، ومن تركه فهو مؤمن لكنه فوت على نفسه الكمال إذا لم يكن مع ذلك استحلال، أو عناد للشارع أو شك في مشروعيته][1].

والخوارج وإن كان يتسق مع مذهبهم القول بأن الإيمان يزيد وينقص حيث أنهم يرون أن العمل جزء من الإيمان وفقاً للعمل بالطاعات إلا أنهم يرون – وفى ذلك مخالفة لأهل السنة والجماعة وأحاديث الرسول (ﷺ): «إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص لأن الإنسان كما يعتقدون إما أن يكون مؤمناً بإطلاق وإما أن يكون كافراً بإطلاق. فليس هناك وسط، وهذا يعنى أن العمل عندهم شطر الإيمان وليس شرط كمال كما هو عند أهل السنة والجماعة، وفرق كبير بين الشرط والشطر. والحق أن الإيمان يزيد وينقص يزيد بالعمل وينقص بعدم العمل، والدليل على ذلك، أن هناك كثير من النصوص المصرحة بازدياد الإيمان ودخول العمل فى حقيقته:

قال تعالى :﴿ **لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ** ﴾ [2].

وقوله تعالى: ﴿ **وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ** ﴾ [3].

وقوله (ﷺ):

«الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»[4].

---

(١) الإمام البيجورى – حاشية الإمام البيجورى على جوهرة التوحيد، حققه: على جمعة الشافعى، دار السلام – الطبعة الثالثة ١٤٢٧هـ –٢٠٠٦م ص٩٤/٩٥.

(٢) الفتح : ٤.

(٣) البقرة: ١٤٣.

(٤) أخرجه البخارى ٩، ومسلم ٣٥، وينظر: فتح البارى جـ١ ص٦٧.

ومن الحديث نرى أن الإيمان كما بينه الرسول (ﷺ) أن الناس ليسوا جميعاً على درجة واحدة فى الإيمان فمنهم من توفر فيه أكثر من شعبة وهو الأقــوى إيماناً ومنهم من هو أقل فهو الأضعف كذلك لا يوجد من المسلمين من اتفق مع الخوارج فى قولهم بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص إلا قلة قليلة تمثلت فى فرقــة المرجئة»[١].

يقول الإمام ابن القيم «وهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزوالها كــشعبة الشهادة، ومنها لا يزول بزوالها كترك إماطة الأذى عن الطريق، وبينها شــعب متفاوتة تفاوتاً عظيماً منها ما يلحق بشعبة الشهادة ويكون إليها أقرب، ومنها مــا يلحق بشعبة إماطة الأذى يكون إليها أقرب»[٢].

ولهذا كان من رأى أهل السنة أن الإيمان يزيد وينقص كما نص على ذلك كثير من العلماء، وهو الأمر الذى وضحه لنا ابن حجر إذ يقول: «وهذه الشعب تتفرع عن أعمال القلوب وأعمال اللسان، وأعمال البدن»[٣].

ثم ذكر أن أعمال القلوب تشتمل على أربع وعــشرين خــصلة، وأعمــال اللسان تشتمل على سبع خصال، وأعمال البدن تــشتمل علــى ثمــان وثلاثــين خصلة، ثم قال بعد ذكرها مفصلة: «فهذه تسع وستون خصلة، ويمكــن عــدها تسعاً وسبعين خصلة، باعتبار إفراد ما ضم بعضه إلى بعض»[٤]. وهــذا كلــه

---

(١) انظر: الملل والنحل: الشهرستانى، ج١، ص ١٤٠ / ١٤١، المقالات : الأشــعرى، ج١، ص ٢١٣.

(٢) كتاب الصلاة وحكم تاركها: شمس الدين محمد بن أبى بكر بن القيم، ط أولى، دار ابــن كثير، ١٤٠٩هـــ، ص ٣٤.

(٣) فتح البارى – شرح صحيح البخارى، ج١، ص ٥٢.

(٤) المرجع السابق، ج١، ص ٥٣.

يوضح لنا خطأ ما ذهب إليه الخوارج إذ اعتبروا أن الإيمان حقيقة واحدة غير قابلة للتجزئة والتبغيض والزيادة والنقصان. وكان غلوهم فى الإيمان وتشددهم فى الدين وسوء فهمهم لنصوص القرآن الكريم وأحاديث الرسول (ﷺ) سبباً من أسباب التشدد مع المخالفين مع ما أدى إليه من تكفير عباد الله وهذا ما سنوضحه من خلال بيان رأيهم فى مرتكب الكبيرة.

ذكر صاحب المواقف: [أن مرتكب الكبيرة من أهل الصلاة أى من أهل القبلة مؤمن، وذهب الخوارج إلى أنه كافر](١).

يقول ابن عمر (رضي الله عنهما):

«هم شرار خلق الله، وقال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت فى الكفار فجعلوها فى المؤمنين»(٢).

يتسق هذا الحديث مع ما اتسم به الخوارج ومع ما يقومون به من أعمال. حيث أنهم لم يستطيعوا أن يضبطوا العلاقة بين الإيمان والنزعة العملية الثورية التى يقومون بها مما أدى إلى التشدد والمغالاة.

هكذا دعاهم تشددهم وغلوهم أن سمحوا لأنفسهم قتل النفس التى حرم الله تعالى قتلها إلا بالحق، قال تعالى: ﴿ **وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ** ﴾(٣). لمجرد أنهم يخالفون مذهبهم والآراء التى يقولون بها.

وقد استدلوا لكى يدعموا رأيهم بحجج نقلية وعقلية لإضفاء الشرعية على حكمهم بالكفر على مرتكبى الكبيرة مما أدى بهم إلى رد معانى الآيات حتى

---

(١) الإيجى – المواقف ٣/٥٣١.

(٢) صحيح البخارى (١٢/ ٢٩٥).

(٣) الأنعام: ١٥١.

تتفق مع ما ذهبوا إليه من تكفير مخالفيهم وتأييد مذهبهم على سبيل المثال نراهم قد استدلوا بأدلة من القرآن الكريم تختص بوعيد الله تعالى لصاحب الكبيرة أطلقوا عليها اسم الكفر والخروج عن الملة وقد زعموا أن هذا الوعيد من الله لا يكون لغير الكافر كقوله تعالى: ﴿**وَهَلْ نُجَازِي إِلاَّ الْكَفُورَ**﴾(١)، فهذه الآية تدل على أن كل من يجازى فهو كافر وصاحب الكبيرة ممن يجازى لقوله تعالى: ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا**﴾(٢). فيكون كافر قلنا هو متروك الظاهر؛ لأن ظاهره حصر الجزاء فى الكفور، وهو متروك قطعاً إذ يجازى غير الكفور وهو المثاب لأن الجزاء يعم الثواب والعقاب، أيضاً ذلك الحصر متروك لقوله تعالى: ﴿**الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ**﴾(٣). فوجب حمل الآية على جزاء مخصوص بالكافر كما يدل عليه سياق الآية أعنى قولك ذلك جزيناهم بما كفروا فالمعنى هل يجازى ذلك الجزاء إلا الكفور وصاحب الكبيرة جاز أن يجازى جزاء مغايراً لما يختص بالكافر](٤).

وقوله تعالى:

﴿**بَلَى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**﴾(٥).

---

(١) سبأ: ١٧.

(٢) النساء ٩٣.

(٣) غافر ١٧.

(٤) المواقف ٥٥٣/٣، شرح المواقف جـ٨ ص٣٣٥.

(٥) البقرة ٨١.

فقد استدلوا بهذه الآية على تخليد أصحاب المعاصى فى النار، وقالوا: إنه لا أمل للعاصى الذى يموت على معصية فى رحمة الله فزعموا أن الخطيئة تحيط بالإنسان، فلا يبقى له معها حسنة مقبولة حتى الإيمان فإنها تذهبه، ولكن الأمر عكس ما ذهبوا إليه تماماً، وهذه الآية نفسها ترد مذهبهم، فقد دلت على أن من أحاطت به خطيئته فإنه يخلد فى النار، وليس هناك خطيئة تحيط بالإنسان وتحيط أعماله ويخلد بسببها فى النار إلا الكفر والشرك بالله – ويؤيد هذا أن تلك الآية نزلت فى اليهود وهم قد أشركوا بالله وحادوا عن سبيله[1].

وقوله تعالى :

﴿ **يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُواْ الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ** ﴾[2].

والفاسق ممن وجهه مسود بالمعصية فيكون كافر قلنا لا نسلم أن كل فاسق كذلك، أى مسود الوجه يوم القيامة فإن الآية لا تقتضى ذلك بل هى واردة فى بعض الكفار الذين كفروا بعد إيمانهم لقوله «أكفرتم بعد إيمانكم»[3].

فقد أخذوا بظواهر نصوص الوعيد من غير تدبر ولا نظر فى مقاصدها ومعانيها فبادروا إلى تفسيرها بما يتفق ومنهجهم بمجرد ظاهر الآية ولو تمعنوا فى هذه الآيات وجمعوا بينها وبين آيات الوعد لتبين لهم أن الآيات المتشابهات ليست كما يظهر منها لأول وهلة من ظاهرها خاصة إذا رجعنا إلى الآيات المحكمات فى ذلك كقوله تعالى:

---

(١) الشوكانى – فتح القدير جـ١ ص١٠٥.

(٢) آل عمران ١٠٦.

(٣) المواقف ٥٥٣/٣.

﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيمًا ﴾(١).

قال القرطبى: «لما نهى تعالى فى هذه السورة عن آثام هى كبائر وعد على اجتنابها التخفيف من الصغائر، دل هذا على أن فى الذنوب كبائر وصغار وعلى هذا جماعة أهل التأويل وجماعة الفقهاء»(٢).

كما فسر الإمام الباقلانى الكبائر هنا بالكفر دون غيره، وذلك بدليل أن الله يغفر أى ذنب دون الشرك(٣).

وقوله تعالى :

﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾(٤).

وقوله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾(٥).

قال ابن جرير الطبرى فى تفسير هذه الآية: [وقد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة فى مشيئة الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه عليها، ما لم تكن كبير شركاً بالله] (٦).

---

(١) النساء: ٣١.

(٢) تفسير القرطبى، الجامع لأحكام القرآن ١٥٨/٥.

(٣) الباقلانى، التمهيد ص٤٠٤.

(٤) الشعراء: ٨٢.

(٥) النساء: ٤٨.

(٦) الطبرى، جامع البيان عن تأويل آى القرآن، جـ٥ص١٢٦ ط ٢ مطبعة مصطفى الحلبى، مصر، ١٩٥٤م.

ويقول الباقلانى فى التمهيد: [هذا دليل على جواز غفران الله لجميع المعاصى إلا الشرك فقد استثناه الله مما يجوز أن يغفره،وقد ألحقت الأمة به ما كان بمثابته من ضروب الكفر والشرك][1].

فالجمع بين الآيات خاصة آيات الوعد، الوعيد تؤدى إلى فهم مراد الشارع كما يفهم المقصود منه وخاصة إذا رجعنا إلى السنن المطهرة وكذلك أقوال الصحابة رضوان الله عليهم.

وتحذير الرسول (ﷺ) من إتباع المتشابه فعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: تلا رسول الله (ﷺ): ﴿ **هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آَيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ**﴾ [2]. قالت: قال رسول الله (ﷺ): «إذا رأيتم الذين يتبعون المتشابه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم»[3].

هكذا استدل الخوارج بالنصوص التى تتعلق بالوعيد فى الآخرة على تحقيق أهدافهم فنظروا إلى جانب واحد من الآيات وتركوا ما عليه الرسول (ﷺ) حيث إن النصوص كما قلنا سابقاً يفسر بعضها بعضاً، فقد ورد عن النبى (ﷺ) «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»[4].

---

(١) انظر: التمهيد ص٤٠٣.

(٢) آل عمران :٧.

(٣) رواه البخارى (٥ / ١٦٦) كتاب تفسير القرآن، باب منه آيات محكمات، ومسلم (٣/ ٢٠٥٣) رقم ٢٦٦٥ كتاب العلم باب المنهى عن اتباع متشابه القرآن.

(٤) صحيح البخارى، الإيمان، خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، حديث رقم ٤٦.

فى حين وصف الله تعالى وأثبت وصف الإيمان للمقاتلين من المؤمنين؛ حيث قال تعالى:

﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾[١].

فسماهم الله (ﷻ) مؤمنين مع حدوث الاقتتال فيما بينهم، ومعلوم أن الاقتتال بين المؤمنين من أكبر الكبائر، وبهذا يستدل على أنه لا يخرج المسلم من الإيمان بالمعصية وإن عظمت[٢].

وقد أورد الإمام البخارى هذه الآية فى صحيحه، مستدلاً بها على أن المؤمن إذا ارتكب معصية لا يكفر، ولا يسلب منه اسم الإيمان؛ لأن الله تبارك وتعالى سماهم مؤمنين مع اقتتالهم[٣].

وقال شارح المواقف: [فأثبت الإيمان مع وجود القتال][٤].

هذا المنهج الذى اتبعه الخوارج ومن على شاكلتهم يناقض معظم الآيات من الكتاب والأخبار من السنة ويغلق باب الرحمة، ويفضى إلى اليأس والقنوط، وقد قال تعالى: **﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾**[٥].

---

(١) الحجرات ٩.

(٢) ابن كثير تفسير القرآن العظيم ٣٧٤/٧.

(٣) صحيح البخارى مع شرحه فتح البارى جـ١ ص٨٤، المطبعة السلفية.

(٤) الشريف الجرجانى، جـ٤ ص٣٢٤، مع حاشية عبد الحكيم السيالكوتى طبع مطبعة السعادة، الطبعة الأولى ١٣٢٥هـ -١٩٧٠م.

(٥) الزمر ٣٩.

كما أن الشرع يدل على درء السيئات بالحسنات فإحباط العقاب أحق وقد قال تبارك وتعالى: ﴿**إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ**﴾[١]. ثم الطاعات ثابتة على حقائقها، صحيح أداؤها[٢].

ولو أن مرتكب الكبيرة كافر كما ذهب الخوارج لكان حكمه حكم غيره ممن كفر بعد إيمانه وهو أن يكون مرتداً فالأحاديث تبين أن حكم المرتد وهو من كفر بعد إيمانه هو القتل. لقول النبى (ﷺ) «من بدل دينه فاقتلوه»[٣].

لكن هناك نصوصاً تدل على أن الزانى والسارق لا يقتل بل يقام عليه الحد. قال تعالى: ﴿ **الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّه** ﴾[٤].

﴿ **وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ..** ﴾[٥].

فحكم الله تعالى بالحد دليل على عدم التكفير فى حق مرتكبى بعض الكبائر كرجم الزانى وقطع يد السارق وجلد القاذف فلو كان الذنب يكفر صاحبه فما كان الحكم عليهم إلا بالقتل. لأن الرسول (ﷺ) قال: «من بدل دينه فاقتلوه»، ألا ترى إنهم لو كانوا كفاراً لما كانت عقوباتهم القطع والجلد»[٦].

---

(١) هود ١١٤.

(٢) أبى الحجاج يوسف بن محمد – كتاب لباب العقول فى الرد على الفلاسفة فى علم الأصول ط أولى ١٩٧٧م، دار الأنصار ص٣٩٢.

(٣) رواه البخارى فى صحيحه كتاب: الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، (١٧٣/٦)، رقم (٣٠١٧).

(٤) النور: ٢.

(٥) المائدة: ٣٨.

(٦) أبو عبيد القاسم بن سلام، الإيمان، تحقيق الشيخ الألبانى، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ، المكتب الإسلامي – بيروت ص ٣٩ – ٤٠.

والخلاصة أن أهل السنة متفقون على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً ينقل عن الملة كما قالت الخوارج: إذ لو كفراً ينقل عن الملة لكان مرتداً يقتل على الحال. ولا يقبل عفو ولى القصاص، ولا تجرى الحدود فى الزنا والسرقة وشرب الخمر، وهذا القول معلوم بطلانه وفساده بالضرورة من دين الإسلام ومتفقون على أنه لا يخرج من الإيمان والإسلام ولا يدخل فى الكفر، ولا يستحق الخلود مع الكافرين»[1].

وقال الإمام التفتازانى: [كيف لا ينتفى الشىء؟ أعنى الإيمان مع انتفاء ركنه، أعنى الأعمال، وكيف يدخل الجنة من لم يتصف بما جعل اسماً للإيمان؟

وجوابه أن الإيمان يطلق على ما هو الأصل والأساس فى دخول الجنة، وهو التصديق وحده، أو الإقرار، وعلى ما هو الكامل المنحى بلا خلاف، وهو التصديق مع الإقرار والعمل على ما أشير إليه بقوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا** ﴾[2].[3]، وتأكيد ذلك ما ورد فى قوله تعالى :

﴿ **وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا** ﴾[4].

فسماهم مؤمنين مع اقتتالهم وما ارتكبه من عظيم الذنب بشأن الله ورسوله، فقد فوض علماء المسلمين أمره إلى الله تعالى إن شاء عذبه وإن شاء غفر له

---

(١) ابن أبى العز الحنفى، شرح العقيدة الطحاوية ج٢، ص ٤٤٢، ط ٢ ١٤١٣هـ، مؤسسة الرسالة – بيروت.

(٢) الأنفال ٢ – ٤.

(٣) شرح المقاصد ص١٨٠.

(٤) الحجرات ٩.

فى ذلك يقول البغدادى: [.. .. فأما أصحاب الذنوب من المسلمين إذا ماتوا قبل التوبة فمنهم من يغفر الله ﷻ له قبل تعذيب أهل العذاب، ومنهم من يعذبه فى النار مدة ثم يغفر له ويرده إلى الجنة برحمته][1].

وحديث الرسول (ﷺ) للحسن بن على: «ابنى هذا سيد ولعل الله يصلح به بين فئتين من المسلمين اقتتلوا»[2].

وقوله (ﷺ) فى الحديث الصحيح «لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»[3]، وقوله (ﷺ) «إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول فى النار»[4].

يقول الإمام ابن القيم: «وهنا أصل آخر، وهو أن الرجل قد يجتمع فيه كفر وإيمان، وشرك توحيد، وتقوى وفجور، ونفاق وإيمان، وهذا من أعظم أصول أهل السنة، وخالفهم فيه غيرهم من أهل البدع، كالخوارج والمعتزلة والقدرية، ومسألة خروج أهل الكبائر من النار وتخليدهم قيم مبنية على هذا الأصل»[5].

هكذا خرج الخوارج عما عقد عليه الإجماع ودلت عليه السنة النبوية فالنظار إلى الأدلة الواردة فى القرآن والسنة يجد أنها تحذر المؤمنين من تكفير بعضهم البعض، بل توعدت من يفعل ذلك بعذاب أليم، وأمرتهم إلى الاحتكام

(١) البغدادى- أبو منصور عبد القاهر بن طاهر، أصول الدين، ص٢٤٢، ط ١ مطبعة الدولة – استانبول ١٣٤٦هـ-١٩٢٨م.

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه، حديث رقم ٧١٠٩، الفتح باب الفتن، كتاب فضل الصحابة – باب مناقب الحسن والحسين (رضي الله عنهما) (٥/٢٦) رقم (٣٧٤٦).

(٣) أخرجه البخارى-كتاب الأدب رقم٧٨، رقم ٩٥، باب ما جاء فى قول الرجل ويلك.

(٤) أخرجه البخارى – كتاب الفتن: باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما رقم (٢٨٨٨).

(٥) كتاب الصلاة وحكم تاركها، ص ٣٩.

إلى الله ورسوله، عن أبى ذر (ﷺ) أنه سمع النبى (ﷺ) يقول: [لا يرمى رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك][(١)].

ويقول ابن القيم: [فمن الكبائر تكفير من لم يكفره الله ورسوله][(٢)].

قال تعالى: ﴿**وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾[(٣)]. فهذه الآية كغيرها من الآيات دليل على أن الذنب لا يخرج فاعله وصاحبه من الإيمان؛ لأن الله (ﷻ) أمر بالتوبة والتوبة لا تكون إلا من ذنب سواء فى كبيرة أو صغيرة فقد سماهم الله (ﷻ) مؤمنين بعد فعل الذنب، وعن أنس (ﷺ) أنه قال، قال (ﷺ): «كل بنى آدم خطاء وخير الخطائين التوابون»[(٤)].

فباب التوبة مفتوح وهذا فضل الله على العباد فرحمة الله تعالى لا تنتهى، قال تعالى: ﴿**قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**﴾[(٥)].

وقوله تعالى: ﴿ **إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾[(٦)].

فقد ثبت عن النبى (ﷺ) أنه قال: [تمرق مارقة عن حين فرقة من المسلمين، يقتلها أولى الطائفتين بالحق][(٧)].

---

(١) صحيح البخارى، كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن (١٥/٨)، رقم ٦٠٤٥.

(٢) ابن القيم – إعلام الموقعين عن رب العالمين جـ٢/٤٠٥.

(٣) النور ٣١.

(٤) سنن الترمذى – كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله – باب ٤٩، (٦٥٩/٤)، رقم ٢٤٩٩.

(٥) الزمر ٥٣.

(٦) الفرقان ٧٠.

(٧) صحيح مسلم ١١٣/٣، حديث رقم ٢٥٠٧.

يقول القاضى عياض: [أجمع العلماء على أن الخوارج وأشباههم من أهل البدع والبغى حتى خرجوا على الإمام وخالفوا رأى الجماعة وشقوا العصا وجب قتلهم بعد إنذارهم والاعتذار[1] إليهم، قال تعالى: ﴿**فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ** ﴾[2].

يقول الإمام الرازى فى تفسيره: [أنه لا يجوز أن يظن العاصى أنه لا مخلص له من العذاب البتة، فإن اعتقد ذلك فهو قانط من رحمة الله اذ لا أحد من العصاة المذنبين إلا ومتى تاب زال عقابه وصار من أهل المغفرة والرحمة فمعنى أن الله يغفر الذنوب جميعاً أى: بالتوبة والإنابة [3].

كذلك اتفق الصحابة والتابعون وسائر المسلمين على أنه لا يخلد فى النار أحد فى قلبه مثقال ذرة من إيمان، واتفقوا أيضاً على أن النبى (ﷺ) يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة من أمته، ورد عن البتة (ﷺ) أنه قال: [لكل نبى دعوة مستجابة وأنى اختبأت دعوتى شفاعة لأمتى يوم القيامة][4]. أو [شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى][5].

وروى عن أبى سعيد (رضي الله عنه) **مرفوعاً قال:** «فيقول الله تعالى: [شفعت الملائكة، وشفع النبيون وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوماً لم يعملوا خيراً قط][6].

---

(١) النووى – شرح النووى على مسلم ١٠٧/٧، دار إحياء التراث العربى، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٢م.

(٢) الحجرات ٩.

(٣) التفسير الكبير جـ٣/٢٧، طبع مطبعة دار الكتب العلمية ط ٢ بدون تاريخ.

(٤) صحيح مسلم وشحه للنوى جـ٧٣/٣.

(٥) مسند الإمام أحمد جـ١٢٣/٣، والمستدرك للحاكم جـ٦٩/١.

(٦) صحيح مسلم جـ١٧٠/١، فى كتاب الإيمان.

وفى النهاية فإن التكفير موكول إلى الله (ﷻ) ليس إلى البشر فالله تعالى كفر أهل الكفر حينما كفروا بمحمد (ﷺ) وغيروا وبدلوا ثم المشركين وأهل النفاق الخالص والملاحدة. فلم يكن التكفير نتيجة صراعات أو رد فعل إنما هو حكم الله الثابت. فهو حكم قطعى لا خيار لنا فيه أما تكفير أهل القبلة من المسلمين فإن الأصل فيه أنه مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فهذا ما يحتاط به السلف الصالح فعلى (رضي الله عنه) لم يكفر الخوارج مع تكفيرهم له (رضي الله عنه) حينما سئل: أكفارهم؟ قال: من الكفر فروا. فقيل: فمنافقون هم؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، وهؤلاء يذكرون الله بكرة وأصيلا: قيل: من هم؟ قال: قوم أصابتهم فتنة فعموا وصموا»[(١)].

هكذا لم يكفرهم الصحابة بل جعلوهم مسلمين مع قتالهم فقتلهم لدفع ظلمهم وبغيهم لا لأنهم كفار. فعلى (رضي الله عنه) لما ضربه ابن ملجم لم يقتله، وخاطب الصحابة رضوان الله عليهم لا تقتلوا الرجل، فإن برئت فالجروح قصاص، وإن مت فاقتلوه»[(٢)].

ويقول ابن الوزير اليمانى «إن التكفير سمعى محض لا مدخل للعقل فيه»[(٣)].

ألا يحق إذن لمخالفيهم أن يلزموهم حد الحرابة هم ومن أخذ بأصولهم وسلك سبيلهم والحرابة تعنى خروج طائفة مسلحة فى دار الإسلام لأحداث

(١) جامع الأصول لابن الأثير: ١٠ / ٧٩ – ٨٧، رواه ابن أبى شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد، ت – كمال الحوت رقم ٣٧٧٦٣، دار الرشد، ط أولى: ١ / ١٤٠٩هـ.

(٢) أورده ابن عساكر أبو قاسم على بن الحسين فى تاريخ دمشق، دار الفكر، بيروت ١٩٩٥م: ٤٢/ ٥٥٨.

(٣) العواصم والقواصم، ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٢م: ٤ / ١٧٨.

الفوضى وسفك الدماء وسلب الأموال وهتك الأعراض وإهلاك الحرث والنسل متحدين بذلك الدين والأخلاق والنظام والقانون لا فرق بين أن تكون هذه الطائفة من المسلمين أو غيرهم مادامو في دار الإسلام وهو مذهب الشافعى والحنابلة وأبى ثور والأوزعى والمالكية والظاهرية»[١].

قال تعالى :

﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآَخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [٢].

وهذه مهمة العلماء فقد سار لزاماً على علمائنا الآن أن ينهضوا وأن يعملوا فكرهم ليتصدوا لهذا التيار الجارف فالعلماء ورثة الأنبياء فى حمل العلم وتعليم الناس وتفقيههم فى الدين.

وفى ذلك يقول النبى (ﷺ)... وأن العلماء ورثة الأنبياء، وأن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر»[٣].

فالفكر لا يقاوم إلا بمثله وأن تكون المعالجة بأسلوب العصر ولغته من خلال كتب العقيدة والوحى الإلهى حيث ثبتت عجز المذاهب الإنسانية عن استيعاب الحياة البشرية، فالحاجة الآن تدعوا إلى الاهتمام بأهل العقيدة والكلام، فإذا كان علماء الكلام قديماً قد دافعوا عن الإسلام ضد الملاحدة والمبتدعة والدهريين والزنادقة؛ فالآن أشد فى مواجهة المذاهب الحديثة.

---

(١) السيد سابق: فقه السنة، مجلد ٢، ص ٤٦٤، ٤٦٦.

(٢) المائدة: ٣٣.

(٣) رواه الترمذى فى كتاب العلم، باب فضل القوة على العبادة، ح ٢٨٢٢، وأبو داود فى كتاب العلم باب الحث على طلب العلم، ح ٣٦٤١.

فهم أقدر الناس على دراسة الفتن والعمل على عدم انتشارها وتحجيم خطرها على الأمة وتثقيف الشباب المسلم ليتمكنوا من إدراك المخاطر وتحاشيها والوقوف أمام التيارات المعادية للأمة؛ حيث إنه سيتبين لنا فى المبحث التالى أن من أهم العوامل التى حدت بالخوارج إلى التشدد وتكفير أصحاب الذنوب أنهم أدركوا العلوم الدينية إدراكاً سطحيا لم يتعمقوا فى البحث والتفقه فى السنة ولم يكن منهم أحد من الفقهاء لتبصيرهم بما خفى عليهم وإن ما صدر منهم كان عن فهم خاطئ وجهل بالنص الشرعى.

يدل على ذلك رجوع طائفة منهم إلى الحق بعد البيان وإقامة الحجة عليهم؛ حيث رجع عدد كبير منهم بعد مناظرة ابن عباس (رضي الله عنه) لهم، مما يدل على أن تشددهم وغلوهم بسبب الجهل بالنص.



المبحث الثانى

أسباب التشدد

تبين لنا من خلال ما سبق أن أكثر ما يساهم فى تعمق الخلاف هو:

أولاً: عدم الالتزام بالموازين الشرعية فى التعامل مع المخالف:

ولو التزم أصحاب الرأى بالضوابط الشرعية لما تحول الخلاف إلى صراع قد وصل الأمر فيه إلى حد التكفير:

فعن إبراهيم التميمى قال: خلا عمر بن الخطاب ذات يوم فجعل يحدث نفسه فأرسل إلى ابن عباس فقال: «كيف تختلف هذه الأمة وكتابها واحد ونبيها واحد وقبلتها واحدة؟ قال ابن عباس: يا أمير المؤمنين إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلمنا فيما نزل، فيكون كل يوم فيه رأى، فإذا كان لقوم فيه رأى اختلفوا فإذا اختلفوا اقتتلوا، فزجره عمر وانتهره، فانصرف ابن عباس ثم دعاه بعد فعرف الذى قال ثم قال: إيَّها أَعِدْ على»[1].

فكلما بعد الناس عن العلم وخاصة العلم الشرعى وترأس الجهال حل الخلاف والفرقة.

ولذلك حذرنا الله تعالى من الجهل عندما ذكر أنه صفة من صفات أهل الكتاب وأنها من أسباب العداوة بينهم وهو نسيان العلم، قال تعالى: ﴿**فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**﴾[2].

وقوله تعالى محذراً من القول بلا علم:

---

(١) رواه البيهقى فى شعب الأيمان (٢ / ٤٢٥) برقم (٢٢٨٣).

(٢) المائدة: ١٤.

﴿ وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾[١].

وكذلك قوله سبحانه :

﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلاَءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ ﴾ [٢].

والآيات والأحاديث الواردة فى الحث على العلم المنافى للجهل كثيرة ومتعددة، قال تعالى:

﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ﴾[٣].

ومن ركائز العلم هو الاعتماد عن الدليل الشرعى، قال تعالى:

﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾[٤].

وقوله (ﷺ): «تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى أبداً كتاب الله وسنتى»[٥].

وقوله تعالى : ﴿ فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾[٦].

فميزان الحق هو إتباع ما عليه الرسول (ﷺ) وأصحابه وأن ميزان الباطل مخالفة ما عليه رسول الله (ﷺ)، قال تعالى:

---

(١) الإسراء: ٣٦.

(٢) آل عمران: ٦٦.

(٣) آل عمران: ١٨.

(٤) النساء: ٥٩.

(٥) صحيح أخرجه الحاكم فى مستدركه، كتاب العلم ١٧١/١، ورقم ٣١٨، وصححه الألبانى فى صحيح الترغيب والترهيب برقم ٤٠.

(٦) النساء: ٥٦.

﴿ **قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ**﴾[١].

وقال الرسول (ﷺ): «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»[٢].

ومن هنا فإن الإيمان الحق والاعتصام بدين الله تعالى المنزل يقتضى الوحدة والاتفاق وإن تركه وعدم الالتزام به يورث الاختلاف والشقاق كما قال تعالى:

﴿**فَإِنْ آَمَنُوا بِمِثْلِ مَا آَمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ**﴾[٣].

وقوله تعالى:

﴿**وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ**﴾[٤].

وإهمال الشريعة أو الأخذ ببعض الدين وترك البعض هو منبع النزاع فقد ذكر الشاطبى أن من أهم أسباب الخلاف «أن يعتقد الإنسان فى نفسه أو يعتقد فيه أنه من أهل العلم والاجتهاد فى الدين –ولم يبلغ تلك الدرجة فيعمل على ذلك، ويعد رأيه رأياً وخلافه خلافاً»[٥].

ثم بين السبب الذى يرجع إليه التفرق فقال هو «الجهل بمقاصد الشريعة والتحرض على معانيها بالظن من غير تثبت أو الأخذ فيها بالنظر الأول لا يكون ذلك من راسخ بالعلم. ألا ترى الخوارج كيف خرجوا من الدين كما

(١) آل عمران: ٣١.

(٢) رواه: ابن أبى عاصم ١٢/١، والبغوى فى شرح السنة ٢١٣/١.

(٣) البقرة: ١٣٧.

(٤) البقرة: ١٧٦.

(٥) الاعتصام: ٢ / ١٧٢.

يخرج السهم من الصيد المرمى؟ لأن رسول الله (ﷺ) وصفهم بأنهم يقرءون القرآن لا يتجاوز تراقيهم، يعنى والله اعلم أنهم لا يتمسكون به حتى يصل إلى قلوبهم لأن الفهم راجع إلى القلب فإن لم يصل إلى القلب لم يحصل فيه فهم على حال، وإنما يقف عند محل الأصوات والحروف فقط وهو الذى يشترك فيه من يفهم ومن لا يفهم»(١).

ويرد الإمام الطحاوى كل البدع التى حدثت فى الإسلام إلى الجهل قائلاً:

«بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت فى الإسلام وهو أصل كل خطأ فى الفروع والأصول ولاسيما إن أضيف إليه سوء القصد»(٢).

ولعل الفرقة التى أحدثها الخوارج بانشقاقهم على علىّ بن أبى طالب (ﷺ) ثم بثوراتهم المتتابعة بعد ذلك لم تكن إلا بسبب من منهج جزئى فى النظر استخدموه فى فهم القرآن وتطبيق أحكامه، واقتصروا فيه على ظواهر الألفاظ، وأغفلوا كثيرا من مقتضيات الفهم والتطبيق فأدى بهم إلى تكفير المخالفين من المسلمين ورتبوا على التكفير الثورات والقتل](٣).

وأكبر مثال للجهل وعدم العلم والفهم ما وقع فى عهد الرسول (ﷺ) من أبى الخويصرة وفى نظرى يعتبر من الخوارج.

فعن أبى سعيد الخدرى (ﷺ) قال:

---

(١) الاعتصام، مرجع سابق، ج٢، ص ١٨٢.

(٢) شرح الطحاوية، ص ٤٥٢.

(٣) عبد المجيد النجار – دور حرية الرأى فى الوحدة الفكرية بين المسلمين، القاهرة، المعهد العالى للفكر الإسلامى ١٩٩٥م، ص٣٣/٣٤.

«بينما النبى (ﷺ) يقسم يعنى الغنائم جاء رجل فقال اعدل يـا رسـول الله فقال: ويلك من يعدل إذا لم أعدل»[١].

فقد قال فيهم الرسول (ﷺ): «يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم».

حيث إنهم لم يفهموا نصوص الشرع ولم يعرفوا مقاصده فقد كان جهلهـم فى فهم القرآن سبباً من أسباب تشددهم وانحرافهم حيث إنهم خلطوا فى الآيـات فلم يميزوا بين الآيات التى نزلت فى الكفار فحملوها على المسلمين وكان ذلـك سوء فهم لم يكن عن قصد مخالفته لكونهم أحفظ النـاس للآيـات والنـصوص وأكثرهم تعبداً. يقول عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) فى الخوارج: «إنهم انطلقوا إلـى آيات نزلت فى الكفار فجعلوها على المؤمنين»[٢].

كذلك من سوء فهمهم فى دعوى إبطال التحكيم أنهم قـالوا «إن الحكـم إلا لله».

كذلك مما يدل على جهلهم بالشرائع والأحكام موقف ابن عبـاس وجدالـه معهم؛ حيث قال لهم «أرأيتكم إن أتيتكم من كتاب الله المحكم وسنة رسوله (ﷺ) ما ينقض قولكم ترجعون»[٣].

---

(١) رواه البخارى (٦/ ٢٥٤٠) برقم (٦٥٣٢) باب قتال الخوارج والملحدين كتاب اسـتتابة المرتدين المعاندين وقتالهم، ومسلم (٢ / ٧٤١) كتاب الزكـاة بـاب: ذكـر الخـوارج وصفاتهم.

(٢) ذكره الإمام البخارى: ٩ / ٢٠، كتاب استتابة المرتدين وقتالهم: بـاب: قتـل الخـوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، وأورده ابن حجر فى الفتح ٢٩٨/٢.

(٣) الحاكم فى المستدرك: ٢/١٥٠– ١٥٢، الإمام أحمد فى المسند: ٦٧/ ٥، ٣٤٢/ ١.

فإنهم لو كانوا على قدر من الثقافة الدينية لعلموا ما عارضهم به ابن عباس (ﷺ) من القرآن والسنة ولكن لما كان ذلك يتعارض مع أهوائهم وتوجهاتهم فهم يرفضونه ولذلك لم يرجعوا إلى الحق.

«فقد زعموا "الخوارج" أنه لا حجية فى شىء من أحكام الشريعة إلا القرآن، ولذلك أنكروا الرجم والمسح على الخفين، لأنهما ليسا فى القرآن وقطعوا السارق فى القليل والكثير، لأن الأمر بقطع السارق فى القرآن مطلق ولم يقبلوا الرواية فى نصاب القطع ولا الرواية فى اعتبار الحرز فيه»(١).

وقد حذر الرسول (ﷺ) من هؤلاء الذين يقتصرون على الأخذ بالقرآن وترك السنة النبوية ففى الحديث الذى يرويه بن معدى كرب يقول: حرم رسول الله (ﷺ) يوم خيبر أشياء ثم قال: [يوشك أحدكم أن يكذبنى وهو متكئ على أريكته يحدث بحديثى فيقول بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه إلا وإن ما حرم رسول الله (ﷺ) مثل ما حرم الله](٢).

ولقد أدى جهلهم بالسنة(٣) بل وإعراضهم عنها وزعمهم الاقتصار على الكتاب.

---

(١) انظر الإمام البغدادى "عبد القاهر": أصول الدين، ط ثانية، بيروت ١٩٨٠م، ص ١٩.

(٢) مسند أحمد (٤٢٩/٢٨)، رقم ١٧١٩٤.

(٣) فقد جوزوا على الرسول (ﷺ) نفسه أن يجور، ويضل فى سنته، ولم يوجبوا طاعته ومتابعته وإنما صدقوه فيما بلغه من القرآن دون ما شرعه من السنة التى تخالف – بزعمهم– ظاهر القرآن، ويدفعون عن نفوسهم الحجة، إما برد النقل، وإما بتأويل المنقول، فينطفئون تارة فى الإسناد، وتارة فى المتن. الفتاوى:٧٣/١٩.

يقول ابن حزم معللاً ذلك بجهلهم: «ولكن أسلاف الخوارج كـانوا أعرابـاً قرأوا القرآن، قبل أن يتفقهوا فى السنن الثابتة عن رسول الله (ﷺ) ولـم يكـن فيهم أحد من الفقهاء.. .. ولهذا تجدهم يكفر بعضهم بعضاً عند أقل نازلة تنـزل بهم فى دقائق الفتيا وصغارها][1].

يؤكد ذلك ما كان يروى عن عمر (رضي الله عنه) أنه كـان يحـض علـى التـزام المبتدعة والغلاة وأخذهم بالسنة لأنها قاطعة فى الدلالة علـى زيـف أقـوالهم وآرائهم، فقد قال:

«سيأتى قوم يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنة فإن أصحاب الـسنن أعلم بكتاب الله»[2].

هكذا تبين لنا أن الجهل بالعلم الشرعى وعدم الأخذ بالسنة كان سـبباً مـن أسباب انحرافهم حيث إنهم كانوا لا يقرون بغير القرآن مصدراً فأهملوا السنة.

ولا شك أن هذا أدى بهم الغلو بأنفسهم بأنهم قد أحاطوا بالشريعة علمـاً وليس لديهم إلا القليل من النصوص لم يحسن فهمها ولم يأخذوا من أهل العلـم، ثم يحاكمون الأمة إلى علمهم هذا.

قال تعالى:

﴿ **فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ**﴾[3].

---

(١) الفصل جـ٤/٢٣٧.

(٢) رواه الدارمى فى سنن المقدمة (١ / ٤٧) باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتـاب ولاسنة.

(٣) النحل: ٤٣.

وقوله تعالى:

﴿ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾[1].

عن عمرو بن العاص (ﷺ) قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: [إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يغبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا][2].

والنبى (ﷺ) يقول: «قاضيان فى النار وقاض فى الجنة رجل علم الحق فقضى به فهو فى الجنة، ورجـــل علم الحق فقضى
بغيره، فهو فى النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو فى النار»[3].

فهؤلاء قوم تحقق فيهم قول الله تعالى:

﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الـــدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾[4].

حيث إنهم ضالون يخالفون أمر الله ويتخيلون أنهم على حق فإنهم يجتهدون ولكن ليس فى الطريق الصحيح ولذلك عدهم القرآن الكريم بالأخسرين أعمالاً.

يقول فيهم ابن عباس (ﷺ) وهو يصفهم حينما دخل عليهم لمناظرتهم.

---

(١) يونس: ٩٤.

(٢) صحيح البخارى – كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم (٣٢/١) رقم ١٠٠.

(٣) أبو داود فى سننه: ٢ / ٣٢٢ برقم ٣٥٧٣، الترمذى فى سننه: ٣ / ٦١٢ بـــرقم ١٣٢٢ وصححه الألبانى.

(٤) الكهف: ١٠٣، ١٠٤.

«دخلت على قوم لم أر قط أشد منهم اجتهاداً[١]، جباهم قرحة من السجود وأياديهم كأنها ثفن الإبل، وعليهم قمص مرحضة مشجرين، مسهمة وجوههم من السهر»[٢].

من هنا يأتى الغلو حيث قتل النفس التى حرم الله قتلها إلا بالحق وزعزعة أمن الدولة حيث أن التشدد والعنف كثيراً ما ينشأ من قلة الفقه فى الدين وهما من أبرز سمات الخوارج أعنى التشدد فى الدين وقلة التفقه، ولا شك كان هذا سبباً فى التناقض الذى وقعوا فيه ومنهجهم الذى أباحوا فيه لأنفسهم دماء المسلمين وأموالهم هذا الإيمان العميق الذى اتصفوا به لا يتسق مع ما يقومون به من أعمال. إنهم لم يستطيعوا أن يضبطوا العلاقة بين الإيمان والنزعة العملية التى يقومون بها.

وقد ذم الله تعالى من لم يفهم القرآن الكريم ويعلم معانيه ليتوصل بذلك إلى إدراك مقاصده والمراد منه، قال تعالى:

﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا * وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا﴾[٣].

فيعد عدم فهم القرآن والعمل به من العقوبات التى يبتلى الله بها بعض عباده مجازاة لهم على إعراضهم عن الحق والإيمان به لقوله تعالى:

---

(١) اجتهاد فى العبادة والعمل.

(٢) ابن الجوزى، تلبيس إبليس، دار الكتاب العربى، بيروت، ط أولى ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م، ص ٩٠.

(٣) الإسراء: ٤٥، ٤٦.

﴿ **فَمَالِ هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ لاَ يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا**﴾[1].

وكذلك يقول الرسول (ﷺ) ناهياً عن الغلو والتشدد فى الدين بغير علم:

«تعلموا القرآن، فإذا تعلمتموه فلا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به»[2].

هكذا يعد الجهل بالأحكام الشرعية من أهم الأسباب التى تؤدى إلى الغلو فى الدين والتشدد مع المخالف ولا يكون علاج ذلك إلا بالعلم الشرعى ولهذا كان كثير من الخوارج الأوائل يرجعون عن بدعتهم بالمناظرة والعلم فقد رجع منهم الكثير على يد عبد الله بن عباس (رضي الله عنه) لما أرسله على بن أبى طالب للمناقشة والمناظرة، فهذا هو منهج الأنبياء والمرسلين من قبل فقد جادل إبراهيم قومه كما جادل موسى (عليه السلام).

قال تعالى :

﴿ **اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى * فَقُولاَ لَهُ قَوْلاً لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى**﴾[3].

فلا يكون القول إلا بعلم وحسن التبليغ فالنبى (ﷺ) كان يعلمه الله ثم يعلم (عليه الصلاة والسلام) أتباعه مع علمه الله.

كذلك طلب موسى (عليه السلام) من الله (سبحانه وتعالى) أن يشرح صدره بالقوة والعلم والتيسير ﴿ **قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي**﴾[4].

---

(١) النساء: ٧٨.

(٢) مسند أحمد: ٣ / ٤٤٤، رقم ١٥٧٠٤.

(٣) طه: ٤٣، ٤٤.

(٤) طه: ٢٥.

وكذلك من مآثر الخليفة عمر بن عبد العزيز «أنه يروى أنه فور توليه الخلافة كتب إلى قائد الخوارج تلك الفرقة التى لم تنفع معها لغة السيف يقال له: بسطام يقول له «ما أخرجك على؟ فإن كنت خرجت غضباً لله فأنا أحق بذلك منك، ولست أولى بذلك منى، وبينى وبينك كتاب الله، فهلم أناظرك، فإن رأيت حقاً اتبعته وإن أبديت حقاً نظرنا فيه، فما كان من قائدهم بعد أن نعته الخليفة بتلك الحجة، وهو أمر لم يعتد عليه إلا أن أذعن لمقولته وعقدت المناظرات بين أهل السنة والخوارج ولذا لم تقم لهم قائمة فى خلافته»(1).

ثانياً: التعصب الفكرى:

أمر الله تعالى بالرفق فى قوله تعالى كما ذكرنا سابقاً عن العلم ﴿**اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى * فَقُولاَ لَهُ قَوْلاً لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى**﴾(2).

وقوله تعالى: ﴿**فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ**﴾(3).

وقوله (ﷺ):

«إن الله يحب الرفق فى الأمر كله، ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف»(4).

عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): [إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق](5).

---

(1) البداية والنهاية، لابن كثير: ٩ / ١٩٦.

(2) طه: ٤٣، ٤٤.

(3) آل عمران: ١٥٨.

(4) أخرجه الإمام أبو داود فى سننه: ٣٦، كتاب الآداب باب الرفق (ح ٤٧٧٤/ ٥ / ١٢٨).

(5) مسند أحمد (٣٤٦/٢٠)، رقم ١٣٠٥٢، وقال الألبانى: حسن.

ويقول ابن حجر: [لا يتعمق أحد فى الأعمال الدينيــة ويتــرك الرفــق إلا عجز، وانقطع فيغلب][1].

كل ذلك يبين لنا آداب القرآن الكريم والسنة النبوية الــسمحة فــى معاملــة المخالفين لا مجال فيها للعنف أو الغلظة. ولا شك أن التعصب بجميــع أشــكاله ولاسيما التعصب الفكرى بما يؤدى إليه من الانغلاق العقلى والتمــسك بــالآراء والأفكار بحيث يكون أسير هذه الأفكار دون سواها. بعيد كل البعد عن الإســلام وأحكامه وهذا ما اتسمت به الخوارج.

يقول الإمام أبو زهرة فى كتابه المذاهب الإسلامية عن الخوارج:

«إن التعصب كان يسود جدلهم، فهم لا يــسلمون لخــصومهم بحجــة ولا يقتنعون بفكرة مخالفة مهما يكن قريبة من الحق أو واضحة الــصواب، بــل إن قوة حجة خصومهم لا تزيدهم إلا إمعاناً فى اعتقادهم وبحثاً عما يؤيده، والسبب فى ذلك استيلاء أفكارهم على نفوسهم وتغلغل مبادئهم فى أعماق قلــوبهم فــلا يرضون عنها بديلاً»[2].

فالتعصب للأفكار يحمل بين طياته الشدة فى الآراء وعدم تقبل رأى الآخر حتــى ولــو كــان علــى صــواب يظهــر ذلــك بوضــوح فيمــا حــدث لعبد الله بن خباب وهو صحابى من صحابة رسول الله (ﷺ) جاء إلى الخــوارج وهو يحمل مصحف – ماذا فعلوا به ذبحوه وكانت معه امرأته حامــل فبقــروا بطنها باسم الدين وباسم التدين.

وكذلك ما ذكر عن ابن الجوزى، الذى هوى بذى الخويصرة وأمتــه «أنــه رضى برأى نفسه، ولو وقف العلم أنه لا رأى فوق رأى رسول الله (ﷺ) والذى

---

(١) فتح البارى، شرح صحيح البخارى (٩٤/١).

(٢) أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر العربى – القاهرة ١٩٩٦م، ص٦٩.

هوى بأصحاب ذى الخويصرة هو إعجابهم برأيهم وظن السوء فى غيرهم، وكانت الخوارج تتعبد إلا أن اعتقادهم أنهم أعلم من على (رضي الله عنه) وهذا مرض صعب أوقعهم فى المهالك، إن هؤلاء المساكين وقعوا أسرى لألفاظ لم يحسنوا فهمها ولم يستمعوا لمن يجليها لهم ويفهمهم إياها لأن الصواب هو رأيهم وما عداه خطأ»[1].

فالتعصب للرأى صدهم عن الاستجابة للحق بعد وضوحه فقد ناظرهم الإمام على (رضي الله عنه) وناظرهم ابن عباس وأزالا أعذارهم ودحضا شبهاتهم وأقاما عليهم الحجج الدامغة والبراهين الساطعة فلم يستجب إلا بعضهم واندفع الكثير لاستباحة دماء المسلمين.

إن التعصب وتجهيل الآخرين يتنافى مع الإسلام، ولذلك دعانا القرآن الكريم إلى تحرير العقول عند النظر فى العوامل الذاتية التى تحجب الحقيقة وأهمها الهوى، قال تعالى:

﴿ **فَلاَ تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا** ﴾ [2].

وقوله تعالى :

﴿ **فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعِ الْهَوَى** ﴾ [3].

وقوله تعالى:

﴿ **وَلاَ تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا** ﴾ [4].

فالتعصب وإتباع الهوى «عامل أساسى فى الاختلاف إذا ران على القلب والعقل فإنه يحجبها ومهما عرضت على المتعصب من الحجج والبراهين فلن

(١) تلبيس إبليس – دار الكتاب العربى – بيروت – ط أولى ١٤٠٥هـ –١٩٨٥م، ص ٨٨-٩٠.

(٢) النساء: ١٣٥.

(٣) ص: ٢٦.

(٤) المائدة: ٧٧.

يعتبر بها، وإن المعاداة لم تنحصر فى الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلاً بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب»[١].

يقول الدكتور أحمد شلبى:

«إن من أهم أسباب حركات الخوارج، مبالغتهم فى تقديرهم لرأيهم، فإنهم يرون الرأى فيصبح عندهم عقيدة ولا يحيدون عنه. وقد يكون ذلك الرأى خطير النتائج أو قاسياً عنيفاً ولكنهم لا يهتمون بذلك. لقد كانوا عبيداً مخلصين لآرائهم لا يقيمون لسواها وزناً فقد قالوا لعبد الله بن خباب: إن القرآن الذى على صدرك يأمرنا بقتلك، فقتلوه وهيهات أن يأمر القرآن بقتل مسلم لم يرتكب جريمة ولكن هكذا يعتقد الخوارج وهكذا نفذوا عقيدتهم»[٢].

لا شك أن وراء هذا التعصب والتطرف للمبدأ أو الفكرة أو الاعتقاد مؤثراً هو أنهم أصحاب عصبية قبيلة جعلتهم دائماً متطرفين فى آرائهم. حيث إن جميع مواقفهم قد اتسمت بالعنف واستعراض القوة والبأس الشديد دونما تحسب لما يمكن أن يسفر عنه عملهم هذا من إزهاق أرواح وإشاعة الفرقة. وأن يكون دائماً هناك جدار منيع وموقف عدائى بينهم وبين مخالفيهم، فالعصبية أورثتهم ضيق النظر والتمسك بظاهر النصوص والغلو فى الآراء والأحكام. يقول الشيخ أبو زهرة «بأن الخوارج كان أكثرهم من عرب البادية ... ولقد كانت المعيشة التى يعيشونها فى بيدائهم دافعة لهم على الخشونة والقسوة والعنف، ولو أنهم عاشوا عيشة رافهة فاكهة فى نعيم أو فى نوع منه، لخفف ذلك من عنفهم، وألان صلابتهم، ورطب شدتهم»[٣].

۞۞۞۞

---

(١) فتح البارى: أحمد بن حجر العسقلانى، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى، دار المعرفة بيروت، ١٣٧٩هـ: ١١/ ٣٤٢.

(٢) د. أحمد شلبي: الدولة الأموية، ص ٢٦٠.

(٣) محمد أبو زهرة: المذاهب الإسلامية، ص ٦١.

الفصل الثالث

المتساهلون مع المخالف

إن حكمة الله تعالى اقتضت أن يكون الإسلام هو الدين الــذى ارتــضاه الله تعالى لعباده، قال تعالى :

﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِــيتُ لَكُــمُ الإِسْــلاَمَ دِينًـــا** ﴾ (١).

كما أن هذه الرسالة خالدة باقية إلى قيام الساعة ومحفوظة بحفظ الله تعــالى من التبديل والتغير، قال تعالى: ﴿ **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** ﴾ (٢).

كذلك جاء الإسلام لهداية البشرية جمعاء كما قال تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ**﴾(٣).

هذه الرحمة تقتضى السعى واليسر وعدم التشدد والتيــسير علــى الخلــق أجمعين هذا هو حقيقة ديننا الحنيف وهذا هو مقصده حتى فـــى الأمــور التـــى تقتضى معها الشدة فقد انطوت فى جوانبها على كثير من السماحة، قال تعــالى: ﴿ **لَقَدْ جَاءكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِـــالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ**﴾(٤).

وقوله تعالى: ﴿ **يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ**﴾(٥).

---

(١) المائدة: ٣.

(٢) الحجر: ٩.

(٣) سورة سبأ ٢٨.

(٤) التوبة: ١٢٨.

(٥) البقرة: ١٨٥.

وقول الرسول (ﷺ) «إن الله لم يبعثنى معنتاً ولا متعنتاً ولكن بعثنى معلماً ميسراً»[١].

فكان هذا منهج الرسول (ﷺ) ما خير بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً إلا أن ذلك لا يعفى من مسئولية توضيح الحق وتبينه للمخالف قياماً بحق الله الذى ألزم به رسوله. والقادرين على ذلك من أمته. قد بينا فى المبحث الثانى أن الرد على المخالف من الواجبات الشرعية[٢]، قال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾[٣].

ومن أبرز محاسن أهل القرآن أنهم هم المنفذون لقوله تعالى:

﴿ فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾[٤].

إلا أنه قد وجد من لم يفهم هذا المنهج الإلهى وأسقط هذا الحق العظيم بدعوى الحفاظ على وحدة المسلمين وعدم تفريق الصف. فتساهلوا فى الرد على المخالفين من أهل الأهواء والبدع ولم يردوا على فساد منهجهم والتحذير منهم. ولا شك أن التساهل فى أمور الدين لا يقل خطورة عن المتشدد بل هو أشر منه حيث إن التساهل مع أهل البدع والضلال فى إظهار باطلهم دون الرد عليهم وبيان مخالفتهم له ضرر عظيم على الدين والتشكيك فى المسلمات والقيم بل سبباً فى حدوث الفرقة بين المسلمين وتشتتهم ومخالفة لأوامر الله العزيز

---

(١) رواه مسلم: ٢ / ١١٣، كتاب الطلاق باب فى الإيلاء واعتزال النساس وأحمد (٣ / ٣٢٨).

(٢) انظر ص٢٩ من البحث.

(٣) المائدة: ٦٧.

(٤) الزخرف: ٤٣.

الحكيم الذى نهى عن الرضا بالكفر والاستهزاء والخوض فى آياته بغيــر علــم وشدد فى النهى، قال تعالى:

﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آَيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُــسْتَهْزَأُ بِهَا فَلاَ تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ ﴾ (١).

وقوله تعالى:

﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَــرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِــئْسَ مَــا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ (٢).

كذلك ما ورد عن النبى (ﷺ) عن حذيفة بن اليمان إن النبــى (ﷺ) قــال: «والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر أو ليوشــكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم»(٣).

وقوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾(٤).

ولا تزال إلى اليوم طائفة من أمة المسلمين خفت حيويتهم فى إقرار الحــق متساهلين فى أمور العقيدة حتى تداعت على أمة الإسلام أمم الكفــر والــضلال وطوائف البدع كل يريد نشر إفكه وباطله من عقائد وتــصورات ومــن أفكــار

---

(١) النساء: ١٤٠.

(٢) المائدة: ٧٨، ٧٩.

(٣) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده: ٥/ ٣٨٨، ورواه الترمذى فى أبواب الفتن باب ما جــاء فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ح ٢١٦٩.

(٤) التحريم: ٩.

وتوجهات. فاضطربت كثير من الحقائق من أجل هذا كان هذا المبحث لبيان خطورة الدعوة إلى التساهل من خلال آراء فرقة المرجئة باعتبارها من الفرق التى وقفت موقفاً سلبياً أثناء الأحداث التى اجتاحت الدولة الإسلامية بدءاً من مقتل الخليفة عثمان بن عفان (ﷺ) ومن بعدها واقعة الجمل وصفين وصولاً إلى مقتل الخليفة على (ﷺ) ففضلت عدم الحكم على المتخاصمين وتأخيره إلى يوم القيامة، وفريق آخر من المتأخرين وهم من سنتحدث عنهم فى هذا البحث، اعتبروا أن أصحاب الذنوب مؤمنون كاملو الإيمان لا يضرهم ما اقترفوا من الآثام، وهم مغفور لهم وقالوا أن الإيمان يكفى فيه التصديق أو يكفى فيه عدم الجهل فأرجأوا الأعمال وأخروها عن الإيمان بل ذهبوا إلى أكثر من ذلك بأنه ليس بين الإيمان والأعمال أى ارتباط فالأعمال شيء والإيمان شيء آخر. ولم يفكروا فى لوازمها ونهايتها وما تؤدى إليه.

وكان لهذا الموقف السلبى صدى لدى كثير من الشباب وخاصة من انخدع بدعواهم واستحسنها وعمل على ترويجها كما استغلها كثير من المنحرفين عقدياً وفكرياً من الذين عملوا على شيوع العقائد الباطلة والأفكار الزائفة وإعراض وتهاون فى شرع الله وما ينتج عن ذلك من الافتراق وظهور الفرق والأهواء والتنازع والخصومات اعتقاداً منهم أن أهل القبلة كلهم مؤمنين مهما أتوا من المعاصى.

لذا عظم القول فى ذمهم ونقضهم حتى قال إبراهيم النحفى: «لفتنتهم يعنى المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة»(١).

---

(١) أخرجه: عبد الله فى السنن (١ / ٣١٣ برقم ٦١٧/ ٦٢٠).

وقال الزهرى: «ما ابتدعت فى الإسلام بدعة أضر على أهله من الإرجاء»[1].

هذا ما سنحاول أن نبينه من خلال حقيقة الإيمان عند المرجئة والأسباب التى أدت إلى ذلك.

موضحة هل مسألة الإيمان والكفر من الأمور التى يمكن التساهل فيها بل ينبغى أن تفهم من خلال سياق المنظومة الدينية.

قال تعالى : ﴿ **وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاء إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ**﴾[2].



(١) الشريعة (٢ / ٦٧٧ رقم ٢٩٥)، الإبانة الكبرى (٢ / ٨٨٥ رقم ١٢٢٢، ٢ / ٨٩٣ برقم ١٤٤٧).

(٢) المائدة: ١٤.

المبحث الأول

تساهل المرجئة مع المخالف

ظهر لنا أثناء الحديث عن الخوارج مدى غلوهم وتشددهم فى الدين والأحكام وشدة الموقف مع المخالفين وما استلزمه ذلك من التكفير والخروج والقتال وأخذهم بظواهر النصوص دون فقه، لا اعتبار لدلالة المفهوم ولا قواعد الاستدلال ولا الجمع بين الأدلة وتغليبهم نصوص الوعيد وإهمال نصوص الوعد، ولكل فعل رد فعل، من هنا ظهر المرجئة كرد فعل لهذا التشدد، بالغوا فى الإفراط والتساهل وهذا كان بمثابة الرد على الخوارج فذهبوا إلى أنه لا يكفر أحد بعمل أو قول وإنما يكون التكفير بحسب ما فى القلب حيث قالوا: إنما الإيمان: التصديق، والإقرار، ومنهم من زاد المعرفة»[(١)].

فحكموا فى أصحاب الذنوب بأنهم مؤمنون كاملو الإيمان فالإيمان باق كله ببقاء أصله إذ أن ارتكاب المحظورات، وترك الفرائض هو من جنس الأعمال لا الاعتقادات وبالتالى أخرج كثير منهم الأعمال من مسمى الإيمان فيظل تارك الفريضة أو مرتكب الكبائر مؤمنا حيث إن الأعمال ليست شرطاً فى صحة الإيمان بل هى ثمرة فلا أثر للمعاصى فى نقص الإيمان، وبالتالى لا يقضى عليه بحكم ما فى الدنيا – غير أنها قطعت بأنه لا يخلد فى النار[(٢)].

---

(١) الملل والنحل، الشهرستانى جـ١ ص١٤٥، الإمام الأشعرى، مقالات الإسلاميين ص٢٠٤.

(٢) الشهرستانى – الملل والنحل ص١٣٨، التفتازانى، شرح العقائد النسفية – تحقيق أحمد حجازى السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة ١٩٨٨م ص١٤١.

وقد استدلوا على ذلك بظاهر حديث: « من قال لا إله إلا الله دخل الجنة»[1]، فهذا الحديث هو مناط استدلالهم على هذه الدعوى، وبه يتشبثون لإسناد رأيهم هذا[2].

يقول ابن حجر: «المرجئة يؤخرون الأعمال عن الإيمان فقالوا: الإيمان هو التصديق فى القلب فقط، ولم يشترط جمهورهم النطق وجعلوا للعصاة اسم الإيمان على الكمال وقالوا: لا يضر مع الإيمان معصية»[3].

وقد ذكر الملطى إن من المرجئة من يقول: «من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله، وحرم ما حرم الله، وأحل ما أحل الله دخل الجنة إذا مات، وإن زنى وإن سرق، وقتل وشرب الخمر، وقذف المحصنات وترك الصلاة، والزكاة إذا كان مقراً بها»[4].

وقد ضرب مثال الحوالى فى كتابه ظاهرة الأرجاء، مصوراً معنى التصديق عند المرجئة: «وعلى ذلك يكون استئصال الجزء الظاهر من الشجرة كله حتى لا يرى منه شيء لا يذهب اسم الشجرة وحقيقتها لاحتمال أن يكون الجذر موجوداً والاسم عندهم، إنما يطلق على الجذر وحده أى أن اسم الإيمان إنما يطلق على التصديق القلبى وحده »[5].

---

(١) أخرجه البخارى (١٢٣٧)، ومسلم (٩٤).

(٢) السفارييني، الشيخ محمد بن أحمد، لوامع الأنوار البهية جـ١ص٤٢٤، بدون تاريخ.

(٣) ابن حجر – فتح البارى جـ١ ص١١٠.

(٤) الملطى التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، تحقيق الكوثرى، ط٢ ، القاهرة، المكتبة الأزهرية، ص٣٧.

(٥) جـ٢ ص٧٠١، دار الكلمة – الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.

فمرتكب الكبيرة مؤمن وأنه يدخل الجنة حتما مادام الإيمان متحققاً، وقالوا: إن العذاب مختص بالكافر وصاحب الكبيرة ليس بكافر.

يقول صاحب كتاب معارج القبول: [فإن هذا يلزمهم أن لا تفاضل بين إيمان الفاسق الموحد وبين إيمان أبى بكر وعمر وغيرهما من الصحابة، بل ولا تفاضل بينهم وبين الملائكة ولا فرق عندهم بين المؤمنين والمنافقين إذ الكل مستوف للشهادتين](١).

ويستندون فى ذلك أولاً على آيات الوعد حيث يرون أن آيات الوعيد التى غلا فيها الخوارج لا تتناول إلا كافراً وهؤلاء ليسوا كفاراً لذا عطلوها ولم يأخذوا بها.

وبنفس الوقت زعمت المرجئة أن آيات الوعد أحق فى العموم؛ لأنه أحق بالذى عرف من صفات الله من الرحمة والعفو والغفران أن تقع الرحمة والعفو فى أصحاب الكبائر والصغائر، لذلك قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء**﴾(٢).

مع احتمال الوعد للمستحلين لوجب التخصيص(٣).

وقالوا: «إن الوعد من الله فهو واجب للمؤمنين والله (ﷻ) لا يخلف وعده، والعفو أولى بالله والوعد لهم بالجنة»(٤). وقد استدلوا على رأيهم هذا بآيات من

---

(١) حافظ بن أحمد حكمى، معارج القبول، ت: عمر بن محمد أبو عمر، دار ابن القيم، ط ١٤١٠هـ ص٣٤٢.

(٢) النساء الآية ٤٨.

(٣) أبى منصور الماتريدى – التوحيد – ت: فتح الله خلف، الإسكندرية، دار الجامعات المصرية، ص٣٤٢.

(٤) الإمام الأشعرى، مقالات الإسلاميين جـ١ ص١٢٤.

كتاب الله (ﻷ) مثل قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاء عِندَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ**﴾(١).

وقوله تعالى: ﴿**قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**﴾(٢).

فالله (ﻸ) حكم بغفران الذنوب ولم يشترط التوبة، يقول الإمام الرازى رداً على ذلك: [إن هذه الآية لا يمكن إجراؤها على ظاهره وإلا لزم القطع بكون الذنوب مغفورة قطعاً، وأنتم لا تقولون به، فما هو مدلول هذه الآية، فسقطة الاستدلال أيضاً أن الله تعالى عقب هذه الآية يقول سبحانه: ﴿**وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ**﴾(٣). إلى قوله تعالى: ﴿**بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ**﴾(٤).

ولو كان المراد من أول الآية أنه تعالى غفر جميع الذنوب قطعاً لما عقبه بالتوبة، ولما خوفهم بنزول ا لعقاب عليهم من حيث لا يشعرون.

وأيضاً قال: ﴿**أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَى عَلَى مَا فَرَّطتُ فِي جَنبِ اللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ**﴾(٥).

لو كانت الذنوب كلها مغفورة فأى حاجة إلى أن يقول: [يا حسرتى] وأيضا لو كان المراد ما يدل عليه ظاهر لفظ الآية لكان ذلك إغراء بالمعاصى وإطلاقاً

---

(١) الحديد ١٩.

(٢) الزمر ٥٣.

(٣) الزمر ٥٤.

(٤) الزمر ٥٥.

(٥) الزمر ٥٦.

فى الإقدام عليها، وذلك لا يليق بحكمة الله تعالى. وإذا ثبت هذا أوجب أن يحمل على أن يقال: المراد منه التنبيه على أنه لا يجوز أن يظن العاصى أنه لا مخلص له من العذاب البتة][1].

ويؤيد هذا ما جاء فى سبب النزول فعن عطاء بن يسار قال: نزلت هذه الثلاثة فى المدينة فى وحش وأصحابه، ﴿**قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ**﴾[2]. إلى قوله تعالى: ﴿**بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ**﴾[3].

وعن زيد بن أسلم فى قوله تعالى: ﴿**قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ**﴾ إنما هى للمشركين [4].

وقوله تعالى: ﴿**لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ إِذَا مَا اتَّقَواْ وَّآمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَواْ وَّآمَنُواْ ثُمَّ اتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ وَاللّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾[5].

ووجه استدلالهم: «أن العمل لا يضر إذا وجد الإيمان وأن العقاب والجناح مرفوع إذا وجد الإيمان»[6].

---

(١) فخر الدين الرازى – التفسير الكبير جـ٢٧ ص٣، طبع بمطبعة دار الكتب العلمية، ط ٢ بدون تاريخ.

(٢) الزمر ٥٣.

(٣) الزمر ٥٥.

(٤) تفسير الطبرى جـ٢٧ ص١٧٠.

(٥) المائدة ٩٣.

(٦) الإمام على بن أبى العز، الحنفى، شرح العقيدة الطحاوية، ط ٢ ١٤١٣هـ، مؤسسة الرسالة – بيروت – جـ١ ص٣٦٤.

وقد رد الشهرستانى على قولهم بأنه ما لم ينفع مع الكفر شىء من الطاعات، وجب أن لا يضر مع الإيمان شىء من المعاصى بقوله:[إن لم تضره المعاصى لم تنفعه الطاعات وإنه إن لم يكن مؤاخذا بترك ما أمر لم يكن مثابا بامتثال ما أمر][(١)].

كذلك ذكر القاضى عبد الجبار: [إن المعصية تلحق ضرراً بالغاً بالدين، والتمادى فى ارتكاب المعاصى يؤدى فى النهاية إلى ضياع الدين ومن ثم فساد المجتمع][(٢)].

ثانياً: استدلوا على تأييد رأيهم بقوله تعالى:

قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾[(٣)].

ووجه استدلالهم: أن الله عاقب الكفار على تكذيبهم ولم يعاقبهم بذنب فلا يدخل النار إلا الكفار»[(٤)].

وذلك مردود بأننا لو سلمنا بهذا لكان الفاسق المصر لا يدخل النار»[(٥)].

هذا هو رأى المرجئة فى المسألة وأنا أرى أنه لا شك أن ما تدعو إليه المرجئة من جعل الإيمان هو التصديق بالقلب مجرداً من الأعمال يتعارض تماماً مع ما أجمع عليه أهل السنة والجماعة وأصولهم التى تجعل العمل جزءًا

---

(١) نهاية الأقدام ص٤٧٤.

(٢) القاضى عبد الجبار، شرح الصول الخمسة ص٢٥.

(٣) الملك ٩، ١٠.

(٤) فخر الدين الرازى، التفسير الكبير، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية – بيروت ١٤٢١هـ، ٥٧/٣٠.

(٥) المرجع السابق.

من الإيمان فقد كان الشغل الشاغل لهم أداء الفرائض واجتناب المحرمات وأن حقيقة الإيمان لا تكون إلا به مع عمل القلب فإذا انتفى أحدهما انتفى الإيمان فالإيمان عندهم حقيقة مركبة:

قول وعمل، قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح، ويقول الإمام البغوى: (اتفق الصحابة والتابعون ومن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان وقالوا: إن الإيمان قول وعمل وعقيدة يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية»(١).

وكان الإمام الأوزاعى يقول: «لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة، وكان من مضى من سلفنا لا يفرقون بين الإيمان والعمل، والعمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم يجمع، كما يجمع هذه الأديان اسمها، ويصدقه العمل فمن أمن بلسانه وعرف بقلبه، وصدق بعمله، فتلك العروة الوثقى التى لا انفصام لها ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه، ولم يصدق بعمله، لم يقبل منه وكان فى الآخرة من الخاسرين»(٢).

ويقول أبو بكر الأجرى فى كتابه الشريعة: «باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، ولا يكون مؤمنا إلا بأن تجتمع هذه الخصال الثلاث»(٣).

(١) الإمام أبى محمد البربهارى، شرح السنة ط أولى ١٩٠٨، دار ابن القيم ٧٨/١.

(٢) الأبانة الكبرى ٨٠٧/٢، رقم ١٠٩٧.

(٣) أبو بكر محمد الحسين الأجرى، كتاب الشريعة، تحقيق: عمر الرميحى ط أولى، ١٤١٨هـ، دار الوطن جـ٦١١/٢.

هذا قليل من كثير مما ورد عن أهل السنة وعلماء الشريعة على أهمية العمل فلا حجة إذن لما ذهب إليه المرجئة من إرجاء العمل وتأخيره لما يؤدى إلى التهاون فيه.

ذكر الحسن البصرى أنهم بذلك قد [رخصوا فى المعاصى، وأطمعوا أهلها فى دخول الجنة بلا رجوع ولا توبة، وشككوا الخلق فى وعيد الله وزعموا أن من ارتكب كبيرة من معاصى الله مؤمن كامل الإيمان عند الله بعد أن يكون مقراً بالتوحيد، وأن جميع أعمال المؤمنين: كالصلاة والزكاة، والصيام، والحج، وغير ذلك ليس من الإيمان ولا من دين الله مع أشياء كثيرة تقبح من قولهم فكان فى قولهم ذلك انتهاك حرمات الله وتعدى حدوده](١).

حيث يجعلون كل من حقق أصل الإيمان مؤمناً كاملا بل يجعلون الفاسق مؤمنا كامل الإيمان، وأن نصوص الوعيد لا تتناول إلا كافرا، والعصاة ليسوا كافرين وبالتالى فإن كان الخوارج قد اعتقدوا فى مرتكب الكبيرة أنه فاقد للإيمان حيث إن الإنسان ليس إلا مؤمناً وكافراً فإن لم يكن مؤمنا فهو كافر وبالتالى أهل المعاصى كفار فاستباحوا بذلك الدماء وقالوا إن نصوص الوعد لا تتناول إلا مؤمنا والعصاة ليسوا مؤمنين وأصل هؤلاء أنهم ظنوا أن الشخص الواحد لا يكون مستحقا للثواب والعقاب، والوعد والوعيد، والحمد والذم، بل إما لهذا وإما لذاك، فأحبطوا جميع حسناته بالكبيرة التى فعلها»(٢).

أما منهج أهل السنة فى مرتكب الكبيرة مسلم فاسق لم يخرج بمعصيته من دين الإسلام، وليس هو مؤمنا كامل الإيمان، بل مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته.

---

(١) القاضى عبد الجبار – مسائل العدل والتوحيد ص١٢١، تحقيق: محمد عمارة، طبع مطبعة الهلال.

(٢) ابن تيمية، شرح الأصفهانية ط أولى ١٤٢٢هـ، مكتبة الرشد ص٢٢٦.

لذلك لم يجزم للفاسق بالعفو بل الأمر متروك لله تعالى، كما قال مؤلف سلم الوصول إلى علم الأصول: [والفاسق الملى ذو العصيان لم ينف عنه مطلق الإيمان ولكن بقدر الفسق والمعاصى إيمانه ما زال فى انتقاص][1].

يقول الإمام الطحاوى: «ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله، ولا نقول: لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله»[2].

إذن صاحب الكبيرة عند أهل السنة هو من اجتمع فيه إيمان ومعصية فلا نعطيه اسم الإيمان المطلق، ولا ينفى عنه أصله، فنقول: مؤمن ناقص الإيمان»[3].

وقد استدل أهل السنة على قولهم هذا بالعديد من الأدلة من الكتاب والسنة كقوله تعالى: ﴿ **إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء**﴾[4].

قال ابن جرير فى تفسيره لهذه الآية: [وقد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة ففى مشيئة الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه عليها، ما لم تكن كبيرته شركاً بالله][5].

وعن أبى ذر (رضي الله عنه) **قال:** أتيت النبى (ﷺ) وعليه ثوب أبيض، وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ فقال: [ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة] قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق، على رغم أنف أبى ذر][6].

---

(١) جـ٢ص٤١٧.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبى العز ص٤٣٢.

(٣) المرجع السابق جـ٣/١٥١، ١٥٢.

(٤) النساء ٤٨.

(٥) تفسير ابن جرير جـ٤ص١٢٩.

(٦) أخرجه البخارى (٥٨٢٧) ومسلم (٩٤).

وقال الإمام النووى: [أما قوله: « وإن زنى وإن سرق» فهو حجة لمذهب أهل السنة أن أصحاب الكبائر لا يقطع لهم بالنار، وأنهم إن دخلوها أخرجوا منها، وختم لهم بالخلود فى الجنة][1].

يقول الإمام التفتازانى: [صاحب الكبيرة عندنا مؤمن وعند المعتزلة لا مؤمن ولا كافر، وعند الخوارج كافر][2].

رأيهم فى زيادة الإيمان ونقصانه:

أجمع أهل السنة على أن الإيمان يتفاضل، وبالتالى يزيد وينقص.

قال تعالى: ﴿**الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقَالُواْ حَسْبُنَا اللّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ**﴾[3].

يقول أبو الحسن الأشعرى (رحمه الله)**:** « وأجمعوا على أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وليس نقصانه عندنا شك فيما أمرنا بالتصديق به، ولا جهل به، لأن ذلك كفر، وإنما هو نقصانه فى مرتبة العلم وزيادة البيان كما يختلف وزن طاعتنا وطاعة النبى (ﷺ) وإن كنا جميعا مؤدين للواجب علينا».

وأشار إلى ذلك الإمام البغدادى بعد سرده الآيات القرآنية الدالة على الزيادة والنقصان إلى القول: [ففى هذه الآيات تصريح بأن الإيمان يزيد وإذا صحت الزيادة فيه، كان الذى زاد إيمانه، قبل الازدياد أنقص إيماناً منه فى حال الازدياد][4].

---

(١) شرح صحيح مسلم (٩٧/٢) المطبعة المصرية، القاهرة.

(٢) شرح المواقف ص٢٠٠.

(٣) آل عمران ١٧٣.

(٤) أصول الدين ص٢٥٣ ط مطبعة الدولة باستانبول ١٣٤٦هـ-١٩٢٨م.

وقال الإمام البغوى: [اتفقت الصحابة والتابعون على أن الأعمال من الإيمان.. .. إلى أن قال: وقالوا: إن الإيمان قول وعمل وعقيدة، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية على ما نطق به القرآن فى الزيادة وجاء فى الحديث](1).

وقد تظافرت الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله (ﷺ) على أن الإيمان يزيد وينقص، وإن أهله متفاضلون فيه، فبعضهم أكمل إيماناً من بعض قال تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا**﴾(2).

وقال (ﷻ): ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا**﴾(3).

وقال تعالى: ﴿**وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ**﴾(4).

يقول ابن كثير (رحمه الله) عند تفسيره لهذه الآية: [وهذه الآية الكريمة من أكبر الدلائل على أن الإيمان يزيد وينقص، كما ذهب أكثر السلف والخلف من أئمة العلماء، بل قد حكى الإجماع على ذلك غير واحد](5).

هذه الآيات صريحة بزيادة الإيمان، وثبوتها يثبت المقابل، فإن كل قابل للزيادة قابل للنقصان ضرورة](6).

---

(1) الإمام البغوى أبى محمد الحسن بن مسعود، شرح السنة ٣٨/١-٣٩، تحقيق: على محمد معوض – دار الكتب العلمية.

(2) الفتح ٤.

(3) الأنفال ٢.

(4) التوبة ١٢٤.

(5) ابن كثير – تفسير القرآن العظيم جـ٤ص١٧٥.

(6) الحافظ ابن حجر، الفتح ٤٧/١.

كذلك احتجوا على ذلك بحجة عقلية حيث قالوا: [أنه لم تتفاوت حقيقة الإيمان بالزيادة والنقص لكان إمان آحاد الأمة بل المنهمكين على الفسق والمعصى مساويا لإيمان الأنبياء والملائكة والملازم، وهو المساواة، باطل فكذا الملزوم الذى هم عدم التفاوت بالزيادة والنقص][١].

وعلى ذلك فالإيمان يزيد وينقص عند أهل السنة ويتفاضل أهله فيه وقد خالفهم فى ذلك كلاً من الخوارج والمرجئة فى هذه المسألة وهى أن الإيمان شىء واحد لا يتجزأ ولا يتبعض، وبالتالى لا يزيد ولا ينقص فقد قال أكثرهم: [إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص؛ لأن التصديق غير مقول بالتشكيك، والإقرار باللسان إما أن يكون أو لا يكون فلا محل للزيادة ولا النقصان][٢].

فقد جاء فى المقاصد: [وعند أبى حنيفة واصحابه وكثير من العلماء أنه لا يزيد ولا ينقص؛ لأنه اسم للتصديق البالغ حد الجزم والإذعان ولا يتصور فيه الزيادة والنقصان، والمصدق إذا ضم الطاعة إليه، أو ارتكب المعاصى، فتصديقه بحاله لم يتغير أصلاً، وإنما يتفاوت إذا كان اسماً للطاعة المتفاوتة قلة وكثرة.. .. .. ..][٣].

وقد ذكر تاج الدين السبكى أن هناك جماعة قالوا بأن الإيمان هو التصديق، ومع ذلك قالوا أيضاً بأنه يزيد وينقص][٤].

---

(١) حاشية البيجورى على جوهرة التوحيد ص١٠٢.

(٢) أحمد أمين – ضحى الإسلام ص٣١٨.

(٣) شرح المقاصد ٣١١/٥، ط مطبعة الحاج محرم أفندى ١٣٠٥هـــ.

(٤) تاج الدين السبكى، طبقات الشافعية، تحقيق محمود محمد الطناحى، وعبد الفتاح محمد الحلو، جـــ١٣١/١، ١٣٢، ط ١مطبعة عيسى الحلبى، ١٣٨٣هـــ -١٩٦٤م.

وذهب الإمام الإيجى إلى القول: [.. .. والحق أن التصديق يقبل الزيادة والنقصان بوجهين:

الأول: القوة والضعف.

الثانى: التصديق التفصيلى فى أفراد ما علم مجيئه به، جزء من الإيمان يثاب عليه ثوابه على تصديق بالإجمال، والنصوص دالة على قبوله لهما..][(1)].

وقد فسر الإمام التفتازانى هذا الخلاف قائلا: [إن الإيمان يزيد وينقص ومنعه الجمهور لما أنه اسم للتصديق البالغ حد اليقين، وهو لا يتفاوت، وإنما يتفاوت إذا جعل اسماً للطاعة، ولهذا قيل: الخلاف مبنى على الخلاف فى تفسير الإيمان، لكنه إنما يصح إذا لم يجعل ترك العمل خروجاً عن الإيمان، وحينئذ يكون التفاوت فى كمال الإيمان، لا فى أصله. فالايمان باقى ما بقى التصديق على مذهب السلف والزيادة والنقصان تكون على كمال الإيمان لا فى أصله.

ولهذا قال الإمام الرازى: وجه التوفيق أن ما يدل على أن الإيمان لا يتفاوت مصروف إلى أصله – وما يدل على أنه يتفاوت مصروف إلى الكامل منه][(2)].

هذا ما ارتضاه علماء السنة القول بزيادة الإيمان ونقصانه وهذا فيه رد على من يرى أن التصديق لا يزيد ولا ينقص حيث إن إيمان العوام هو من هذا القبيل [التصديق] وعلى هذا يكون التصديق الإيجابى قابلاً للزيادة والنقصان][(3)].

---

(١) المواقف فى علم الكلام ٣٨٨.

(٢) التفتازانى ص٢١٢.

(٣) الجرجانى، شرح المواقف جـ٨ ص٣٣١، ط مطبعة السعادة، مصر، ١٣٢٥هـ – ١٩٠٧م.

هكذا خالف الخوارج والمرجئة ما ذهب إليه أهل السنة من القول بأن الإيمان يتجزأ ويتبعض وبالتالى يزيد وينقص ويتفاضل أهله فيه، وإذا احتج على المرجئة بالنصوص الدالة على أن الإيمان قول وعمل ونية يزيد وينقص، قالوا هذه النصوص قابلة للتأويل كما قبلته نصوص الأستواء والفوقية والصفات الخيرية فنعمل فيها ما علمتم أنتم فى تلك النصوص»[١].

فقد أولوا قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**﴾[٢]. وكذلك قوله تعالى: ﴿**وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا**﴾[٣].

وأولوا الزيادة هنا بالزيادة فى ثمرات الإيمان وفى إشراق نور الإيمان فى القلوب، فإن هذا الإشراق يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصى»[٤].

فعندما يخرج العمل عن مسمى الإيمان، فإن الإيمان غير قابل للزيادة ولا النقصان، وقيل: أن الزيادة تحصل فى اليقين لا فى أصل التصديق»[٥].

وفى النهاية إن ما ذهب إليه المرجئة من الجزم بعدم دخول الموحدين النار يرجع إلى أنهم جعلوا آيات الوعيد مخصوصة بالكفار، وآيات الوعد مخصوصة بالمؤمنين مخالفين فى ذلك لما ذهب إليه أهل السنة فآيات الوعيد ليست مخصوصة بالكفار إذ لو كان الأمر كذلك للزم ألا يدخل عصاة المؤمنين النار

---

(١) ابن قيم الجوزية، الصواعق المرسلة ص٤٥٥.

(٢) الأنفال ٢.

(٣) الأحزاب ٢٢.

(٤) مسعود بن عمر الشهير بسعد الدين التفتازانى، شرح المقاصد جـ٥ ص٢١٤، ت: عبد الرحمن عميرة – بيروت، عالم الكتب ط١٩٨٩.

(٥) الإيجى، المواقف ص٣٨٨.

مطلقاً، وهذا مخالف لما ورد من النصوص وعن أحاديث الرسول ﷺ: «يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفى قلبه مثقال ذرة من إيمان»(١).

قال سفيان الثورى: «خالفنا المرجئة فى ثلاث نحن نقول: الإيمان قول وعمل، وهم يقولون قول بلا عمل، ونحن نقول: يزيد وينقص، وهم يقولون لا يزيد ولا ينقص، ونحن نقول: نحن مؤمنون بالإقرار، وهم يقولون: نحن مؤمنون عند الله»(٢).

إذن فمسألة إخراج العمل من مسمى الإيمان هو أساس قول المرجئة الذين أجمعوا عليه ولذا ذهب البربهارى: (من قال: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص فقد خرج عن الإرجاء أوله وآخره)(٣).

فكل من آمن بالله ورسله فهو مؤمن وإن ارتكب الكبائر وعدوا كل الطوائف المخالفة لهم من شيعة ومعتزلة وخوارج وغيرهم مؤمنين، وليس أحد يخلد فى النار من المؤمنين، فلا يكفرون أحد، ولا يتدخلون فى عقيدة أحد.

ولعل ما ذهب إليه المرجئة بكمال إيمان العاصى وعدم مؤاخذته على عصيانه هو الذى دفع جولد تسيهر إلى القول [المعروف أن المرجئة قد أتت بمذهب متسامح حين نادت بأن الإيمان إذا كان قائماً لم يضر بالعمل، وإذا كان المرء غير مؤمن لم ينفعه العمل، لأنهم بذلك قد حسموا الخلاف الواقع بين

---

(١) ابن حجر، فتح البارى، جـ١ص١٠٣، طبع مطبعة دار المعرفة، بيروت .

(٢) الإمام البغوى أبى محمد الحسن بن مسعود، شرح السنة، تحقيق على محمد معوض – دار الكتب العلمية ١/٨٠.

(٣) شرح السنة ص٥٧، أحمد أمين – ضحى الإسلام ص٣٢٤.

الأتقياء من العلماء وبين حكام بنى أمية الذين مالوا إلى الفسق والفجور، وأن رأياً غير رأيهم لا يستند إلى أساس متين][1].

وقد ذهب صاحب كتاب لباب العقول إلى القول: [معاشر المرجئة: مذهبكم يرفع معظم التكاليف من الأوامر والنواهى، ويفتح باب الإباحة، لأنه إن لم يكن مؤاخذاً بترك ما أمر به، لم يكن مثابا بامتثال ما أمر به، وهذا كله معلوم بطلانه من جهة الشرع، ولا خفاء بذلك][2].

كما ذهب القاضى عبد الجبار إلى أن [قول المرجئة لا يضر مع الإيمان معصية] [يلحق ضرراً بالغاً بالدين، والتمادى فى ارتكاب المعاصى يؤدى فى النهاية إلى ضياع الدين ومن ثم فساد المجتمع][3].

❁❁❁❁

(١) أجناس جولد تسيهر – العقيدة والشريعة – ترجمة محمد يوسف موسى وآخرون ص٧٥ ط أولى ١٩٤٦م.

(٢) أبى الحجاج يوسف محمد المسكالاتى – كتاب لباب العقول فى الرد على الفلاسفة فى علم الأصول، ط أولى ١٩٧٧م، دار الأنصار ص٣٩٠.

(٣) الأصول الخمسة – تحقيق فيصل عون – الكويت ١٩٩٨م ط أولى ص٢٥.

المبحث الثانى

أسباب التساهل مع المخالف

تبين لنا مما سبق أن الرد على المخالف من الأمور الشرعية التى تتبوأ مكانة عالية فى منهج الإسلام السمح فى معاملة المخالفين لبيان الحق وإيضاحه حتى لا ينتشر الخطأ ويروج بين الناس حماية للدين وتحصينا للأمة وحفاظاً على وحدتها قال تعالى: ﴿**وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ**﴾[1].

وقول الرسول (ﷺ): الدين النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعماتهم»[2].

كما بين سبحان وتعالى الحكمة من إرسال الرسل فى سورة النحل، قال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلالَةُ فَسِيرُواْ فِي الأَرْضِ فَانظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ إِن تَحْرِصْ عَلَى هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ وَأَقْسَمُواْ بِاللّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لاَ يَبْعَثُ اللّهُ مَن يَمُوتُ بَلَى وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُواْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَاذِبِينَ**﴾[3].

إلا أنه قد وجد من المسلمين من أسقطوا هذا الحق وتساهلوا مع المخالف كما وضحنا من قبل؛ حيث الجهل بالشرع والأهواء المتبعة والإعجاب بالرأى فتذرعوا بالعلل المصلحية ولى النصوص الشرعية وتحميلها ما لا تحتمل محاولين إثبات أن ذلك لا يتعارض مع الشريعة فاعملوا بعض النصوص

---

(١) الذاريات ٥٥.

(٢) أخرجه مسلم فى كتابه الإيمان – باب بيان أن الدين النصيحة (٥٥).

(٣) النحل ٣٦ : ٣٩.

وأهملوا أخرى من هؤلاء المرجئة كما ذكرنا حينما عرفوا الإيمان بأنه المعرفة أو التصديق بالقلب فالمؤمن هنا لم يخل بأى واجب من الواجبات كالمؤمن العاصى، فلا يزيد إيمان أحدهما على الآخر لوجود حقيقة الإيمان عند كل منهما فيلزم من ذلك أن يتساوى المؤمن بالعاصى، حيث جعل العمل ليس من الإيمان مما أدى ذلك إلى سقوط معظم التكاليف من الأوامر والنواهى يقول الشهرستانى:

«وأما هذا المذهب فيرفع معظم التكاليف من الأوامر والنواهى ويفتح باب الإباحية ويفضى إلى الهرج»(١).

وقال الحسن البصرى:

«أما المرجئة فرخصوا فى المعاصى وأطمعوا أهلها فى دخل الجنة بلا رجوع ولا توبة، وشككوا الخلق فى وعيد الله، وزعموا أن من ارتكب كبيرة من معاصى الله مؤمن كامل الإيمان عند الله بعد أن يكون مقراً بالتوحيد وأن جميع أعمال المؤمنين كالصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك ليس من الإيمان»(٢).

كذلك نرى بالإضافة إلى الأسباب التى ذكرت سابقاً عند الحديث عن أسباب التشدد – الجهل بالشريعة – التعصب للرأى، إتباع الهوى – أن هناك أسباب أخرى دعتهم إلى ذلك أن الخلاف كما ورد فى كثير من الآيات أنه سنة من سنن الله تعالى فهو واقع فى هذه الأمة لا محالة قال تعالى: ﴿**وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ**﴾(٣).

---

(١) الشهرستانى – نهاية الأقدام ص٤٧٤، صححه الفردجيوم.

(٢) القاضى عبد الجبار، رسائل العدل والتوحيد ص١٢١، تحقيق: محمد عمارة، طبع بمطبعة مؤسسة دار الهلال بدون تاريخ.

(٣) يونس ٩٩.

وما ورد عن الرسول (ﷺ): ستفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة»[1].

فاعتبروا الخلاف قدر قدره الله تعالى على هذه الأمة كما كتب على الأمم من قبلها وبالتالى لا يمكن رده أو دفعه فهو واقع لا محالة وذلك لا جدوى من الرد أو الخلاف.

يقول ابن تيمية فى ذلك تعليقا على حديث الرسول (ﷺ): «ستفترق أمتى» بقوله: وهذا المعنى محفوظ عن النبى (ﷺ) من غير وجه يشير إلى أن الفرقة والاختلاف لابد من وقوعها فى الأمة»[2].

يرد على ذلك:

بأن ذلك خطأ فى فهم النصوص، فالله تعالى قد قدر الاختلاف بحكمه الكونى وإرادته، وذمه ونهى عنه بحكمه الشرعى يقول تعالى محذراً: ﴿**وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾[3].

فبين (سبحانه وتعالى) ونص فى كثير من آياته أن الاختلاف ليس من عنده، معنى ذلك أنه تعالى لم يرض به، وإنما أراده الله تعالى إرادة كون كما أراد كون الكفر، وسائر المعاصى»[4].

فتقدير الله تعالى علينا الخلاف كتقديره تعالى للمعاصى فلا يبرر لنا ذلك فعل المعاصى وكذلك لا يجوز أن نتخذ أخبار الرسول (ﷺ) بوقوع الخلاف

---

(١) رواه الترمذى، برقم (٢٦٤٠)، قال الألبانى: حسن صحيح.

(٢) ابن تيمية: اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، مطبعة السنة المحمدية القاهرة ١٣٦٩هـ ص٣١، ٣٢.

(٣) آل عمران ١٠٥.

(٤) ابن حزم، الإحكام ٥/٦٥.

ذريعة لقصده أو الرضا به فالرسول (ﷺ) بين ذلك إقامة للحجة علينا وتحذير من الوقوع فيه ليهلك من هلك على بينة وينجو من شاء، قال تعالى: ﴿**وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُواْ الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ**﴾[1].

قال ابن عباس (رضي الله عنه) فى تفسير هذه الآيات «تبيض وجه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدع»[2].

فكون الكفر والبدع إرادة كونية فلا يستلزم ذلك الرضا به، ومحبته فقد ورد فى حاشية البيجورى:

«إن إرادته تعالى قد تتعلق بما لا يرضى به الله تعالى، كالكفر الواقع من الكفار، فإنه تعالى أراده ولا يرضى به»[3].

فجميع الكائنات لا تكون إلا بمشيئة الله تعالى النافذة فما شاء الله تعالى كان، وما لم يشأ لم يكن، فلا يكون فى ملكه سبحانه إلا ما يريد، قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاء**﴾[4].

حيث إن القضاء الكونى هو: قدره ومشيئته الشاملة لجميع الحوادث، فكل ما يقع فى الكون من كفر وإيمان، أو طاعة أو معصية، أو خير أو شر أو غير ذلك، فهو من قضاء الله الكونى، وهو لا يستلزم محبة الله ورضاه، إذ إن من

---

(١) آل عمران ١٠٥، ١٠٦.

(٢) رواه ابن أبى حاتم فى تفسيره ٤٦٤/٢.

(٣) الإمام البيجورى، تحفة المريد على جوهرة التوحيد، تحقيق: د/ على جمع الشافعى، دار السلام ١٤٢٧هـ -٢٠٠٦م، الطبعة الثالثة ص١٢٥.

(٤) الحج ١٨.

قضاء الله الكونى ما يحبه ويرضاه ومن قضائه الكونى ما يبغضه ويسخطه، وأما قضاء الله الدينى الشرعى فهو: خطاب الله الشرعى وأحكامه الدينية وهو متضمن لمحبة الله ورضاه، كالأمر والصلاة والزكاة ومكارم الأخلاق، ونهيه عن الظلم والفواحش والكذب وغيرها»(١).

إذن القضاء الكونى هو المتمثل فى النصوص التى جاءت تخبر بوقوع الفرقة والانحراف والبدعة.

قال تعالى:

﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللّهِ إِنَّ اللّهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلاَ مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَالٍ﴾(٢).

أما القضاء الشرعى الدينى مثال ذلك النصوص التى تطلب من الإنسان الاهتداء بسنته وتحذره من وقوع الافتراق فى الدين وإلزام الحق قال تعالى:

﴿يُرِيدُ اللّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾(٣).

إلا أن المتساهلين قد ساغ لهم أن يخلطوا بين الإرداتين فحين رأوا أن الله تعالى أراد وقدر وقوع الخلاف بين الناس فى الأديان والعقائد ظنوا أن هذا مما يرضاه الله ويقره فرضوا به وسوغوه باعتباره سنة واقعة لا محالة وبالتالى لا يمكن رده وأن لكل إنسان الحق فى ممارسة ما يشاء ويعتقد والعمل على نشره والدعوة إليه.

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية ٧٩/١.

(٢) الرعد ١١.

(٣) النساء ٢٦.

السبب الثانى من أسباب التساهل:

الجهل بأمور الشريعة جعل بعض المتساهلين فى العقائد مع المخالف يرى:

أن الإسلام أوصى بالمصلحة وأنه ما جاء إلا لجلبها ودرء المفسدة المقابلة لها [فيزعمون أن رعاية المصلحة أقوى أدلة الشرع وأن نصوص الشرع إذا خالفتها وجب تقديم رعاية المصلحة عليها ليتسع الخرق على الناس يفتئت على الشرع من هب ويعطل نصوصها من دب كلما أعجزه العلم عن إدراك المراد أو الوصول إلى المطلوب](١).

فيرون السماح لكل من المختلفين بالتعبير عن أنفسهم فى كل المجالات بما فيها جانب العقيدة لأن ذلك فيه مصلحة الأمة حيث [إن الدين يتطور بتطور الزمان، وأنه يمكن إعادة تفسيره وتأويله وتنقيته من موروثات العصور الماضية ليتواءم مع العصر الحاضر](٢).

إن هذا الأمر قد يجرى فى الأمور الحياتية الدنيوية حيث إنها تتغير وتتبدل لتكون ملائمة للواقع بحكم تطور العقل والظروف المعاشية وهذا يتلاءم مع تصريح النبى (ﷺ) القائم على المصلحة «أنتم أعلم بأمور دنياكم»(٣).

ولا يكون كذلك إلا فيما كان موافقاً لأصول الشريعة وأحكامها، يقول الإمام الشاطبى: [إنما أتى فيها السماح مقيداً بما هو جار على أصولها، وليس تتبع الرخص ولا اختيار الأقوال بالتشهى بثابت من أصولها.. ...، ثم يقول: تتبع

---

(١) محمد سعيد رمضان – ضوابط المصلحة فى الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة – ط ٤ ١٤٠٢هـ –١٩٨٢م، ص٢٠٢، وما بعدها.

(٢) بسطامى محمد سعيد – مفهوم تجديد الدين – دار الدعوى – طبعة أولى ١٤٠٥هـ – ص١٦١–١٨٠.

(٣) أخرجه مسلم [٤/١٨٦٣، رقم ٢٣٦٣].

الرخص ميل مع أهواء النفوس والشرع جاء بالنهى عن إتباع الهوى، قال تعالى: ﴿**فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ**﴾(١).(٢).

كذلك إن الشريعة وضعت لمصلحة العباد فى العاجل والآجل معاً وإن ما يراه العقل مصلحة فهو مشروع، وأنه لا يجوز ترك حكم النص القطعى إلى حكم فيه مصلحة بذريعة المحافظة على المقصد(٣).

وأن التجديد فى هذه المقاصد ينبغى أن يخضع للضوابط الشرعية وليس فحسب لمطلق المصلحة أو لأحكام العقل؛ لأن من شأن ذلك أن يفتح الباب لانزلاقات قد تكون مجافية لروح الشرع على نحو ما.

إن الصلاح والفساد فى الأفعال إنما يعتبر كل منهما أثراً وثمرة لأحكام الشرع على الأشياء من تحريم وإباحة وإيجاب وإلا لبطل أن تكون المصالح فرعاً للدين](٤).

إذن ما يدعونه أهل التساهل من التعايش بين أفراد المجتمع وعدم حدوث أى صدام أو عداوة يجب أن يترك كل إنسان وشأنه دون الاكتراث أو الاهتمام بما يفعلون، وهذا يعد من المصلحة، هذا قول مجاف للحقيقة والواقع، فالتسامح والتعاون لا غنى عنه فى إقامة العلاقات السليمة فى أى مجتمع إنسانى، ولكن لا يعنى ذلك التنازل أو المجاملة فى أمر من أمور الدين أو فى حد من حدود ما

---

(١) ص ٢٦.

(٢) الإمام الشاطبى: الموافقات ١٤٥/٤.

(٣) المرجع السابق ١٩١/٤ بتصرف.

(٤) محمد سعيد البوطى، ضوابط المصلحة فى الشريعة الإسلامية طبعة مؤسسة الرسالة – بيروت ١٩٧٣م، ص٦٥.

شرعه الله وبدون مراعاة لضوابطه وأحكامه قال تعالى: ﴿ **لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ من بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ كَانُواْ لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ**﴾(١).

حيث إن السماح للعقائد الفاسدة المتشددة والتيارات المعادية للأمة بإظهار عقائدهم وآرائهم وتوجهاتهم يؤدى إلى نتائج سيئة خطيرة على دين المسلم، فهى فساد للدين والدنيا وفوضى فى العقيدة والأخلاق وانتشار أفكار غريبة فى المجتمع تؤدى إلى العداوة والبغضاء بين المختلفين.

يقول الأصبهانى:

[فلما حدثت هذه الأهواء المردية الداعية صاحبها إلى النار، ظهرت العداوة وتباينوا وصاروا أحزاباً، فانقطعت الأخوة فى الدين، وسقطت الألفة](٢).

وهذا شأن البدع تفرق لا تجمع فنجد مثلاً الفرقة الواحدة تنشق إلى عشرات أو مئات الفرق.

قال تعالى: ﴿**وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاء إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ**﴾(٣).

ويقول الإمام الشاطبى:

[ثم استمر تزايد الإسلام واستقامة طريقه على مدة حياة النبى (ﷺ) ومن بعد موته إلى أن انبعث فيهم نوابغ الخروج عن السنة وأصغوا إلى البدع المضلة.. .. ثم لم تزل الفرق تكثر حسبما وعد به الصادق (ﷺ)](٤).

---

(١) المائدة ٧٨، ٧٩.

(٢) الحجة فى بيان المحجة ٢٢٨/٢.

(٣) المائدة ٦٤.

(٤) الاعتصام ٢٢/١، ٢٣.

وقد كانت فتنة المرجئة التى تخرج العمل عن الإيمان والتهوين من شأنه واستسهال المعصية ووقوع الناس فى المنكرات وعدم أداء الواجبات وعدم العمل بشرائع الدين وتأثر الكثير مما دعوا إليه داخل المجتمعات الإسلامية.

قال تعالى: ﴿**وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ**﴾(1)؛ لأن فيه تشويه لحقيقة الإسلام ومن أجل ذلك جاء قوله تعالى: ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾(2).

بيان حقيقة الدين وإقامة العقائد وبيان الحق فيه بدفع الشر وتحقيق مصلحة الأمة بإرساء معالم الشرع دون أن يتضمن ذلك أى تساهل أو تنازل عن شىء من الدين، فدعوة المرجئة، دعوة ضلال تساوى أهل المعاصى وفى الأحكام الدنيوية.

قال تعالى: ﴿**أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ**﴾(3). ويقول تعالى: ﴿**أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ** ﴾(4).

وفى النهاية أن عقائد الإسلام قطعية الثبوت قطعية الدلالة، لا يجوز بحال من الأحوال الخروج عليها، والمسلم لا يجوز له بحال من الأحوال إلا التسليم والقبول والخضوع، قال تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ**

---

(1) النور ١٥.

(2) آل عمران ١٠٤.

(3) القلم ٣٥، ٣٦.

(4) ص ٢٨.

وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾(١).

فلابد إذن العمل بالنصوص الشرعية وأن الفهم الخاطئ يؤدى إلى فساد دين المسلمين وتناقض اعتقاداتهم، وضياع الحقيقة.

نخلص من كل هذا أنه لابد من ضوابط حتى لا يصبح الاختلاف فوضى وعبث يضيع فيه الحقوق وتتحكم الأهواء والمصالح، كما يجب ممارسة الدعوة الدينية باعتدال فى الأفكار والآراء والحكم على الغير وتجنب الإفراط والتفريط والشدة والتساهل مما يشوه الدين مهما كانت البواعث وإتباع المنهج القويم والطريق الوسط فى الكتاب الكريم وسنة نبيه العظيم (ﷺ).

❁❁❁❁

(١) الأحزاب ٣٦.

الخاتمة

ما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان:

إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغلو، ودين الله وسط بين الجافى والغالى فيه، كالوادى بين جبلين، والهدى بين ضلالين والوسط بين طرفين ذميمين، فكما أن الجافى عن الأمر مضيع له فالغالى فيه مضيع له هذا بتقصيره عن الحد وهذا بتجاوز الحد»[1].

فالخلل فى استخدام المنهج الحق بالاختلاف فيه أو إتباع الهوى يؤدى إلى اختلال فى المعتقد وغالبا لا يشعر بخلله بل غالباً يشعر أنه على الحق ويتقرب إلى الله بالثبات الذى هو عليه وهذا ما حدث مع أهل الغلو والتفريط فى عدم اعتمادهم على الدليل الشرعى الثابت وانعدام النظرة الشمولية للنصوص والجمع بين الأدلة،لا شم أن عدم الجمع بين النصوص قد يؤدى إلى إشكالية فى فهم النص كما يؤدى إلى أن هناك تعارض فى إثبات النص.

فقد ورد أن أم المؤمنين حفصة (رضي الله عنها) لما قال النبى (ﷺ): «لا يدخل النار أحدا بايع تحت الشجرة»[2]، قالت له: أليس الله يقول: ﴿**وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا**﴾[3].

---

(١) ابن القيم – مدارج السالكين جـ٢ ص٤٩٦.

(٢) أخرجه مسلم فى كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب الشجرة، ح ٢٤٩٦، (١٩٤٢/٤).

(٣) مريم ٧١.

قال: ألم تسمعى قوله تعالى: ﴿**ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا**﴾[1].

فأشكل عليها الجمع بين النصين وظنت الورود هو الدخول، فبين لها الرسول (ﷺ) أنه ورود المتقين غير ورود الظالمين. فالآية لا تعارض الحديث، فالورود المثبت فى الآية ليس بمعنى الدخول المنفى فى الحديث. فهذا دليل على أن الصحابة – رضوان الله عليهم – كانوا يفهمون ويدرسون ويناقشون للتعقل ويؤمنون إيمان تصديق وإقناع.

كما فهم من الحديث أنه لابد من الربط بين وحدة الموضوع، وكذلك التميز بين حمل اللفظ على العموم أو على الخصوص، أو مع مجموع النصوص وأن الصحابة – رضوان الله عليهم – حين يشكل عليهم حكم أو نص كانوا يرجعون إلى النبى (ﷺ) ليبين لهم المراد باستقراء بقية النصوص، وهم أعلم الناس على العكس نجد الخوارج فى استقلالهم بأنفسهم فى تقرير أمور الدين أدى بهم أن أخذوا نصوصاً تتعلق بالكفار وغالوا فيها وحكموا بها على المسلمين وكفروهم، وكذلك فعل المرجئة تهاونوا فى الدين وسهلوا للناس من جرم ما يرتكبون من معاصى وضمان دخول الجنة والنجاة من النار مع ارتكاب الموبقات والكفريات، مما يوقع المسلم فى الفسق أو الكفر،تركوا نصوص الوعيد واكتفوا بنصوص الوعد.

ولا شك أن معارضة النصوص والأخذ بالآراء وتقديم الأهواء عليها هدم للدين وفتح لباب الشر على مصراعية.

يقول الشهرستانى مما معناه فى أول كتابه الملل والنحل:

[أصل كل بلية فى العالم من معارضة النص بالرأى وتقديم الهوى على الشرع][1].

---

(١) مريم ٧٢.

ويعقب ابن القيم على ذلك قائلاً:

«والناس إلى اليوم فى شرور هذه المعارضة وشؤم عاقبتها»[٢].

فانعدام ميزان الشرعية الضابطة لأحكام وشئون الخلق يؤدى إلى الفوضى التى لا حد لها.

يقول ابن القيم:

«وإنما كثر الاختلاف وتفاقم أمره بسبب التكفير وأهله، وهم الذين فرقوا الدين وصيروا أهله شيعاً كل فرقة تنصر متبوعها، وتدعو إليه، وتذم من خالفها، ولا يرون العمل بقولهم حتى كأنهم ملة أخرى سواهم، يدأبون ويكدحون فى الرد عليهم ويقولون كتبهم كتبنا وأئمتهم وأئمتنا ومذهبهم ومذهبنا، وهذا والنبى واحد والقرآن واحد.. .. فالواجب على الجميع أن ينقادوا إلى كلمة سواء بينهم.

وأن لا يطيعوا إلا الرسول (ﷺ) ولا يجعلوا معه من يكون أقواله كنصوصه»[٣].

إذن لابد من بيان المنهج السليم الذى سلكه القرآن الكريم وكذلك الرسول (ﷺ) مع المخالفين فلم ينتهج القرآن الكريم منهجاً واحداً مع جميع المختلفين بل تعددت الأساليب وتنوعت بحسب اختلافهم فى أحوالهم وثقافاتهم ومعتقداتهم وشبهاتهم وقدراتهم لاستجابة الحق.

❁❁❁❁

(١) الشهرستانى – أبى الفتح محمد بن عبد الكريم – تحقيق محمد سيد الكيلانى، دار صعب ١٤٠٦هـ –١٩٨٦م، جـ١ ص١٦.

(٢) ابن القيم، إعلام الموقعين جـ٢ ص٢٤٥، وما بعدها.

(٣) المرجع السابق.

أهم النتائج

أولاً: أن المنهج الربانى هو الكفيل للنهوض بهذه الأمة من كبوتها، لاحتوائه على أفضل الطرق وأهدى السبل وأفضل المناهج فى الرد على المخالف.

ثانياً: لقد قام سلف الأمة من الصحابة والتابعين وكثير من العلماء فى الرد على المخالف من أجل تحقيق مصالح المسلمين.

ثالثاً: أهتم الإسلام اهتماماً بالغا بالاختلاف ووضع له ضوابط وقواعد تجعل منه منهجاً وسبيلا لقوة الأمة وإحياء تراثها العلمى لا لأن يكون طريقا للتفريط فى أحكام الدين أو سببا للعداوة والبغضاء.

رابعاً: أقر الإسلام عقائديا بوقوع الاختلاف والتعددية بين الناس باعتباره سنة من سنن الله تعالى، وهذا اختلاف جائز مقبول وهو ما يسمى بالاختلاف السائغ، مع تحذيره من الكفر والافتراق فى الدين أو فى أمر من أمور العقيدة فهو محرم مرفوض حيث إن الحق واحد لا يقبل الله سواه، ثم أنه حدد الاختلاف بأن يكون فى الأمور العملية وليس الاعتقادية.

خامساً: الخلاف إذا لم يكن محموداً يؤدى إلى نتائج سلبية يزيد التنافر والتصادم بين المختلفين.

سادساً: أن كل طرف يأخذ من الآيات ما يؤيد ما ادعاه ويترك ما يخالفه.

سابعاً: سوء فهم الآيات أدى إلى انحراف كثير من طوائف الإسلام كالمرجئة والخوارج.

ثامناً: الفرقة والانشقاقات والثورات التى أحدثتها الخوارج بخروجها على المسلمين كان نتيجة للنظرة الجزئية فى استخدامهم لنصوص القرآن والاقتصار على الظاهر وإغفالهم لمقتضيات الفهم للنصوص والتطبيق أدى إلى تكفير المخالفين.

تاسعاً: غالب الخوارج فى تكفير مخالفيهم بدون دليل صحيح.

عاشراً: استمرار خروج الخوارج حتى فى هذه الأزمنة المتأخرة واستحلال دماء المسلمين وأموالهم، وهذا يستدعى حذر المؤمن من سلوك مسلكهم.

حادى عشر: مرد معظم الاختلافات إلى سوء الفهم والتعصب الذى تورثه علل النفوس من العجب بالرأى والافتتان بالذات.

ثانى عشر: الغلو والتشدد يتضمن الإفراط والتفريط

ثالث عشر: الحكم بالكفر أمر خطير يحتاج إلى حذر فلا يكفر أحد إلا بدليل شرعى صحيح لما يترتب عليه من آثار على المجتمع.

رابع عشر: ربط قضايا السلوك بالمعتقد على أنه شرط من شروط الإيمان وأثر من آثاره على خلاف ما ذهب إليه المرجئة.

وأخيرا فإن الله تعالى تكفل بحفظ هذا الدين فكلما ابتدع مبتدع فيه هيأ الله تعالى من يقمعهم ويبين بطلان قولهم، ولهذا نجد أن الرد على أهل البدع واجب شرعى ولا يكون ذلك إلا من خلال علماء مؤهلين يملكون قدرة الرد على المخالف خاصة فى أمور العقيدة من المبتدعة والمنافقين وغيرهم وإقناعهم به من خلال البراهين والإنصاف.

أسأل الله تعالى أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا، إنه سميع مجيب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

أهم المصادر والمراجع

الأصفهانى – الراغب – مفردات ألفاظ القرآن ط ٢ – دار القلم – دمشق ١٤١٢هـ.

ابن تيمية – تقى الدين أحمد بن عبد الحليم – الاستقامة، تحقيق/ محمد رشاد سالم – طبعة أولى ١٤٠٣هـ.

ابن رجب أبو الفرج الحنبلى – جامع العلوم – دار المعرفة – بيروت – طبعة أولى ١٤٠٨هـ.

الإستغاثة – تحقيق/ محمد على عجال – مكتبة الغرباء الأثرية – طبعة أولى ١٤١٧هـ.

اقتضاء الصراط المستقيم – دار العاصمة الطبعة السادسة ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م، المطبعة المحمدية – القاهرة ١٣٦٩هـ.

الإيمان – الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - دار ابن الجوزى.

البيجورى – تحفة المريد على جوهرة التوحيد، ت: على جمعة الشافعى – دار السلام ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، ط ٣.

التفسير الكبير – طبعة دار الكتب العلمية الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح – دار العاصمة – طبعة أولى ١٤١٤هـ.

جامع البيان فى تأويل آى القرآن – مطبعة مصطفى الحبلى بمصر ١٣٧٣هـ -١٩٥٤م.

جولدتسهير أجناس – العقيدة والشريعة – ترجمة: محمد يوسف موسى – طبعة أولى ١٩٤٦م.

حافظ بن أحمد حكمى – معارج القبول، ت: عمر بن محمد – دار ابن القيم – طبعة ١٤١٠هـ.

درء تعارض العقل والنقل – محمد رشاد سالم – دار الكنوز ١٣٩١هـ.

الفرقان بين الحق والباطل – القاهرة ١٩٨١م.

مجموع الفتاوى – دار الكتب ١٤٢١هـ.

منهاج السنة فى نقض كلام الشيعة – تحقيق/ محمد رشاد سالم – طبعة أولى ١٤٠٦هـ.

ابن الجوزى – تلبيس إبليس – دار الكتاب العربى – بيروت – طبعة الأولى ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

– سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز – دار الكتب العلمية – بيروت، ١٩٨٤م.

الأجرء – أبو بكر محمد الحسين، كتاب الشريعة، تحقيق/ عمر الرميحى – طبعة أولى ١٤١٨هـ، دار الوطن.

ابن الحسين – أبو بكر أحمد – شعب الإيمان – تحقيق/ محمد السعيد بسيونى – طبعة أولى – دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٠هـ.

ابن عساكر – تاريخ دمشق – دار الفكر العربى – القاهرة ١٩٨٤م.

ابن كثير – أبو الفداء إسماعيل – تفسير القرآن العظيم – دار المعرفة – بيروت – طبعة ثالثة ١٤٠٩هـ.

– البداية والنهاية دار الهجرة – طبعة أولى.

ابن قتيبة – أبو محمد عبد الله – الاختلاف فى اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان طبعة أولى ١٤٠٥هـ.

ابن قتيبة – أبو محمد عبد الله بن مسلم، تأويل مختلف الحديث – دار الكتب العلمية – لبنان ١٤٠٥هـ.

ابن قيم الجوزية – الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، تحقيق د/ على بن محمد الدخيل – دار العاصمة – طبعة الأولى ١٤٠٨هـ.

ابن قيم الجوزية – هداية الحيارى من أجوبة اليهود والنصارى – مكتبة المعارف ١٤٠٤هـ.

ابن القيم – شمس الدين محمد بن أبى بكر – كتاب الصلاة وحكم تاركها – دار ابن كثير – طبعة أولى ١٤٠٩هـ.

الألوسى – محمد بن عبد الله شهاب الدين – تفسير روح المعانى – دار إحياء التراث العربى – بيروت – الطبعة الرابعة ١٩٨٥م.

ابن منظور – العلامة جمال الدين محمد بن محمد – لسان العرب – دار صادر – بيروت ١٣٧٥هـ –١٩٥٦م.

الإيجى – الإمام عضد الدين – المواقف فى علم الكلام – طبعة – بيروت

أبو الحسن الأشعرى – مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين – مكتبة النهضة – ط ثانية ١٣٨٩هـ.

أبو زهرة – الإمام محمد – تاريخ المذاهب الإسلامية فى السياسة والعقائد – دار الفكر العربى – القاهرة ١٩٩٦م.

البربهارى – الإمام أبى محمد – شرح السنة – طبعة أولى ١٩٠٨م، دار ابن القيم.

البغدادى – الإمام عبد القاهر – أصول الدين – طبعة ثانية – بيروت ١٩٨٠م.

التفسير الكبير – طبعة دار الكتب العلمية – الطبعة الثانية – بدون تاريخ.

الجرجانى – على بن محمد – التعريفات – ط – أولى ١٤١٦هـ.

الحنفى – الإمام ابن أبى العز – شرح العقيدة الطحاوية ١٤١٣هـ – مؤسسة الرسالة – بيروت.

الخطابى – حمد بن محمد – العزلة – تحقيق/ ياسين محمد السواس – دار ابن كثير، ١٤٠٧هـ.

الزركشى – بدر الدين محمد – البحر المحيط – دار الصفوة – القاهرة – طبعة ثانية ١٤١٣هـ –١٩٩٢م.

زيدان – عبد الكريم – الخلاف فى الشريعة الإسلامية – الناشر مؤسسة الرسالة – بيروت – مكتبة القدس ١٣٩٦هـ.

الرازى – محمد بن أبى بكر عبد القادر – مختار الصحاح – مؤسسة علوم القرآن – بيروت بدون تاريخ.

الرازى – محمد بن عمر بن الحسن: المحصول فى علم الأصول، تحقيق/ طه جابر فياض العلوانى – الرياض – طبعة ١٤٠٠هـ.

السعدى – عبد الرحمن بن ناصر – تيسير الكريم الرحمن فى تفسير كلام المنان – المكتبة العصرية – بيروت .

السعودى – ناصر بن عبد الله – الخوارج دراسة ونقد لمذهبهم – دار المعارج – طبعة أولى ١٤١٧هـ –١٩٩٦م.

سعد الدين التفتازانى – شرح المقاصد – عبد الرحمن عميرة – بيروت طبعة عالم الكتب ١٩٨٩م.

السفارينى – الشيخ محمد بن أحمد – لوامع الأنوار البهية – بدون تاريخ.

اعتقادات فرق المسلمين والمشركين – مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة ١٩٧٨م.

الشاطبى – أبو إسحاق إبراهيم بن موسى – الاعتصام، تحقيق محمد رشيد رضا – دار المعرفة – بيروت – ١٤٠٢هـ.

الموافقات فى أصول الأحكام – دار ابن عفان طبعة أولى ١٤١٧هـ –١٩٩٧م.

الشهرستانى – أبى الفتح محمد بن عبد الكريم – الملل والنحل – دار الكتب العلمية – طبعة ثانية ١٤١٣هـ، طبعة دار صعب ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، تحقيق محمد سيد الكيلانى.

الشوكانى – محمد بن على – فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير – دار الفكر – بيروت ١٤٠٣هـ.

الطبرى – الإمام ابن جرير–تاريخ الأمم والملوك، تحقيق/ محمد أبوالفضل إبراهيم – طبعة ثانية – دار المعارف – مصر.

جامع البيان فى تأويل آى القرآن – مطبعة مصطفى الحلبى بمصر، ١٣٧٣هـ –١٩٥٤م.

عبد الرحيم يعقوب – تيسير الوصول إلى علم الأصول – مكتبة العبيكان – طبعة أولى ١٤٢٤هـ.

العسقلانى – أحمد بن حجر – فتح البارى – تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقى – دار المعفرة – بيروت ١٣٧٩هـ.

عوامة – محمد: أدب الاختلاف فى مسائل العلم – دار البشائر الإسلامية – بيروت ١٩٩٧م.

العينى – محمود بن أحمد – البناية شرح الهداية – تحقيق/ أيمن صالح شعبان – دار الكتب العلمية – بيروت – طبعة أولى ١٤٢٠هـ –٢٠٠٠م.

الفيروز آبادى – محمد بن يعقوب – دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٥هـ –١٩٩٥م.

الفيومى – أحمد بن محمد – المصباح المنير فى غريب شرح الوجيز – المكتبة العصرية – بيروت ١٤١٨هـ –١٩٩٧م.

القاضى – أحمد بن عبد الرحمن – دعوة التقريب بين الأديان – طبعة أولى ١٤٢٢هـ.

القاضى – عبد الجبار – رسائل العدل والتوحيد، تحقيق/ محمد عمارة – مطبعة مؤسسة دار الهلال بدون تاريخ.

القرطبى – الإمام أبى العباس – المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم – دار ابن كثير – بيروت – طبعة أولى ١٤١٧هـ.

القرطبى – أبو عمر يوسف بن عبد البر – الجامع لأحكام القرآن مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان – طبعة سادسة ١٤١٥هـ.

الكفوى – أبو البقاء – الكليات – تحقيق/ عدنان درويش، محمد المصرى – دمشق ط١٩٨١م.

المباركفورى – محمد عبد الرحمن – تحفة الأحوزى بشرح جامع الترمذى – المكتبة السلفية طبعة ثانية ١٣٨٥هـ.

الملطى – البينة والرد على أهل الأهواء والبدع – تحقيق/ الكوثر – الطبعة الثانية – القاهرة المكتبة الأزهرية.

المناوى – شمس الدين محمد المعروف بعبد الرؤوف فيض القدير – مكتبة نزار الباز – طبعة أولى بدون تاريخ.

ناصر بن عبد الكريم العقل – الخوارج – دار القاسم – الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.

النسفى – العلامة أبى البركات عبد الله بن أحمد – تفسير النسفى – دار إحياء الكتب العربية.

النووى – شرح النووى على مسلم، دار إحياء التراث العربى – بيروت – الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.

❁❁❁❁

فهرس الموضوعات

❁❁❁❁



